المكتبة الاقتصادية

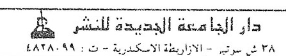
مبادئ النقود والبنوك

دكتور
أسامة محمد الفولى
أستاذ الاقتصاد
كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

دكتور
مجدي محمود شهاب
أستاذ الاقتصاد المساعد
كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

١٩٩٧




دار الجامعة الجديدة للنشر
٣٨ ش سوتير - الازاريطة الاسكندرية - ت : ٤٨٢٨٠٩٩

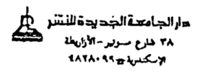
مَبَادئ النقود والبُنوك

مبادئ النقود والبنوك

دكتور
اسامة محمد الفولى
أستاذ الاقتصاد
كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

دكتور
مجدي محمود شهاب
أستاذ الاقتصاد المساعد
كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

١٩٩٧



بسم الله الرحمن الرحيم

وأنَّ ليسَ للإنسانِ إلاَّ ما سعى* وأنَّ سعيهُ سوفَ يرى * ثمَّ يجزاه الجزاءَ الأوفى.

صدق الله العظيم

تقديم

يستطيع كل متأمل للممارسة الاقتصادية الحديثة، أن يتبين الدور الفعال للنقـود. فجميع العلاقات الاقتصادية بين الأفراد تقوم بـالنقـود. ولقـد نشـأت النقـود وتطورت مع تطور اقتصاد المبادلة أي أقتصاد السوق، ومن ثم فهي لم توجد دائماً في كل المجتمعات وإنما وجدت مع وجود المبادلة وتطورت عبر تاريخها [1].

فالنقود بدأت كسلعة تقبل في التداول كقيمة أستعمال، أي لاشباع حاجة معينة، ثم تطورت لتصبح أداة الأفراد في الحصول على السلع الأخرى التي تشبع حاجاتهم عند التبادل، ثم آلت في اقتصاد المبادلة إلى أن تكون قيمة في ذاتها لما تتمتع به من قبول أفراد المجتمع لها [2].

و إذا كان الأمر كذلك، فإنه إلى جانب هذا الدور الفعال للنقود، فانها قد تؤثر تأثيراً عكسياً على الاقتصاد القومي، وذلك إذا ما أسيء إصدارها من حيث النوع أو الكمية، أو التوجه إلى الأنشطة الاقتصادية بغير الكمية الضرورية.

وتهدف دراستنا لموضوع النقود إلى ابراز دورها في الاقتصاد القومي، وشرح المبادىء الأساسية للنظم النقدية المختلفة، وكذلك دور المؤسسة النقدية والمالية، خاصة أن النقود في الاقتصاد الرأسمالي أصبحت قضية مصرفية، ذلك أن البنوك أصبحت تخلق النقود.

---

(١) انظر: دكتور / محمد دويدار، «دروس في الاقتصاد النقدي» الاسكندرية ١٩٨٧ ص ٤

(٢) انظر: دكتور / عبد الهادي، «التحليل النقدي» دروس في النقود والبنوك والنظرية النقدية، المنصورة ١٩٨٥ ص ٥

مما تقدم يتعين أن نستهل دراستنا بالمعرفة الأساسية عن النقود والخاصة بنشأتها وتطورها ووظائفها، دورها في النظم الاقتصادية المختلفة، انواعها والأسس التي يعتمد عليها الأفراد في قبولهم لها مقابل ما يؤدونه من أعمال أو ما يتنازلون عنه من سلع.

هذه المعرفة الأساسية تؤدي بنا إلى الإنتقال، بعد أن تأكد لنا أن النقود ليست مجرد وسيط في المبادلات ومقياس للقيمة، بل عنصر هام من عناصر الاقتصاد القومي يؤثر في النشاط الاقتصادي تأثيراً فعالاً، إلى دراسة قيمة النقود والنظريات المختلفة الخاصة بتقدير هذه القيمة، ونستكمل ذلك بعرض النظم النقدية السائدة وتطور النظام النقدى المصرى.

يأتى بعد ذلك الشق الثانى من الدراسة وهو الخاص بالجهاز المصرفى نتناول فيه، البنك المركزى، والبنوك التجارية وتطور النظام المصرفى المصرى.

الباب الأول

النقود

النقود هي كل ما يتمتع بقبول عام، أي بقبول من كل أفراد المجتمع لها كوسيط في مبادلة السلع والخدمات. فالنقود أداة اجتماعية لها تاريخها.

والنقود ظاهرة اجتماعية، كونها جزء لا يتجزأ من النشاط الاقتصادي، الذي هو بطبيعته نشاط اجتماعي. وهي لا تتمتع بصفتها هذه إلا بقبول أفراد المجتمع لها. هذا القبول الذي تحقق من خلال عملية تاريخية طويلة.

وبذلك يكون للنقود تاريخها. إذ ابتدعتها رغبة الجماعات إلى توسيع التبادل فيما بينها. فنشأتها مرتبطة بنشوء اقتصاد المبادلة الذي يفترض تقسيم العمل والفائض الاقتصادي والملكية الخاصة لوسائل الانتاج ويتدعم وجودها بازدياد التخصص وتقسيم العمل مع تطور النشاط الاقتصادي[1].

ـ ولعل دراسة النقود دون الإشارة إلي النقود في الإقتصاد المصري كمثل لاقتصاديات الدول المتخلفة ـ يجعل هذه الدراسة وكأنها في معزل عن تأثيرات تطور النقود في الإقتصاد الرأسمالي علي النقود في هذين البلدين ،الامر الذي يتعين معه أن نلمح إليها عبر تاريخ الاقتصاد المصري ، لنتعرف علي انعكاسات تطور النقود في الشق المتقدم للاقتصاد الرأسمالي علي الشق المتخلف منه . وهو ما سنشير إليه تحت عنوان تطور النظام النقدي في الاقتصاد المصري .

---

(١) انظر دكتور محمد دويدار ، الاقتصاد النقدي ، المرجع السابق ، ص ٢١

تنقسم دراستنا في هذا الباب إلى:

الفصل الأول: النقود في اقتصاد المبادلة

الفصل الثاني: أشكال النقود

الفصل الثالث: قيمة النقود

الفصل الرابع: تقدير قيمة النقود

الفصل الخامس: آثار التغير في قيمة النقود وظاهرة التضخم

الفصل السادس: النظم النقدية

الفصل السابع: تطور النظام النقدي المصري

الفصل الأول

النقود في اقتصاد المبادلة

يشترك جميع أفراد المجتمع في استخدامهم النقود في حياتهم اليومية، فالعامل يحصل على أجر نقدي يمثل دخله، مالك الأرض يحصل على ريع الأرض هو دخله النقدي، وصاحب رأس المال يحصل على الربح والفائدة والتي تمثلان الدخل النقدي له.

كما يشترك جميع أفراد المجتمع في ضرورة تخليهم عن بعض من الدخل النقدي، فإن كلا من العامل ومالك الأرض والرأسمالي يقوم كمستهلك، بشراء السلع والخدمات في مقابل النقود. فإذا ما زاد دخلة عن نفقاته، فإنه يحتفظ بما يزيد من هذا الدخل، وعادة ما يتم ذلك في بنك أو مؤسسة مالية نظير فائدة معينة.

في هذا الاستعمالات اليومية، تعرض النقود بصور عديدة، النقود المعدنية، النقود الورقية، النقود المصرفية، الشيكات، كل هذه الصور تشترك في أن جميع أفراد المجتمع يقبولونها في التعامل.

وكل هذه الاستعمالات والصور المتقدمة للنقود، نجد أن النقود لا بد أن تكون مرتبطة بعمل مبادلة، فالنقود كظاهرة اجتماعية، اقتصادية ترتبط كل الارتباط بأنتاج المبادلة، تظهر معه وتأخذ صوراً مختلفة في مراحل تطوره المختلفة.

والنقود لم توجد على الوجه التي هي عليه الآن في اقتصاد المبادلة، إلا من

خلال تطور تاريخي واكب تطور انتاج المبادلة، فالانتاج الطبيعي ـ الاستهلاك الذاتي داخل الوحدة ـ وهو ليس انتاج مبادلة، لم يكن يسمح بنشأة وتطور النقود [1].

لكن في مرحلة تالية مرتبطة بوجود فائض اقتصادي، أي كمية من الناتج الصافي تزيد على ما يعد استهلاكاً ضرورياً للمنتجين المباشرين في ظل الظروف الاجتماعية والفنية السائدة، ظهر الانتاج بقصد المبادلة، أما في صورة تبادل الهدايا أو اجراء المبادلة العينية أي المقايضة في صورتها الأولى [2]. ومع مرور الوقت يتم انتاج جزء من المنتجات بقصد مبادلته بهدف المقايضة، ساعد على ذلك ازدياد النشاط الحرفي إلى جانب النشاط الزراعي الذي يسمح بانتاج فائض زراعي يعيش عليه من يعملون بالنشاط الصناعي. وأدى انتشار ظاهرة المقايضة ان بدأ المنتج لا يعيش على ناتج عملة وإنما على عائد عمله، الذي يوجهه لإنتاج السلع بغرض المبادلة المباشرة (أي المقايضة) في مرحلة أولى، ثم بهدف المبادلة بواسطة النقود في مرحلة تالية، وهنا تلعب النقود دورها في علاقة التبادل هذه [3].

ومما تقدم يتبين أن المقايضة هي التي مهدت السبيل لظهور النقود، ودراسة المقايضة ونشأة النقود لازمة لمعرفة وظائف النقود، والتي تمكننا من تحديد الدور الذي تلعبه في الأنظمة الاقتصادية المختلفة.

---

(١) انظر: دكتور عبد الهادي علي النجار، التحليل النقدي، المرجع السابق ص ٩.

(٢) كانت الصورة الأولى للمقايضة تتم من خلال بعض المنتجات من جانب طرفي عملية المقايضة، ثم يختفي هذا الطرف ليأتي الطرف الثاني ليترك ما يود أن يتخلى عنه بدوره، ويعاود بعد ذلك الطرف الأول الظهور ليختار ما يروق له من متروكات الطرف الثاني، والا أنقص مخلفاته هو ليعطي الطرف الثاني فرصة رؤية ما تركه بعض انقاصه. مشار إليه في دكتور / محمد دويدار دروس في التحليل النقدي. المرجع السابق ص ١٥.

(٣) انظر دكتور محمد دويدار: الاقتصاد النقدي، المرجع السابق ص ١٤.

المبحث الأول

المقايضة توطئة للنقود [1]

المقايضة، تعني مبادلة سلعة بسلعة أو خدمة بخدمة، أو سلعة بخدمة، وذلك دون استخدام للنقود، كمبادلة قمح بماشية مثلاً، أو استئجار خدمات بعض الأفراد في عملية زراعية مقابل حصولهم على قدر من المحصول العيني.

وكما سبق أن ذكرنا، كانت الغاية من الانتاج في العصور البدائية هي اشباع حاجات المنتجين المباشرين، أي انتاج السلع والخدمات كقيم استعمال وبذلك كان الهدف من الانتاج هو تحقيق الاكتفاء الذاتي ولكن بظهور تقسيم العمل والتخصص في العملية الانتاجية بين خدمة وأخرى في مرحلة معينة، بدأ انتشار المبادلات التي تقوم في هذه المرحلة على المقايضة، ودون حاجة إلى وسيط نقدي وفقاً لظروف كل حالة تبادل.

والمقايضة بالمعنى المتقدم تستوجب سوقاً معينة، تتقابل فيه رغبات العرض والطلب في زمن معين وبطريق محدد، وعدم تحقق كل أو بعض تلك العروض، تتضح صعوبات المقايضة والتي تتمثل فيما يلي:

١ ـ صعوبة توافق رغبات المتبادلين:

تحقيق المبادلة على أساس المقايضة يفترض رغبة كل طرف في الحصول على السلعة المقدمة من الطرف الآخر كمية ووصفاً، الأمر الذي يصبح معه كل طرف عارضاً لسلعته وطالباً لسلعة الطرف الآخر.

وتتضح صعوبة تحقيق هذا العرض إذا ازداد عدد الأطراف وعدد السلع

---

(١) انظر في تفصيل ذلك. دكتور / فؤاد موسى النقود والبنوك، الفصل الأول، دار المعارف بمصر ١٩٥٨

موضوع المبادلة حيث تظهر التناقضات بين الرغبات بصورة أكبر ، ويعني ذلك أن توافق الرغبات لا يتحقق دائماً بالنظر إلى طبيعة السلع المتبادلة. بل أنه بفرض توافق الرغبات ، فإنه من العسير تحقيق تواجد الطرفين المتبادلين في المكان والزمان المناسبين.

فإذا رغب شخص في مبادلة ما لديه من قمح بما يحتاج إليه من أرز ، أو لديه أرز ولكن لا يريد مبادلته بقمح ، الأمر الذي يقتضي دخول أطراف أخرى في عملية المقايضة حتى يمكن أن تتم عملية المبادلة ، وقد يتعذر اتمامها إذا لم تتواجد الأطراف المتبادلة في المكان والزمان الملائمين لإتمام هذه المقايضة.

٢ ـ صعوبة تحديد نسب التبادل:

لا توجد طريقة مبسطة تقاس بها قيم السلع والخدمات التي يتم تبادلها بين الأفراد عن طريق المقايضة ، فعلى أي أساس تقيم هذه السلع والخدمات؛ وما هو معدل مبادلة كل سلعة بأخرى خاصة إذا تعددت هذه السلع.

فبفرض قيام التوافق بين رغبات المتبادلين السالفة ذكرها ، فكيف تحدد الكمية التي يتخلى عنها كل طرف من عملية المقايضة ليحصل كل منهما على كمية القمح أو الأرز التي يريدها ؟ إن حساب قيم السلع المتعددة المتبادلة ، وتحديد نسب التبادل مسألة بالغة الصعوبة ، الأمر الذي يسبب أخطاء ومغالطة ، إذ تتوقف نسب التبادل في هذه الحالة على قوة المساومة بين الأطراف المتبادلة ، ومن ثم تتعدد نسب التبادل ، وتتسم بعدم الاستقرار.

ولا يخفي أثر انعدام وجود مقياس لقيم السلع ، في عدم القدرة على تحديد الأرباح والخسائر أو الثروات أو رؤوس الأموال الأمر الذي يعوق النشاط الاقتصادي والاجتماعي [1].

٣ ـ صعوبة تجزئة السلع والخدمات

تتمثل هذه الصعوبة في اختلاف السلع من ناحية قابليتها للتجزئة من حيث

(١) انظر د / عبد الهادي علي النجار ، التحليل النقدي المرجع السابق ص ١٦.

حجمها وطبيعتها، والوقت الذي استغرقته لإنتاجها. فبعض السلع تتسم بصغر حجم وحداتها، ولهذا يسهل تجزئتها. ومع ذلك نجد أن بعض السلع الأخرى كالدواب والمنازل. تتسم بكبر حجمها وبالتالي عدم قابليتها للتجزئة.

فمالك البقرة مثلاً إذا أراد أن يحصل فقط على نصف أردب من القمح، فإنه سيواجه بمشكلة هي أن قيمة البقرة تتجاوز بكثير ما يحتاجه من القمح في الوقت الذي لا يستطيع معه أن يقوم بتجزئة البقرة ليحصل على ما يريده من هذا القمح.

ويتضح أن ذلك يزيد من صعوبة المقايضة، ثم يقف عقبة في اتمام المبادلة. كما أن هناك صعوبة أخرى تتصل بطبيعة الأفراد في ضرورة الاحتياط للمستقبل. وحرصهم على الاحتفاظ بجزء من الانتاج المادي على شكل مخزون سلعي، طالما لا توجد نقود. ولكن هذا المخزون السلعي قد يتعرض دون شك لكثير من المخاطر وخاصة فيما يتعلق بالتلف أو نفقات التخزين. ومن ثم، فإن المقايضة لا تقدم وسيلة صالحة لاختزان القيم[1].

ومما تقدم كله تستطيع أن نقول، بأن نظام المقايضة وإن كان كافياً لمقابلة احتياجات الأفراد في مرحلة أولى، فإنه نظراً لتعذر تحقق شروطه والصعوبات التي انشأت عنها، قد تطور تدريجياً حتى ظهرت النقود كوسيلة للتبادل، وانتهت بانقسام عملية المقايضة إلى عمليتين: بيع مقابل نقود، ثم استخدام النقود للشراء.

بعبارة أخرى إذا تم الاتفاق بين الأفراد على مبادلة سلعة يختارونها ذات أهمية خاصة لديهم بسلعهم، فإنه يمكن اعتبار هذه السلعة وسيطاً في التبادل، إذ تجري مبادلة هذه السلعة الأخيرة بأي سلعة يطلبونها في النهاية، ومن ثم يمكن أن تتم عملية المقايضة على مرحلتين: الأولى: مبادلة السلعة الوسيطة التي تم الاتفاق على اعتبارها بمثابة وسيط في التبادل بأي سلعة أخرى، والثانية، مبادلة السلعة المطلوبة بالسلعة التي تعتبر وسيطاً في التبادل.

---

(١) انظر د / محمد زكي شافعي، مقدمة في النقود والبنوك، دار النهضة العربية. ص ١٨.

بذلك تكون المقايضة قد تطورت، وأصبحت وسيلة صالحة للمبادلات، حيث أدت في مرحلة معينة إلى ظهور شكل آخر من أشكالها، زلل صعوبتها، تمثل هذا الشكل في النقود المعدنية، وذلك على النحو الذي سنراه في الفصل الثاني.

المبحث الثاني

وظائف النقود وتعريفها

١ ـ وظائف النقود

تبين لنا من تطور نشأة النقود أنها جاءت للقضاء على صعوبات المقايضة من ناحية، ولتيسير عمليات التبادل التي زاد حجمها زيادة كبيرة من ناحية أخرى. ومن خلال هذا التطور الذي كان يأتي دائماً لكي يلبي حاجات المجتمع يمكن جمع وظائف النقود في قسمين:

- الوظائف الأساسية
- الوظائف الثانوية أو المشتقة من الوظائف الأساسية [1]

وهناك وظيفتان أساسيتان للنقود:

- هي وسيط للتبادل
- هي مقياس مشترك للقيمة

وثلاث وظائف ثانوية أو مشتقة وهي:

- تستخدم كمستودع للقيمة
- تستخدم كمعيار للمدفوعات الآجلة
- تستخدم كاحتياطي لقروض البنوك.

---

(١) انظر الدكتور أمين الحافظ: الاقتصاد السياسي ـ الجامعة اللبنانية ـ ١٩٦٥ ص ٣.

ولنشرح باختصار كل وظيفة على حدة.

(أ) النقود كوسيط للتبادل Medium of Exchange : كانت صعوبات المقايضة سبباً في ظهور هذه الوظيفة، ولذلك تعتبر أقدم وظيفة للنقود هي قياسها كوسيط للتبادل، فهي وسيلة لنقل ملكية السلع والخدمات من طرف إلى طرف وبالتالي فهي «قوة شرائية»، تسهل التبادل بين أفراد المجتمع بين طرفين دون الحاجة إلى البحث عن طرف ثالث على أساس أن أداة التبادل هذه تحظى بالقبول العام، وتمكن من حصول «تقسيم العمل» حتى تتحقق نتائج التبادل بصورة طبيعية متواصلة.

(ب) النقود كمقياس مشترك للقيمة A Measure of Value : الوظيفة الثانية للنقود استخدامها لقياس قيم السلع والخدمات ونسبة قيمة كل سلعة إلى غيرها من السلع. وفي هذا الحالة تصبح النقود معدلاً للاستبدال، وخاصة بين السلع الكبيرة الحجم التي يصعب تجزئتها إلى وحدات صغيرة دون أن تفقد قيمتها.

ومن هذه الوظيفة اشتقت وظيفة فرعية هي استخدامها كوحدة للتحاسب A unit of Account ، فالوحدة النقدية لأي دولة هي وحدة تقاس بها قيم السلع والخدمات في المجتمع. فإذا كان يمكن مبادلة آلة معينة بعشرين طن من القطن وكان ثمن طن القطن عشرون جنيهاً، فإن هذا يعني أنه ثمن الآلة ٤٠٠ جنيه، وفي حالة تواجد النقود ليس من الضروري أن يكون كل طرف محتاجاً لسلعة الآخر، وإنما يكفي تقديم النقود للحصول على السلعة، وهكذا قضت هذه الوظيفة على صعوبات المقايضة التي كانت تقتضي ضرورة وجود اتفاق مزدوج للحاجات بين الطرفين. كما يسرت حسابات التكاليف النسبية للمشروعات البدائل في الانتاج، وكل ما يتصل بالانتاج من حسابات أخرى، وكذلك لتوزيع الأرباح. وتظهر أهمية هذه الوظيفة كلما كانت الوحدة النقدية ثابتة القيمة نسبياً.

(جـ) النقود كمستودع للقيمة: ليس من الضروري لمن يحصل على النقود أن يقوم بإنفاقها في الحال ولكن الذي يحدث عملياً أن الفرد ينفق جزء ويدخر

جزء آخر ليقوم بالشراء في فترات لاحقة. وطالما أن الفرد لا يحتفظ بالنقود لذاتها وإنما بقصد إنفاقها في فترات لاحقة، أو لمقابلة احتياجات طارئة، فإن النقود في هذه الحالة تقوم بوظيفة مخزن للقيمة، خاصة وأنها تتميز بسهولة حفظها، كما أنها تجنب الفرد تكاليف التخزين والحراسة، فضلاً عن أن حفظ السلع لفترات طويلة قد يعرضها للتلف.

ولكن يشترط لكي تؤدي النقود هذه الوظيفة على الوجه الأكمل، أن تحتفظ بقيمتها النسبية لفترة طويلة، وهذا يعني الثبات النسبي لكل من العرض والطلب حتى يظل مستوى الأثمان ثابتاً. ولكن قيام الحرب العالمية الأولى وما تلاها من أحداث أدى إلى الارتفاع المطرد لأثمان السلع والخدمات مما ترتب عليه انخفاض قيمة النقود.

وفي مواجهة ذلك لجأ الأفراد إلى الاحتفاظ بالقيمة في صورة أسهم وسندات وبعض السلع المعمرة كالعقارات وغيرها. ومن مزايا الاحتفاظ بالقيمة في هذا الشكل أنه يدر عائد لصاحبه في صورة ربح أو فائدة أو ريع، فضلاً عما تحققه من أرباح رأسمالية إذا ما ارتفعت الأسعار، ولكنها من ناحية أخرى قد تحقق له خسائر رأسمالية إذا انخفضت الأسعار. ومع ذلك قد يفضل الأفراد الاحتفاظ بالقيمة في صورة نقود لأنها تعتبر أصل كامل السيولة خاصة وأن هناك دوافع تقتضي الاحتفاظ بالقيمة في هذا الشكل منها دافع المعاملات دافع الاحتياط ودافع المضاربة.

(د) النقود كمعيار للمدفوعات الآجلة Astandart of deferred payments: عندما أصبح الانتاج للسوق أدى التخصص وتقسيم العمل إلى كبر حجم الوحدات الانتاجية. ومنعاً لتكدس المنتجات واستمرار الانتاج اقتضى النظام الاقتصادي تسويق المنتجات على أساس العقود.

فالعقد يتم في الوقت الحاضر على أساس أثمان معينة والتسليم يتم في وقت لاحق، لذلك كان لا بد من معيار يتم على أساسه تحديد الأثمان، وقد استطاعت النقود أن تقوم بهذا الدور.

وفي مقابل قيام الشركات بالانتاج لأجل، قامت البنوك بإقراض الشركات لتمويل المستودعات، وبذلك يسرت النقود التوسيع في عمليات الائتمان، وكذلك أستطاعت الحكومات أن تحقق مشروعاتها عن طريق إصدار السندات، فتحصل بمقتضاها على الأموال اللازمة على أن يتم سداد القرض في آجال لاحقة. وهنا نجد أن النقود قد استعملت كوسيلة للمدفوعات الآجلة وإذاكنا قد لاحظنا أن النقود تفقد صفتها كمستودع للقيمة في أوقات التضخم العصبية، فإنها تفقد أهميتها كمعيار للمدفوعات الآجلة كلما تزعزت ثقة المتعاملين فيها وعندئذ يقللون من التعاقد للمستقبل، لذلك يشترط لكي تقوم النقود بهذه الوظيفة أن تظل محتفظة بقيمتها لفترة طويلة نسبياً، أي لا بد من توافر الثقة بين المدين والدائن. بأن وحدة النقود لن تتغير قيمتها في وقت السداد عنها في إبرام العقود

(ق) النقود الاحتياطي لقروض البنوك: إن وجود كمية من النقود في البنوك من شأنها تمكين البنوك من أقراض عملائها وتيسير عمليات الائتمان والاقتراض، فإذا كان لدى المتعاملين مع البنوك مبلغ من النقود فإنهم يستطيعون على أساسه (سواء أودع في البنك أم لم يودع) أن ينالوا قرضاً أو يفتح لهم اعتماد.

٢ ـ تعريف النقود

من دراستنا لماهية النقود ووظيفتها يمكن أن نخلص بالتعريف التالي، النقود هي الشيء الذي يلقي قبولاً عاماً في التداول، وتستخدم وسيطاً للتبادل ومقياساً للقيم ومستودعاً لها، كما تستخدم وسيلة للمدفوعات الآجلة واحتياطي لقروض البنك، أي أنها مجموعة وظائفها التي ذكرناها ولذلك فإن التعريف الموجز للنقود هو « أن النقود هو كل ما تفعله النقود » .«Money is What Money does» . فإذا وافقنا على هذا القول فاننا نكون قد أكدنا بأن أي شيء يقوم بوظيفة النقود

يكون بالفعل نقوداً، أي أن العملة المسكوكة الذهبية والفضية، والأوراق التي تصدرها الحكومة، والأوراق التي تصدرها البنوك والشيكات، وكمبيالات التبادل وحتى السندات يجب اعتبارها نقوداً ولو أنها كلها لا تؤدي وظائف النقود بذات المستوى والكفاءة. وأفضل انواع النقود هو الذي يستطيع أن يؤدي وظائفها على أتم وجه، أي أن يتمتع بصفة القبول العام بحرية تامة، وهنا يمكن القول أن العملة ذات القيمة الموجودة فيها (كالعملة الذهبية والفضية) هي أكثر انواع النقود قبولاً، وتليها العملات التي تتمتع بثقة الجمهور أكثر من غيرها لأسباب اقتصادية وسياسية واجتماعية، وهكذا حتى نهاية سلسلة أدوات التبادل التي يمكن أن تدخل ضمن تعريف النقود.

٣ ـ مكانة النقود وأهميتها في النظم الاقتصادية المختلفة:

أ ـ النقود في الاقتصاد الرأسمالي [١]: لقد كانت الفكرة التي سيطرت على جميع النظريات المركانتيلية (mercantiliste) القديمة من القرن الخامس عشر حتى القرن الثامن عشر، هي أن النقود هي الشكل الأمثل للثروة، او «سيدة الثروات»، وهي فكرة ترتكز على الايمان الجازم بهيمنة الثروة النقدية ـ أو بعبارة أوسع المعادن الثمينة ـ على سائر أشكال الثروات وأنواعها.

وكانت سياسة الدول في ذلك الحين تتجه نحو زيادة الموجود من النقود في البلاد. صحيح أن هناك نظريات مركانتيلية عدة، لكنها جميعاً كانت تضع نصب أعينها هدفاً أساسياً واحداً، هو زيادة الاحتياطي من النقود المعدنية في البلاد ومن أجل الوصول إلى ذلك اهتمت الحكومات بتشجيع تصدير البضائع والحد من الاستيراد. لكن هذا المبدأ لم يدم طويلاً، حيث ظهر خطأه سريعاً إلى أن اختفى ولم يعد يظهر إلا في جملة آراء الاقتصاديين التقليديين. والواقع أن النقود ـ حتى الذهب أو الفضة ـ ليست شيئاً بحد ذاتها، أنها ليست سوى واسطة للتبادل من الوجهة الاجتماعية، وهذه الوظيفة واسطة التبادل، يمكن أن تمارس بصورة تامة ولو

(١) Delande Guyp: leçons sur la monnaie, montpellier 1979. p 12 - 15.

كانت النقود من النوع الذي ليست فيه قيمة حقيقية بحد ذاتها كالنقود الورقية أو التي ليس لها سند مادي كما سنرى فيما بعد.

أما إذا لم ننظر إلى الموضوع من وجهته الاجتماعية، ونظرنا إليه من وجهته الفردية فإن من البديهي الملاحظة بأن من يحوز على نقود يستطيع أن يحصل مقابلها في السوق على أي سلعة يشاء وفي أي وقت يشاء وذلك بفضل الوظائف التي تعطي النقود قوة شرائية عالية حيال سائر أنواع السلع والثروات الأخرى. ولكن الخلط بين الدور الفردي الذي تقوم به النقود والدور الاجتماعي هو الذي قاد بعض الاقتصاديين التقليديين ولا سيما المركانتيليين إلى اعطاء النقود مكانة الصدارة على سائر الثروات بحيث أصبحت « سيدة الثروات ». ولكن إذا أخذ في الاعتبار أن النقود ليست لها منفعة مباشرة بحد ذاتها، وأن من يحوزها لا يستطيع أن يحصل على ما يريد من السلع إلا إذا وجدت هذه السلع بالفعل في السوق وفي الوقت المطلوب، فأننا نجد أنه يجب أن يوجد في السوق سلع يكون عرضها قادراً في كل لحظة على مواجهة الطلب الناجم من استخدام النقود. فإذا لم توجد هذه السلع في السوق، وإذا كانت اداة الانتاج غير منظمة بحيث تستطيع أن تلبي حاجة الطلب عندما يتزايد الطلب، فإن هذا الطلب سوف يتجاوز العرض وترتفع بالتالي الأسعار إلى الحد الذي يؤدي فيه ارتفاع الأسعار إلى تنحية قسم من المشترين، أولئك الذين يكونون أقل استعمالاً للشراء أو الذين يكونون في حوزتهم نقود أقل.

وهكذا فإن الوجهة الفردية فيما يتعلق بالنقود لا ينبغي أن تحجب الوجهة الاجتماعية فعندما يولد عدم توافق في تطور هاتين الوجهتين مع بعضهما بصورة منسجمة أي عندما يحوز الأفراد مبلغ من النقود تمنحهم قوة شرائية تفوق ما هو معروض للبيع فإن هذه القوة الشرائية تضعف ويفقد هؤلاء الأفراد جزءاً من منفعة النقود الموجودة بحوزتهم.

ولتكوين فكرة واضحة عن أن النقود ليست شيئاً من الوجهة الفردية إذا كانت لم تقترن بانتاج موازي للسلع من الوجهة الاجتماعية فإنه يكفي ان نتصور

اقتصاداً تكون فيه الموجودات من النقود مكتنزة عند الأفراد دون مقابلها من سلع وخدمات بقصد البيع، ففي مثل هذه الظروف إذا أراد الأفراد أن يستخدموا نقودهم للحصول على السلع والخدمات وأن العرض الذي يفترض أن يواجه طلبهم يكون مصوناً وتفقد النقود قوتها الشرائية ولا يعود لها مطلق أي منفعة من الوجهة الفردية.

نستخلص مما تقدم أنه عندما نسعى إلى تحديد مكانة النقود وأهميتها في الاقتصاد الرأسمالي فإن علينا تجنب الوقوع في الخطأ الذي وقع فيه المركانتيليون وغيرهم في الماضي وإذا انطلقنا من وظائف النقود التي شرحناها فأننا نلاحظ فائدة دراستنا للظواهر النقدية، ذلك لأن النقود تسهل التبادل من كل نواحيه، كذلك فإن وظيفة النقود المتعلقة بحفظ قيمة النقود لهي وظيفة لا غنى عنها لتمكين الاقتصاد القائم على المبادلة من ان يتطور وينمو.

والواقع أن الاقتصاد الرأسمالي يرتكز على أساس ملكية الأفراد لأدوات الانتاج، وأن الانتاج هو انتاج تلقائي يتم عن طريق قوى السوق وجهاز الأثمان الذي يلعب الدور الحيوي في توزيع القوى الانتاجية، بعبارة أخرى السوق وحركات الأثمان هي ميكانزم التنسيق في الاقتصاد الرأسمالي وفي هذا الاقتصاد لا تكمن أهمية النقود فقط في كونها وسيط للتبادل، بل هي تدخل في معاملات السوق على هيئة الأثمان، فإن كل طلب على سلعة يوجد مقابله عرض لنقود، والعكس بالعكس. ونحن نعلم أن الأثمان تتشكل في النظام الرأسمالي عندما يحدث توازن بين الكمية المعروضة والكمية المطلوبة. وبما أن كل عرض للنقود يجب أن يقابله طلب على السلعة والعكس بالعكس، لذلك فمن الضروري أن تكون كمية النقود قيد التداول كافية بالنسبة للحاجات ولكن ليس أكثر منها، حتى لا يختل المستوى العام للأثمان بسبب تزعزع كمية التداول النقدي. أي لا يجب أن ترتفع الأثمان بسبب فائض في كمية النقود المتداولة، أو أن تنخفض الأثمان بسبب شح في النقود المتبادلة.

ولكي يبقى المستوى العام للأثمان ثابتاً مستقراً فإنه يجب أن يبقى توازن بين كمية النقود المتداولة وكمية السلع المتبادلة، ويجب أن تتوازى كمية النقود مع الحاجات ومع كمية المنتجات المعروضة، وإلا فإن مستوى الأثمان يتعرض لهزات سيئة وكذلك المستوى العام للأثمان أي القوة الشرائية. ويمكن إيجاز كيفية حصول تلك الهزات بما يلي:

• **فائض النقود بالنسبة للحاجات:** وهي الحالة التي تكون فيها قوة شرائية أكبر من اللزوم، ويقبل الحائزون على هذه النقود على استعمالها. وينجم عن ذلك أن الطلب يصبح أقوى من العرض فترتفع الأثمان ويحجم المشترون الحائزون على كميات قليلة من النقود أو غير المتعجلين عن الشراء ـ ويعود التوازن بعد ذلك بين الكميات المعروضة والكميات المطلوبة ولكن بمستوى أثمان أعلى من الماضي.

وبذلك نرى أنه كلما كان ارتفاع الأثمان كبيراً كلما أدى ذلك إلى تضعضع اقتصادي وإلى اختلال في التوازن التعاقدي: فالدائنون الذين اقرضوا في الماضي نقوداً ذات قوة شرائية معينة سوف يجدون تلك النقود عند استيفائهم لها قد هبطت قوتها الشرائية ـ كما أن المدخرون الذين أدخروا نقودهم وهي بقوة شرائية معينة لا يلبثون الا أن يروا تلك القوة الشرائية قد تدنت.

وهذا يفسر لماذا يخشى الناس من وقوع تضخم نقدي. والتضخم هو زيادة غير عادية بل مرضية في كمية النقود المتداولة بالنسبة للحاجات. وهذه الزيادة يعقبها كما رأينا ارتفاع في الأثمان. ويلاحظ، أن هناك من ينظرون إلى ظاهرة التضخم نظرة سطحية، فيعتبرون ان كل زيادة في كمية النقود المتداولة يعني تضخماً نقدياً مرضياً، دون أن يتبينوا أن مفهوم التضخم ليس مفهوماً مطلقاً بل هو مفهوم نسبي يجب أن لا يقدر فقط بالنسبة لكمية النقود المتداولة بل ايضاً بالنسبة للحاجات التي توضح كميات النقود لمواجهتها. بعبارة أخرى إذا أردنا أن نعرف إذا كان هناك قدر غير لازم في كمية النقود المتداولة أو إذا كان هناك مشكلة في هذه الكمية فان علينا أن نأخذ بعين الاعتبار في نفس الوقت كمية

النقود المتداولة من جهة وكمية السلع المعروضة في السوق من جهة أخرى.

وهكذا فإن أي زيادة في كمية النقود المتداولة لا تعني حدوث تضخم نقدي إذا كان هناك تزايد معادل في كمية المنتجات والسلع المتداولة. ويؤدي هذا بنا إلى دراسة الهزات التي تحدثها قلة النقود وعدم كفايتها بالنسبة لحاجات الطلب.

• **قلة كمية النقود المتداولة بالنسبة للحاجات**: تقود هذه القلة إلى هزات أكثر عنفاً من الفائض حيث أن الدور الأساسي الذي تلعبه النقود هو دور التبادل والتداول. فإذا لم تكن في التداول كمية من النقود كافية لمواجهة تداول السلع والمنتجات فان التبادل يتعرقل ويصاب الجهاز الأنتاجي بالشلل، ولا يكون هناك سبيل لتصريف المنتجات وتتوقف المشروعات ويتعرض العمال للبطالة، وهذا ما يسمى «بالأزمة الاقتصادية». وفي الأزمات الأقتصادية يتعرض المدخرون إلى خسائر جزئية أو كاملة. حيث لا يقبل الأفراد الادخار من أجل الاستثمار بل أنهم ينصرفون إلى اكتناز نقودهم وبذلك تنسحب كميات كبيرة من النقود في التداول فيفقدها الأقتصاد القومي وتشل حركة تيارات المنتجات، ومن جهة أخرى يقل الانتاج حتى يتعادل مع العرض القليل للنقود.

ولمواجهة هذه الحالة يجب خلق نقود جديدة (أي اصدارها) والقذف بها في التداول، وبذلك تعود المشروعات للعمل متيحة انتعاش الطلب ويعود دافع الربح ـ الذي هو هدف الانتاج في الاقتصاد الرأسمالي ـ، كما تعود الثقة لدى الأفراد أصحاب النقود فيسحبونها من الاكتناز ويحولونها إلى الادخار من أجل سحب كميات النقود التي طرحت وقت الأزمة بغية تفادي وجود فائض من النقود في التداول عن الحاجة إليها أي بغية تفادي وقوع تضخم نقدي.

يتضح مما تقدم الاهمية المتزايدة للنقود في الاقتصاد الرأسمالي.

ب ـ النقود في الاقتصاد الأشتراكي [1]: تتحدد طبيعة الانتاج الاشتراكية

(١) انظر د/ عبد الهادي علي النجار: التحليل النقدي دروس في النقود والبنوك والنظرية النقدية، المرجع السابق ص ٣٧ ـ ٣٨

بأن علاقات الانتاج فيها تقوم على الملكية الجماعية لوسائل الانتاج وبأن الانتاج يهدف إلى اشباع الحاجات الاجتماعية وبأن العملية الاقتصادية عملية مخططة.

وفي هذا النظام الأقتصادي تتداول النقود بين الأفراد، كما تتداول الشيكات والكمبيالات في المعاملات الكبيرة بين المشروعات المملوكة ملكية جماعية، ولكن على خلاف النظام الأقتصادي الرأسمالي لا نجد تأثير النقود على الأسعار في المعاملات. ذلك إن حركة الاسعار لا تتحدد بمكانيزم السوق (العرض والطلب)، وحجم الانتاج لا يتأثر بحركة الأسعار وبالتالي بدافع الربح النقدي، فالنظام الأقتصادي تحكمه خطة شاملة تصنعها الدولة تهدف بها أشباع الحاجات الاجتماعية، ومن هذا المنطلق فخطة الانتاج أساس النظام النقدي. وعلى هذا الأساس، تقوم الدولة بتحديد كمية النقد المطلوبة وكيفية توزيعها على القطاعات الانتاجية المختلفة. وهنا يقودنا إلى أن وظيفة الاقتصاد الاشتراكي تتمثل فيما يلي:

ـ تستخدم النقود كأداة للتداول بين الأفراد، ولكن طبيعة هذه الوظيفة تختلف عنها في الاقتصاد الرأسمالي. فالاقتصاد الاشتراكي تسوده فكرة المنفعة أو قيمة الاستعمال، في حين تسود فكرة قيمة المبادلة الاقتصاد الرأسمالي. وبذلك يكون استخدام النقود لا كواسطة لمبادلة سلع من مالك لآخر وإنما كوسيلة لتوزيع المنتجات التي أعدت للتوزيع لا للبيع في سوق بثمن يتحدد بقيمة المبادلة وبالعلاقة بين العرض والطلب.

• تستخدم النقود في الاقتصاد الأشتراكي كأداة للتحاسب، ولكن ادائها لهذه الوظيفة يختلف عنه في الاقتصاد الرأسمالي. فليس الغرض من التحاسب هو تحديد الربح المستهدف، وإنما تستعمل النقود للمعاملات الكبيرة كبيع يتم بين مشروعات الدولة، ويتخذ هذا البيع هنا صورة الشيكات والكمبيالات، والغرض المنشود هو التأكد من كفاءة المشروع، ولهذا تكون النقود أداة لتحديد كفاءة المشروع، أي أداة لانتاج أقصى قدر من المنتجات بأقل جهد بشري ممكن.

● قد تستخدم النقود في الاقتصاد الاشتراكي أداة ادخار، ولكنها لا تقدم في هذا الاقتصاد مطلقاً بوظيفة الاستثمار، فلا يمكن للفرد أن يصبح رأسمالياً بشراء وسائل الانتاج، ولا يمكن للنقود أن تلد نقوداً عن طريق الأئتمان، وانما يمكن للفرد أن يشتري سنداً من سندات الدولة ويحصل عنه فائدة. وتكمن أهمية هذا التوظيف في أن الدولة تعطي أجوراً معينة، فمن كانت حاجته كبيرة انفق كل دخلة، ومن كان غير ذلك استطاع ان يعيد الزيادة في دخلة إلى الدولة يزداد بها الانتاج فالنقود هنا جزء من خطة التوزيع، أما الفائدة فتدفع لحث الأفراد على إعادة الفائض عن حاجتهم إلى الدولة.

وبذلك يمكن القول أن النقود يمكن أن تستخدم أداة ادخار واستثمار في يد الدولة دون غيرها كما كانت قبل ذلك ايضاً اداة اقتصادية في يد الدولة تمارس بواسطتها رقابتها على الانتاج وعلى توزيع المنتجات

الفصل الثاني
أشكال النقود

لدراسة اشكال النقود لا بد من تقسيمها إلى قسمين رئيسيين:
- النقود ذات القيمة المحفوظة فيها
- النقود التي لا قيمة حقيقية محفوظة فيها

كانت « النقود البضائع » أول أشكال النقود ذات القيمة الحقيقية المحفوظة فيها، وهي أقدم اشكال النقود وأكثرها بدائية وهي التي أشتقت في الازمنة الماضية من المقايضة وهي عبارة عن سلعة ثالثة تستعمل في عملية تبادل سلعتين اساسيتين، على أن تكون قادرة على القيام ببعض وظائف النقود التي ذكرناها في الفصل السابق وأن تكون مقبولة قبولاً عاماً ومستعملة لدى الأفراد استعمالاً مشتركاً وأن نجد لها سوقاً في كل الأوقات، أي أن تكون لها قيمة في ذاتها. ويجب أن تكون خفيفة بالنسبة لقيمتها وقابلة للقسمة حتى تستطيع أن تؤمن تداولها بين البائعين والمشترين.

والملاحظ أن عدداً قليلاً من السلع يستطيع أن يستوفي هذه الشروط. وسوف نرى أن المعادن الثمينة هي التي تستطيع دون غيرها استيفاءها كلها. واستخدمت المجتمعات البدائية القديمة قبل استعمال المعادن الثمينة عدد من السلع المتنوعة تبعاً لطبيعة النشاط الاقتصادي السائد فيها. فالتكوينات الاجتماعية التي كانت تعيش على صيد السمك مثلاً كانت تقبل بالسمك المجفف كنقود، ومجتمعات البدو برؤوس الاغنام مثلاً، وفي افريقيا ظلت قبائل الزنوج حتى وقت قريب تقبل بسلع

الزينة التي تستورد من أوروبا وبأكياس السكر والملح كوحدات نقدية وكما وجدت مجتمعات أخرى تتعامل بالاقنان والرقيق كنقود.

لكن هذه «البضائع ـ النقود» لم تكن عملية فلم يطمئن إليها الفرد ولم يرتضيها لما لها من عيوب ونقائص، فهي مختلفة في النوع متباينة في الأحجام وصعبة في الحمل، فرؤي من الأنسب استبدال هذه الاشكال من النقود بشكل جديد وهو المعادن الثمينة.

المبحث الأول

النقود المعدنية: Coin

١ ـ المعادن الثمينة: عرفت المعادن الثمينة منذ قديم الأزمان، وكانت تستعمل بادىء الأمر للزينة والحلي، فلما تطورت الحياة الاقتصادية وبدأ استعمال النقود، أقبل الأفراد على استعمال هذه المعادن الثمينة وخاصة الذهب والفضة بمثابة اشكال للنقود، وكان اتفاق الافراد على القبول بذلك عائداً إلى خصائص هذه النقود والتي أهمها يتمثل في ثبات قيمتها، إذ أن قيمة هذين المعدنين لا سيما الذهب ثابتة نسبياً نظراً لصفة الدوام، بالاضافة لأن الكمية الموجودة من هذا المعدن في العالم قد تزايدت بصورة بطيئة ثابتة منذ أن بدأ الانسان يحفر الارض ويستخرج الذهب ولهذا فإن الكمية الموجودة، في الوقت الحاضر، من الذهب هي كبيرة إلى درجة لا تؤثر في قيمتها الاجمالية الزيادة السنوية القليلة الناجمة عن الاستخراج السنوي، وهذا الاعتبار يجعل وضع الذهب يختلف عن أي سلعة أخرى [١].

وللنقود المعدنية شكلان: ـ

أ ـ النقود القانونية legal tender: هي القطعة النقدية المعدنية ذات القيمة

(١) Delande Guy: leçons sur le monnaie op. cit p 22.

المحفوظة فيها والتي اعتمدت كوحدة في نظام نقدي معين، وهي ذات وزن محدد من المعدن ـ الذهب أو الفضة ـ على درجة معينة من النقاوة. وكانت جميع القيم والأسعار تنسب إليها.

وتتسم تلك النقود بالسمات الآتية: ـ

ـ إن قيمة المعدن فيها تساوي قيمتها كوحدة نقدية، فمثلاً الليرة الذهبية التي كان يعمل بها في انجلترا قبل عام ١٩١٤ كانت قيمتها تساوي بالفعل وبصورة رسمية عشرين شلناً، فإذا صهرت فإن حاملها يستطيع أن يبادل ما يحصل في يده من الذهب بعشرين شلناً.

ـ النقود القانونية هي واسطة لا حدود لها لتسديد أي نوع من المدفوعات، فهي تقوم بجميع وظائف النقود.

ـ إمكانية انتساب جميع أنواع النقود الأخرى إليها وتقدير قيمتها على أساسها.

ب ـ النقود القانونية المحدودة limited legal tender هي القطعة المعدنية لتي لا تتساوى قيمتها الإسمية مع قيمة ما تحتويه من مادة. وتستخدم تلك النقود كوحدات نقدية مساعدة للنقود القانونية (يطلق عليها البعض النقود المساعدة). كما تصنع من معدن النيكل أو البرونز. ويمكن تحديد أوجه اختلاف تلك النقود عن النقود القانونية بما يلي: ـ

ـ ان قيمتها الحقيقية أقل من قيمتها كنقود، فمثلاً إذا صهرت ثلاث قطع من فئة النصف ليرة الفضية فإن ما تحصل عليه من معدن لا يساوي ليرة ونصف.

ـ لا تستخدم النقود القانونية المحدودة في جميع انواع المدفوعات، فهي التي تدفع بها ولكن إلى حد محدود، كما يحدد القانون الانجليزي الكمية التي تقبل في الدفع من تلك النقود، باثني عشر بنساً وبأربعين شلناً، وكما حدد القانون المصري (المادة ١٤ من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩١٦) مائتي قرش من النقود الفضية وعشرة قروش من النيكل والبرونز. والحكومات وحدها هي التي تستأثر بحق سك

هذه النقود وذلك لنقص قيمتها المعدنية عن قيمتها الاسمية.

٢ ـ استعمال النقود المعدنية

ما زالت المعادن الثمينة تستعمل كنقود حتى يومنا هذا، وهي كانت تستعمل في الماضي كنقود بأشكال سبائك خام أو مقسمة ولكن بعد زمن أصبحت هذه النقود تأخذ شكل القطع المسكوكة، يحدد وزنها ودرجة النقاوة على أحد وجهيها من قبل الحكومة.

كما إن النقود المعدنية المحدودة أو المساعدة فلا زالت ايضاً تسعمل كنقود مساعدة تحمل شعار الحكومة المصدرة دون تحديد لوزن أو درجة نقاوة المعدن المستخدم، بل يقتصر على تحديد القيمة الأساسية لها.

المبحث الثاني
النقود الورقية

عندما اتسع نطاق التجارة وزاد حجم المعاملات وحصل التجار على أرباح طائلة، لجأ الناس إلى إيداع أموالهم في خزائن لدى الصاغة خوفاً من السرقة، وكان المودعون يحصلون على صكوك بقيمة ودائعهم وكان الفرد كلما أراد القيام بعملية تجارية يذهب إلى الصايغ ويصرف منه قيمة الصك ليدفع ثمن المشتريات.

ومع مرور الزمن استطاع التاجر تظهير الصك للتجار الآخرين، ومع قبول الأفراد لفكرة تظهير الصكوك، ولاختلاف قيم المعاملات أخذ الصياغ في اصدار صكوك بفئات صغيرة مثل العشرة جنيهات والخمسة جنيهات ومنذ ذلك التاريخ ظهر استعمال النقود الورقية، وأطلق البنكنوت عندما تولت البنوك اصدار هذه الأوراق، وهي تمثل دين على البنك يدفع عند كل طلب. ومع اتساع نطاق هذه العمليات تولت الدولة بنفسها الاشراف على اصدار هذه الأوراق عن طريق البنوك المركزية.

وقد كانت هذه الأوراق قابلة للتحويل حيث كان يمثلها غطاء كامل بمقدار قيمتها من الذهب إلى أن أصبحت أوراق الزامية ليس لها غطاء ذهبي بالكامل.

وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم النقود الورقية إلى أشكال ثلاثة:

١ ـ النقود الورقية النائبة أو القابلة للتحويل إلى نقود معدنية:

وهي عبارة عن شهادات أو صكوك ورقية تمثل كمية من الذهب أو الفضة مودعة في المصرف على شكل نقود أو سبائك لتعادل قيمتها المعدنية قيمة هذه الصكوك، وفي هذه الحالة يحصل تداول الذهب أو الفضة دون أن ينقل من الخزانة. فمثلاً في الولايات المتحدة كانت تتداول شهادات الدولارات الذهبية والفضية (silver and Gold certificates). ويمكن القول بأن السبب في الالتجاء إلى هذه الأوراق هو سهولة حملها وعدم تعرضها للتآكل أو السرقة.

٢ ـ النقود الورقية غير القابلة للتحويل.

وهي الأوراق المصرفية « البنكنوت » وتحمل تعهداً بالدفع عند الطلب، وتتوقف مكانتها وقوتها على ما لها من رصيد ذهبي وثقة الجمهور والرقابة الفعلية التي تفرضها الحكومة. وهي تصدر عن طريق مصرف واحد تحدده الحكومة كالبنك الأهلي سابقاً في مصر والبنك المركزي حالياً. وغالباً ما يكون بهذه النقود قوة ابرائية لا حدود لها، على الأقل على الصعيد الداخلي، وتسمى احياناً بالنقود الورقية الاعتبارية Monnaie fiduaäne

وبالرغم من أن أصل النقود الورقية غير القابلة للتحويل ليس إلا مجرد وعد بالتحويل إلى نقود معدنية إلا انه اصبح مألوفاً ومتفق عليه من الجميع.

كما أن هناك شكل آخر من النقود الورقية غير القابلة للتحويل يطلق علية النقود الورقية الالزامية وهي التي تصدرها الحكومة في أوقات غير عادية كفترة الحروب مثلاً، ولا يقابل هذه الأوراق رصيد معدني، كالأوراق التي صدرت في فرنسا خلال الثورة الفرنسية والمعروفة باسم (Assignats)، والأوراق « ذات الضوء الأخضر » Green Bachs التي صدرت في الولايات المتحدة خلال الحرب الأهلية،

والمارك الألماني والفرنك الفرنسي وأذونات الخزانة البريطانية خلال الحرب العالمية الأولى، والأوراق من فئة الخمسة والعشرة قروش التي صدرت في مصر خلال الحرب العالمية الثانية، كل هذه الأمثلة نقوداً تحمل وعداً بالتحويل إلى نقود معدنية، ولكن يلاحظ ان السلطات التي اصدرتها لم توف بوعدها فيا بعد، مما يوضح أن هذا الشكل من النقود القابلة للتحويل يلجأ إليه في ظروف الأزمات ولكنه نظراً لملابسات اصداره يتحول إلى كونه غير قابل للتحويل وغالباً ما يتم هذا الاجراء بموجب قرار أو قانون تصدره الدولة يقرر فيه لبنك الاصدار بايقاف دفع نقوُد ذهبية مقابل النقود الورقية التي تقدم إليه. وفي الواقع أن ما يبرر هذا الاجراء هو رغبة الحكومات تمكين البنوك من توسيع عملية اقراضها حتى تتمكن من تجاوز الأزمات التي دعتها إلى اتخاذ هذا الاجراء.

المبحث الثالث
النقود المصرفية

أدى ازدياد النقد في البنوك، إلى قيام الأفراد بإيداع أموالهم لديها، وقامت من جانبها بتيسير معاملات الأفراد عن طريق فتح حسابات جارية والتي اصبحت تعرف بالودائع المصرفية واصبح الأفراد يتعاملون فيها عن طريق الشيكات. فبايداع فرد ما مبلغاً من النقود في حسابه الجاري فإنه يستطيع دفع التزاماته وتحصيل ديونه عن طريق الشيكات وأصبح الأفراد يتعاملون بالشيكات بدلاً من النقود الورقية. غير ان هذا الشيك لا يعتبر في حد ذاته نقوداً وإنما هو مجرد أمر صادر ممن يملك حساب جاري في البنك لهذا البنك ليدفع مبلغ من النقود لشخص آخر هو حامل الشيك. فالشيك في هذه الحالة وإن كان يقوم بالوفاء بالديون إلا انه لا يعتبر نقوداً قانونية، لأنه يحق لأي فرد الامتناع عن قبول الشيكات. ولكن

باتساع النشاط الاقتصادي والتوسيع في الخدمات المصرفية، اصدرت الحكومات المختلفة التشريعات اللازمة التي تكفل ايجاد الثقة للتعامل بالشيكات ومن أمثلة ذلك اعتبار اصدار شيك بدون رصيد بمثابة جريمة يعاقب عليها القانون بالحبس، ومع انتشار الوعي المصرفي اصبحت الشيكات، تستخدم الآن في نطاق واسع حتى في سداد أثمان المشتريات في المحال التجارية، كما اتسع نطاق التعامل بالشيكات السياحية.

قانون جريشام

هنا يجدر بنا ان نشرح قانوناً علمياً مشهوراً، ينسب إلى السير توماس جريشام، وزير مالية ملكة انجلترا في القرن السادس عشر، الذي كان قد القي على عاتقه، وضع العملة الانجليزية على أسس وقواعد صحيحة. فصاغ قانونه في عبارته المشهورة «النقود الرخيصة» تطرد النقود الغالية من التداول «The cheaper money tends to drive out the dearer» وتحدث الاقتصاديون عن هذا القانون فيما بعد، بصيغة أيسر ان لم تكن أرق فقالوا «النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة» «Bad money - drives out good»

وكان قانون جريشام يقول، إذا تضمنت القطعة المعدنية، كمية من المعدن النفيس تكون قيمتها أكثر من القيمة الاسمية لقطعة النقود، فإن بعض الأفراد يحرصون على أن يخرجوا تلك القطعة من التداول لصهرها، إذ تكون قيمتها كسبيكة، أعلى منها قيمتها كقطعة من النقود.

وعند تطبيق قانون جريشام على بعض البلاد التي تسير على نظام المعدن الواحد، «قاعدة الذهب» فإن البلد إذا خرج عن تلك القاعدة وأصبح البنكوت عملة قانونية تدفع بها جميع الديون، تصبح النقود الورقية نقوداً رديئة ويختفي الذهب من التداول. فيرتفع ثمنه ولا يمكن الحصول عليه الا بعلاوة. حدث هذا مثلاً في الولايات المتحدة الأميركية اثناء الحرب الأهلية عندما حلت أوراق الخزينة محل الذهب فوصلت علاوة الذهب عام ١٨٦٤ إلى ١٨٥٪.

ويظهر قانون جريشام ايضاً، في حالة البلاد التي تسير على نظام المعدنين (الذهب والفضة مثلاً) ونعني بذلك أن تعين السلطات العامة نسبة Bimetallism قانونية بين الذهب والفضة، وتكون للمسكوكات الذهبية والفضية، قوة إبراء للديون غير محدودة، وتتوافر ايضاً حرية ضرب سبائك من المعدنين. إذا تم هذا كله وإذا افترضنا ان كلا من الولايات المتحدة وفرنسا تسير على نظام المعدنين وكانت النسبة القانونية بين الذهب والفضة بالولايات المتحدة ١ إلى ١٦، بينما كانت النسبة القانونية بين المعدنين في فرنسا ١ : ١٧، فإن الذهب يخرج من الولايات المتحدة إلى فرنسا، إذ يستطيع صاحب كيلو جرام من الذهب بالولايات ، إن يصدره إلى فرنسا فيحصل على ١٧ كيلو جرام من الفضة، ولما يعيد هذه الفضة إلى بلاده، يستطيع أن يقدم منها ١٦ كيلو جرام فقط من الفضة، مقابل كيلو جرام من الذهب. فمن وجهة نظر الولايات المتحدة، اصبحت الفضة هي المعدن الرخيص، الذي طرد الذهب من التداول إلى فرنسا حيث زادت قيمته هناك.

ومن الجدير بالذكر حقيقة هامة نستطيع أن نستشفها من المثل المتقدم، وهي أن الفضة في داخل الولايات المتحدة لم تكن معدناً رديئاً، بل كانت معدنا جيداً، يتداول إلى جوار الذهب، ولكن الذهب كان أغلى من الفضة في السوق الأجنبية، أي انه كان مقداراً ـ بالنسبة للفضة ـ بقيمة أكبر في فرنسا.

كما انه يصح ان يكون المقدار المتداول من النقود الرديئة، عندما كان لسد حاجة المعاملات، فيضطر الناس إلى تداول بعض النقود الجيدة. وطالما اعتبرت النقود وسيطاً للتبادل، وليست شيئاً مرغوباً فيه لذاتها، فإن الأفراد يقبلون شكلاً من اشكال النقود تكون قيمته أقل من حقيقته. اما الآن الجمهور قد تعود ذلك، واما لأنه فهم ان أية سلعة يمكن ان تستخدم كنقود، طالما ان الناس يقبلونها قبولاً عاماً.

نستخلص من ذلك، ان قيمة النقود الجيدة إذا تساوت مع قيمتها الاسمية

اعتبرت نقودا جيدة وطردتها النقود القديمة، اما اذا كانت قيمة النقود المعدنية اكبر من قيمتها الاسمية سارع الافراد بتحويلها إلى سبائك لجني الربح، فتختفي النقود القديمة، واما إذا كانت قيمة النقود المعدنية أقل من قيمتها الاسمية، فإنها تعتبر رديئة أو ضعيفة وتطرد النقود الجيدة من التداول.



الفصل الثالث
قيمة النقود

لما كان من وظائف النقود هو كونها مقياساً ثابتاً للقيمة، ولكي تؤدي النقود تلك الوظيفة يجب أن تظل قيمتها ثابتة قدر الإمكان وأن لا تتذبذب قيمتها، الأمر الذي معه ينقص من وظائفها كمقياس مشترك للقيمة.

وقيمة النقود تعني كميات الية المنتجات أو الخدمات التي يمكن الحصول عليها بالنقود، وهذا يعني انه إذا امكن بمبلغ نقدي معين ان نشتري كميات أكثر من المنتجات والخدمات، أو بعبارة أخرى اذا هبطت الاسعار فإن معناه ان قيمة النقود قد ارتفعت، وعلى خلاف ذلك إذا اصبح من المتعذر الحصول بنفس المبلغ من النقود الا على كميات أقل من المنتجات والخدمات أي اذا ارتفعت الأسعار، فإن هذا معناه ان قيمة النقود قد انخفضت.

المبحث الأول
قيمة النقود ومستوى الأسعار العام

ومما تقدم يعني ان ارتفاع الأسعار معناه انخفاض قيمة النقود، في حين ان ارتفاع قيمتها يعني انخفاض الاسعار. وكما نعلم ان تحديد الاسعار في النظام الاقتصادي الرأسمالي يتحدد وفق قانون العرض والطلب، فمن ثم يكون هذا القانون ايضاً هو الذي يحدد القوة الشرائية للنقود أي قيمة النقود. فيكون البحث

عن قيمة النقود بالبحث عن قيمة السلع التي تشتريها هذه النقود وذلك من خلال قانون العرض والطلب.

وفي هذا الصدد نرى ان الطلب الحقيقي والعرض الحقيقي للمنتجات، يجب بالضرورة ان يتم مع مقابل مماثل على هيئة النقود، فطبيعة الاحوال يقتضي بأن من يبيع منتجات بقيمة معينة انما يتلقى مبلغ من النقود يساوي المبلغ من النقود الذي يدفعه من يشتري هذه المنتجات، وإذا اضفنا ان الاقتصاد النقدي ليس لديه سوق مستقلة للنقود تقع خارجه الأسواق المتعلقة بالسلع والخدمات، فاننا نجد ان أي طلب حقيقي على سلع وخدمات لا يخرج عن كونه عرضاً لكمية من النقود تساوي قيمتها قيمة السلع والخدمات المطلوبة، وان أي عرض لسلع وخدمات لا يخرج عن كونه طلباً على نقود تساوي قيمتها قيمة السلع والخدمات المعروضة.

وبسبب التقابل الحتمي بين الطلب الحقيقي على السلعة أو الخدمة وعرض النقود من جهة، وطلب النقود وعرض السلع والخدمات من جهة أخرى، فإن كل ما يطرأ على الجهة الأولى نجد له أثراً على الجهة الثانية، فأي تعديل يؤثر على الطلب أو على العرض الحقيقي الخاص بالسلع والخدمات انما يمتد ايضاً على العرض والطلب الخاص بالنقود، وبالمقابل فإن كل تغيير يحدث على عرض أو طلب النقود، يكون له اثراً على عرض السلع والخدمات والطلب عليها.

ومن هذا المنطلق يكون من اليسير دراسة تأثير العوامل النقدية على الأسعار وبالتالي عن دور الأسعار في تحديد قيمة النقود. ذلك لأن الاطار الذي يجمعها واحد وهو قانون العرض والطلب، والذي من خلاله نستطيع معرفة العوامل التي تؤثر على الأسعار، سواء اكانت هذه العوامل نقدية أم غير نقدية. كما ان اطار هذا القانون يسمح بتقسيم العوامل المؤثرة إلى قسمين وذلك من منظور ما إذا كان العامل مؤثراً عكسياً على الأسعار اما بواسطة الطلب أو بواسطة العرض.

كما ان اطار قانون العرض والطلب يسمح لنا ان نقسم العوامل النقدية التي تؤثر على الأسعار إلى عوامل كمية ـ مثل تزايد أو نقصان الكميات المتداولة في

السوق ، وإلى عوامل كيفية ـ مثل تقليل وزن المعدن الخالص الموجودة في الوحدة النقدية المعدنية .

ودراسة تأثير العوامل النقدية على المستوى العام للأسعار ، وبالتالي لمعرفة السبيل الذي تؤدي اليه التغيرات في المستوى العام للأسعار إلى تأثير العوامل النقدية على قيمة النقود التي هي أساساً القوة الشرائية ، فإنه يجب علينا من جهة تقسيم العوامل النقدية وغير النقدية التي تؤثر على الطلب وحده ومن جهة أخرى تقسيم العوامل النقدية وغير النقدية التي تؤثر على العرض وحده ، وعند ذلك يتيسر معرفة كيف وعند أي مستوى عام تتشكل الأسعار ، طالما ان هذه الأسعار تتشكل عندما تتساوى الكميات المعروضة مع الكميات المطلوبة .

ولا يقف اطار قانون العرض والطلب عند تحديد معرفة الأثار النهائية لكل من العوامل النقدية وغير النقدية على الأسعار ، بل يتعدى إلى امكانية تتبع تأثير تلك العوامل على الأسعار في جميع المراحل . فتنقسم العوامل إلى قسمين ، فعند دراسة ما إذا كان العرض اثناء سريان الاسعار السابقة قد تجاوز الطلب أم قصر عنه ، فاننا بذلك نستطيع ان نكون صورة واضحة عن كيف تتشكل الأسعار وهل يجب ان ترتفع ام تنخفض . ربما عن هذا التحليل يمكننا ان نكون ترتيباً للتتابع الموجود بين تأثير العوامل النقدية على الاسعار بين تقلبات الاسعار ، ونستطيع من ثم ان نعرف ما إذا كانت العوامل النقدية تسبق أو تتبع تقلبات الأسعار ، فعندما تسبق العوامل النقدية ، كان دورها ايجابياً ، في حين ان دورها يكون سلبياً عندما تتبع تقلبات الأسعار .

وعند هذا القدر من التحليل نستخلص ، ان دراسة ما يطرأ على قيمة النقود من تغيرات ، هي في الحقيقة دراسة لما يحدث للأسعار ، بل ان حل هذا الاشكال ، ربما أيسر بدراسة الأثمان ، مما لو حللناه بدراسة قيمة النقود ، فلما نلجأ إلى الأثمان نجد ان هناك علاقة بين مستوى الاسعار العام ، وبين كمية النقود ، إذ لا تكاد ترتفع الأثمان ، حتى يقل ما تشتريه وحدة النقود من سلع ، ولا تكاد تنخفض

الأثمان، حتى يزيد ما تشتريه وحدة النقود من سلع ، فإذاً هناك علاقة عكسية بين تغيرات مستوى الأسعار ، وبين تغيرات قيمة النقود ، فإذا انخفضت الاسعار ، ارتفعت قيمة النقود ، وإذا ارتفعت الاسعار ، انخفضت قيمة النقود

ولو ان الاسعار جيعها تغيرت في نفس الوقت، وفي نفس الاتجاه وبنفس الدرجة، لكانت المشاكل التي تواجهنا من جراء تقلبات قيمة النقود، هي مشاكل بسيطة. وحتى لو سلمنا جدلاً بحدوث هذا الغرض التخيلي، فإن من نتائجه اختلال في بعض الموازين، كأن يحدث مثلاً ان ترتفع الاسعار فيخف العبء عن المدينين، او تنخفض الأثمان فيزيد العبء عليهم، لأن الدين لم يتغير في كل من الحالتين، ولكن الواقع ان الاسعار تسلك سلوكاً مغايراً وغير منتظم، فتسبب تقلباتها صعوبات واضطربات تؤثر على القطاعات والعلاقات الاقتصادية. هذا وتميزت التغيرات التي طرأت على قيمة النقود بثلاث اتجاهات هامة

فقد مالت النقود في الفترة الطويلة إلى الانخفاض، مما ترتب عليه ارتفاع في اسعار السلع تبعاً لذلك. اما في الفترة المتوسطة الأجل فقد صاحب التوسع في الانتاج الصناعي، زيادة في انتاج الذهب، وهذه أدت إلى حدوث تغيرات في قيمة النقود، اما في الفترة القصيرة الأجل، فقد ارتبط التغير في قيمة النقود بالدورات التجارية وسنعرض في المبحث الثاني اتجاهات التغير في قيمة النقود في الفترات الثلاث وكيفية قياسها.

المبحث الثاني
تغيرات قيمة النقود

١ ـ اتجاهات التغيرات

أ ـ حركات الأثمان في الفترة الطويلة الأجل: ـ لقد تقلبت قيمة النقود في خلال الفترة الطويلة التي مرت منذ بدأ الناس في إستخدام النقود في التبادل إلى

وقتنا هذا، ففي بداية تلك الفترة كانت قيمة النقود، وخاصة في الفترة التي كانت تسود فيها موجة الكساد حيث كانت الاسعار تميل إلى الانخفاض. ففي الفترة بين القرن الحادي عشر والقرن الرابع عشر كانت النقود نادرة، وكانت اغلب المدفوعات تتم عن طريق المقايضة. ولكن في أواخر تلك الفترة اخذت اسعار السلع في الارتفاع تدريجياً. وبالتالي مالت قيمة النقود إلى الانخفاض، واصبح هذا الانخفاض هو الاتجاه العام لقيمة النقود. اما في الفترة التي وقعت ما بين الحربين العالميتين، فقد كان الانخفاض في قيمة النقود استثنائياً، وكانت الدول تلجأ إلى اتخاذ مثل هذا الاجراء بغية تحقيق اهداف معينة مثل الوصول إلى حالة العمالة الكاملة.

ب ـ **حركات الأثمان في الفترة المتوسطة الأجل**: في خلال القرن التاسع عشر ازداد عرض النقود بزيادة الانتاج العالمي من الذهب، وفي خلال هذه الفترة التي تمتد ما بين ٢٢ إلى ٢٩ سنة كاملة كانت الاسعار تميل إلى الارتفاع تارة ثم تنخفض تارة أخرى لتعود إلى الارتفاع مرة أخرى في شكل موجات متعاقبة. فإذا زاد عرض السلع بنسبة أكبر من عرض السلع مالت الاسعار إلى الارتفاع،وإذا ازداد عرض السلع بنسبة أكبر من عرض الذهب مالت الاسعار إلى الانخفاض. وكان يترتب على ارتفاع الاسعار انخفاض قيمة النقود وبالعكس ترتفع قيمة النقود إذا مالت الاسعار إلى الانخفاض، وإذا رجعنا إلى تقلبات قيمة النقود خلال القرن التاسع عشر نلاحظ أربعة اتجاهات سميت بحركات الأثمان في الفترة المتوسطة هذه الاتجاهات هي :ـ

ـ الفترة من ١٨٢٠ إلى ١٨٤٩، في خلال هذه الفترة اتجهت الأثمان إلى الانخفاض بوجه عام، إذ زادت الكمية المنتجة من السلع بدرجة اسرع من زيادة الكمية المستخرجة من الذهب.

ـ الفترة من ١٨٤٩ إلى ١٨٧٤ في خلال هذه الفترة مالت الاسعار إلى الارتفاع لعدة اسباب، اكتشاف الذهب في كل من كاليفورنيا واستراليا، التوسع

في استعمال الشيكات، زيادة الائتمان وخاصة بعد تحديد الكمية المصدرة من البنكنوت في انجلترا طبقاً لقانون بيل عام ١٨٤٤. كما مالت الاسعار السلعية إلى الارتفاع في كل من بروسيا والنمسا وروسيا في الفترة من ١٨٤٧ إلى ١٨٥١.

ـ الفترة من ١٨٧٤ ـ ١٨٩٦، في خلال هذه الفترة اخذت دول كثيرة تسير على قاعدة الذهب، فألمانيا اتبعت هذا النظام عام ١٨٧٣ وفرنسا في عام ١٨٧٨. في خلال هذه الفترة عادت الاسعار إلى الارتفاع مرة أخرى.

ـ الفترة ما بين ١٨٩٦ ـ ١٩١٤، مالت الاسعار في خلال تلك الفترة إلى الارتفاع بسبب زيادة اكتشاف الذهب وخاصة في جنوب افريقيا، حتى انها اصبحت تمد العالم بنصف الكمية المنتجة من الذهب سنوياً.

حـ ـ حركات الأثمان في الفترة القصيرة الأجل: ـ كانت الاسعار تميل إلى الارتفاع خلال فترة الانتقال من حالة الكساد إلى حالة الرواج وهذه الفترة هي التي اتسمت بالزيادة في النشاط الصناعي وحدوث الدورات التجارية بين الرواج والكساد اثناء القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين. ففي خلال فترة الكساد كانت الاسعار تميل إلى الانخفاض فترتفع قيمة النقود في حين ان الاسعار كانت تميل إلى الارتفاع في فترة الرواج فتميل قيمة النقود إلى الانخفاض.

٢ ـ قياس التغيرات في قيمة النقود

تستخدم الأرقام القياسية في اغراض متعددة منها قياس المستوى العام للأسعار، وذلك باختيار سنة معينة تكون هي سنة الأساس والسنة المطلوبة معرفة التغيرات فيها بالنسبة لسنة الأساس هي سنة المقارنة. وقد كانت الأرقام القياسية تستخدم في بداية الأمر لقياس اسعار الجملة، الا انها استخدمت فيما بعد لقياس اسعار التجزئة، ودلالة الأرقام القياسية هي ان ارتفاع الأرقام القياسية يعني انخفاض قيمة النقود، حيث ان قيمة النقود هي مقلوب الرقم القياسي لأسعار الجملة.

ولكن مما هو جدير بالذكر ان الأرقام القياسية للأثمان ليست في الواقع مقاييس كاملة لقيمة النقود وإنما هي مقاييس نسبية، تساعد على عمل المقارنات الخاصة بالقوة الشرائية للنقود في وقت ما مع قوتها الشرائية في أوقات أخرى.



الفصل الرابع
تقدير قيمة النقود

إلى جانب النظرية المتعلقة بقيمة النقود والتي شرحناها في الفصل السابق والتي تتخد إطار قانون العرض والطلب أساساً لها، فإن هناك نظريات أخرى تتناول بالتحليل تقدير قيمة النقود، ويمكن تقسيم هذه النظريات إلى قسمين: النظريات القديمة والنظريات الحديثة.

أما النظريات القديمة فتدور جميعها حول نظرية شهيرة في علم الاقتصاد اسمها «نظرية الكمية للنقود، وهي نظرية عرفها الاقتصاديون على أشكال مختلفة، وكتبت عنها الدراسات الكثيرة.

تبين لنا مما سبق أن اقتصاد المبادلة اقتضى ضرورة وجود النقود، وهذا يعني وجود علاقات أساسية بين النقود والسلع. وقيام النظام الاقتصادي الحديث على النقود يجعل مقدار النقود المنصرفة في فترة ما يساوي القيمة النقدية للسلع والخدمات المستبدلة بهذا القدر من النقود، يمكن شرح هذا القول بالمثال التالي، لو فرض أن المجتمع ينفق أمواله مرة واحدة في السنة، ولو فرض أن ما لدى هذا المجتمع هو ١٠ مليون جنيه استبدل ١٠ مليون وحدة من سلع وخدمات، نخلص من ذلك أن القيمة الكلية للسلع هي مليون جنيه. فيكون متوسط قيمة الوحدة من السلع والخدمات = (١٠ مليون جنيه / ١٠ مليون وحدة) = ١ جنيه، وإذا فرضنا أن مقدار النقود لدى افراد المجتمع قد تضاعف إلى ٢٠ مليون جنيه بينما لم تتغير كمية السلع

والخدمات، في هذه الحالة قيمة الوحدة الواحدة من السلع والخدمات تتضاعف إلى ٢ جنيه والعكس صحيح إذا فرضنا أن كمية النقود انخفضت إلى النصف بينما ظلت كمية السلع والخدمات ثابتة فإن متوسط قيمة السلعة تنخفض إلى النصف أي تصبح $\frac{١}{٢}$ جنيه.

يلاحظ اننا في هذا المثال افترضنا، ثبات كمية السلع المتداولة، استعمال الجنيه كوحدة نقود مرة واحدة في السنة. أما إذا عدلنا الفرض السابق وافترضنا أن الجنيه استعمال ٣ مرات مثلاً فإن كمية النقود زادت ثلاث مرات، وهي تعادل تماماً استعمال ٣٠ مليون جنيه مرة واحدة.

وقد اصطلح الاقتصاديون على تسمية متوسط عدد دورات الجنيه في السنة، بسرعة تداول النقد .Velocity of money

المبحث الأول
النظريات القديمة في كمية النقود

١ ـ نظرية كمية النقود Quantity theory of money

ذكر بودان (١٥٣٠ ـ ١٥٩٦) Bodin أن قيمة النقود تتغير في اتجاه تغيرات كمية النقود. فقد لاحظ بودان ارتفاع أسعار الفائدة بشكل عام في القرن السادس عشر، وزيادة عرض الفضة التي كانت هي المعدن الرئيسي في ذلك الوقت مما ترتب عليه زيادة كمية النقود.

وكان أساس التفكير في هذه النظرية هو وضع علاقة تربط بين كمية النقود وكمية السلع أي أن كمية النقود = كمية السلع × متوسط أسعار السلع والخدمات.

وتفسير هذه العلاقة هو أن أي تغير في كمية النقود مع فرض بقاء كمية السلع والخدمات ثابتة يؤدي إلى تغيرات نسبية في مستوى الأسعار.

وتفسير هذه العلاقة بهذه الصورة ليس حديث النشأة وانما يرجع إلى كتابات

الرومان، كذلك كتب عـن هـذه العلاقـة كتـاب آخـريـن غير بـودان أمثـال جون لوك John locke ، ودافيد هيـوم David hume ، وجـون ستيـوارت ميـل John Stewart Mill . وقد كتب الأخير عن نظرية الكمية فقال « لو ظلت الأشياء الأخرى على حالها، لاختلفت قيمـة النقـود اختلافـاً عكسيـاً مـع كيمتهـا، إذ تنخفض قيمة النقود كلما زادت كيمتها، وترتفع قيمة النقود كلما قلت كيمتها » وعلى ذلك تتوقف قيمة النقود على كيمتها. ولعل هذا هو أساس نظرية كيمة النقود.

٢ ـ نظرية كيمة النقود الحديثة

نجد أن أول صياغة حديثة لنظرية الكمية هي التي جاءت فيما كتبه ارفنج فيشر Irving Fisher وجاء ذلك بهدف تفسير حالة الكساد التي انتشرت بعد الحرب العالمية الأولى، وكان أهم التعديلات التي أجراها ارفنج فيشر هو أنه فرق بين النقود القانونية وبين الودائع المصرفية كما أبرز فكرة سرعة دوران النقود، أي معدل انتقال النقود بين الأفراد وتداولها.

معادلة الاستبدال Equation of Exchange

الصورة الأولى لمعادلة الاستبدال: بادخال سرعة دوران النقود.

كمية النقود x سرعة دورانها = حجم المعاملات x متوسط أسعار السلع

وقد وضعت المعادلة بالصورة الآتية.

ن س = ك م

حيث ن = كمية النقود

س = سرعة تداول النقود

ك = حجم المعاملات التي تمت خلال فترة زمنية معينة.

م = متوسط أسعار السلع (المستوى العام للأسعار).

ويقسم الطرفين على ك

$$\frac{ن س}{ك} = \frac{ك م}{ك}$$

أي أن $م = \frac{ن س}{ك}$

معادلة الاستبدال بادخال النقود المصرفية:

ولكن فيشر لم يقتصر على ادخال سرعة دوران النقود فحسب، وإنما ادخل أيضاً النقود المصرفية بحيث أصبحت المعادلة في الصورة الجديدة.

كمية النقود × سرعة دورانها + الودائع المصرفية ×سرعة دورانها = حجم المعاملات × متوسط الأسعار

$$ن س + ن\text{أ} \ س\text{أ} = ك م$$

ن أ = الودائع المصرفية

س أ = سرعة دوران الودائع المصرفية

$$م = \frac{ن س + ن\text{أ} \ س\text{أ}}{ك}$$

$$\therefore \frac{1}{م} = \frac{ك}{ن س + ن\text{أ} \ س\text{أ}}$$

أ ـ نقد نظرية الكمية:

أ ـ **نقد نظرية الكمية:** منذ أن أعاد فيشر إلى نظرية الكمية الحياة، وهي تتلقى انتقادات نجملها فيما يلي:

أولاً: إنها ليست نظرية، بل طريقة توضح علاقة معينة بين المتغيرات الأربعة

ن،س،م،ك. ولذا يفضل بعض الاقتصاديون أن يطلقوا عليها « معادلة الاستبدال » بدلاً من « نظرية الكمية » على أساس أنها تقود حقيقة بديهية وهي أن

كمية النقود × سرعة دورانها = حجم المعاملات × المستوى العام للأسعار،

وهي بهذه الصورة لم تأتِ بجديد كما أنها لا تبين لنا أي هذه المتغيرات هو السبب وأيها هو النتيجة. أو بعبارة أخرى لا تميز بين المتغير المستقل والمتغير التابع.

ثانياً: إذا كان من المسلم به، أن المعادلة تعبر عن حقيقة أو بديهة فقط، فمن الخطأ أن نقول أنها لا تشرح شيئاً، لأنها توضح أنه من الممكن لكمية النقود أن تزيد، دون أن يرتفع مستوى الأسعار، ويرجع السبب في ذلك إلى احتمال زيادة سرعة دوران النقود بنسبة معينة وانخفاض حجم المعاملات بنفس النسبة، فيظل مستوى الأسعار كما هو، ومن ناحية أخرى يمكن أن يؤدي التغير في أحد المتغيرات إلى حدوث تغير في متغير آخر أو أكثر. إلا أنها لا تقدم لنا المعلومات الكافية عن الارتباط النسبي بين المتغيرات الأربعةبمعنى أن م قد تتغير وتغيرها هذا قد يغير س، أو ن م أو س م أو ك وإذا حدث هذا فإن العلاقة بين ن م تصبح علاقة معقدة.

ثالثاً: ان هناك قصوراً جوهرياً، في تمثيل م لمستوى الأسعار العام، وذلك لأن تغيرات الأثمان، لا تسير جنباً إلى جنب. فبعض الأسعار قد ترتفع في حين تنخفض أسعار أخرى، وإذا كانت الانحرافات الموجبة يمكن أن تلقي أثر الانحرافات السالبة، فإن هذا متوقف على مدى الأهمية النسبية للسلع التي يتكون منها الرقم القياسي للأسعار. ولهذا السبب انتقدت هذه النظرية عندما قررت أن أي زيادة في (ن) تؤدي إلى ارتفاع (م) بطريقة آلية لأنها تفترض في هذا الحالة ان مرونة الطلب على جيع السلع والخدمات = ١ وهذا غير صحيح في كل الأحوال.

ومن هنا يمكن أن نقول أن م لا تمثل مستوى الأسعار تمثيلاً صحيحاً للأسباب الآتية:

(١) قد تقدم الحكومات في سنوات الحرب أو في ظروف أخرى منح إعانات للمنتجين لتخفيض أسعار السلع لتكون في متناول محدودي الدخل، بينما تفرض ضرائب على سلع أخرى للحد من استهلاكها أو لاستخدام حصيلتها في إعانة السلع الأخرى التي خفضت أثمانها.

(٢) ان حجم المعاملات لا يضمن فقط بيع السلع النهائية للمستهلكين، وإنما يشتمل على جميع المعاملات الأخرى التي تدفع من أجلها النقود، كالمضاربة في سوق الأوراق المالية وشراء المواد الخام والأجور والفائدة.

(٣) ان نظرية الكمية، إذا اعتبرت نظرية للنقود، فهي نظرية غير كاملة، لأنها تتجاهل كلياً أثر سعر الفائدة، ذلك أنه من المحتمل أن تزيد الأثمان، بزيادة كمية النقود؛ ولكن هذا قد يحدث عن طريق آخر، كما لو قل سعر الفائدة، وأصبحت قلته حافزاً على زيادة الاقتراض، فزيادة، فتشجيع على الانتاج، فارتفاع في الأسعار.

(٤) تحاول النظرية أن تشرح التغيرات التي تطرأ على قيمة النقود دون أن تبين كيف تقررت في أول الأمر، أي أن صحة النظرية يتوقف على؛ ثبات كمية المعاملات، ثبات سرعة تداول النقود، تعتبر النظرية ان المستوى العام للأسعار متغيراً تابعاً وليس متغير مستقلاً.

وإن كانت الاعتبارات الثلاثة المتقدمة صحيحة في الفترة القصيرة إلا أنها لا يمكن أن تكون كذلك في الفترة الطويلة، إذا أن هناك أكثر من عامل يؤثر في كل من حجم المعاملات وسرعة دوران النقود، هذه العوامل توجز فيما يلي:

أ ـ بالنسبة لحجم المعاملات:

١ ـ الموارد البشرية وغير البشرية التي يملكها المجتمع.

٢ ـ الطرق الفنية في الانتاج.

٣ ـ مستوى تشغيل عوامل الانتاج.

٤ ـ الهيكل الاقتصادي القائم من حيث التخصص أو التكامل.

٥ ـ مدى اتساع السوق المالية ونشاطها وحجم الأوراق المالية الجديدة
٦ ـ حجم المخزون السلعي وحجم الأوراق المالية الموجودة فعلاً.
٧ ـ مدى أهمية المقايضة في تبادل السلع والخدمات.
(ب) بالنسبة لسرعة دوران النقود
١ ـ حجم الائتمان ومدى استعمال الأفراد للتسهيلات المقدمة.
٢ ـ العادات التي تحكم المجتمع فيما يتعلق بالادخار والاستهلاك.
٣ ـ نظام دفع المعاملات بين الأفراد ومدى اعتماده على الشيكات.
٤ ـ درجة الانتقال الجغرافي للأفراد.
٥ ـ حجم الدخل الحقيقي للأفراد.

ومن هنا نجد أن هذه المعادلة تتحدث عن القيمة في حالة السكون Static لا في حالة الحركة Dynamic.

(٥) ان أكبر نقطة ضعف في نظرية كمية النقود، أنها لم تعطِ عناية كافي للمشتريات والمبيعات الحقيقية من السلع.

بـ كيفية استعمال معادلة الاستبدال. إذا أردنا أن نعرف كيف تستطيع معادلة الاستبدال أن تحلل الظاهرة الخاصة بتأثير تغير عرض النقود، على مستوى الأثمان، فلنفرض أن حكومة من الحكومات، أرادت أن تمول نفقات الحرب، فباعت للبنوك سندات حكومية، وكانت النتيجة أن زادت كمية النقود لدى الحكومة.

ونلاحظ أن الحكومة في بادىء الأمر، تحتفظ بنقودها على شكل ودائع لها في البنوك، تدفع منها ما تريد من نفقات، فتنتقل هذه الودائع وتنتشر بين أفراد من الجمهور، ويستطيع الفرد أن يحتفظ بجزء أكبر من النقود. وطالما أن الحكومة تدفع إلى الأفراد نقوداً، فإن الجمهور يستسلم دخولاً أكبر، فينفق قدراً أكثر مما كان ينفقه من قبل.

ولكن التجارب الاحصائية تؤكد أن نسبة الزيادة في الأنفاق تكون في العادة

أقل من نسبة الزيادة في الدخل، وهذا يعني أن سرعة التداول سوف تقل. وحيث أن النفقات الكلية تزيد (أي ن س) فإن الطلب الكلي سيرتفع وهذا يؤدي إلى ارتفاع مستوى الأسعار.

ولكنها لن تتضاعف وذلك، لأن النفقات نفسها لم تتضاعف، وان الأسعار عندما ترتفع، فإنها تعتبر حافزاً لزيادة الاستثمار مما يؤدي إلى زيادة الانتاج، (أي زيادة ك) وإذا ما زاد الانتاج فعلاً فإنه سوف يعمل بدوره على الحد من ارتفاع الأسعار.

والنتيجة هي أن مضاعفة كمية النقود تؤدي إلى حدوث تغير في العوامل الثلاثة الأخرى، من حيث النوع والكيف بحيث تبقى المعادلة متساوية في النهاية.

حـ - الكساد والرخاء ومعادلة الكمية. يمكن عن طريق النظرية فهم الأسباب التي تدعو إلى زيادة النفقات العامة أثناء الكساد، وعدم زيادتها أثناء الرخاء.

(١) في حالة الكساد

يتميز الكساد بتعطل عمال كثيرين حيث تغلق المصانع أبوابها أو تنتج بأقل من كفايتها الانتاجية الحدية، في هذه الحالة زيادة كمية النقود (ن) يؤدي إلى زيادة النفقات الحكومية يزيد الطلب على النقود فتميل الأسعار إلى الارتفاع. وارتفاع الأسعار من شأنه أن يزيد من الحافز على زيادة الانتاج فتزيد بذلك المعاملات يتبين لنا من ذلك أن الأثر الرئيسي لزيادة الانتاج في حالة الكساد، هو زيادة الانتاج، وطالما كانت هناك بطالة فإن الانتاج سوف يزيد لمواجهة الطلب المتزايد فترتفع الأسعار، ولكن بشكل معتدل نسبياً.

(٢) في حالة الرخاء

تتميز حالة الرخاء بأن غالبية العمال يباشرون العمل وأن المصانع تعمل بأقصى طاقتها الانتاجية، في هذه الحالة زيادة الانفاق لا يؤدي إلى مزيد من الانتاج أو العمالة، أي أن مرونة العرض تكاد تساوي صفراً. والنتيجة هي ثبات المعاملات

نسبياً (ك) بالرغم من زيادة الطلب على النقود (ن س) مما يؤدي إلى ارتفاع كبير في مستوى الأسعار (م).

وليس أدل على هذا، ما حدث في الولايات المتحدة الأمريكية حينما بدأت الحرب الكورية، فزادت نفقات المستهلكين ورجال الأعمال والحكومة. وكذلك زادت ودائع البنوك، وقد ترتبت على زيادة الانفاق سرعة تداول النقود، لأنه لم يكن من المتيسر زيادة الانتاج المدني، نظراً لأن الانتاج كان متجهاً إلى الانتاج الحربي. الأمر الذي أدى في النهاية إلى ارتفاع الأسعار بدرجة كبيرة.

لكن على خلاف ما تقدم، هناك ظروف قد ترتفع فيها الأثمان، ويكون هذا الارتفاع سابقاً لزيادة كمية النقود، التي خلقتها الحكومة بزيادة الانفاق العام، تلك الظروف تتمثل عندما توشك فترة الكساد على الانتهاء، في هذه الحالة يقف انخفاض الأجور والأثمان، ومن ثم يبدأ رجال الأعمال في انتهاز الفرصة، فيوسعون من مصانعهم، ويزيدون من آلاتهم ومعداتهم لسببين:

أولها أن النفقات قد وصلت إلى أقل درجاتها، وثانيهما أن الحاجات المستقبلية تأخذ في التزايد. عند ذلك يبدأ رجال الأعمال في تشغيل أرصدتهم المصرفية المتعطلة، فتزيد سرعة تداول النقود، ويرتفع مستوى الانفاق، وتبدأ الأثمان في الارتفاع نتيجة زيادة الطلب على العمال والمواد اللازمة، ولزيادة ما ينفقه العمال والمواد اللازمة ولزيادة ما ينفقه العمال الجدد، الذين توظفوا وكانوا من المتعطلين. هذا الارتفاع في الأسعار، يغري أرباب العمل، على المزيد من التوسع في عملياتهم، فيقترضون من البنوك، وتتوسع النبوك في خلق الودائع، وهكذا يصبح ارتفاع الأسعار حافزاً لرجال الأعمال، وهو في نفس الوقت سبب في زيادة كمية النقود.

ومهما يكن من أمر، فليس من الضروري أن نهتم في هذه الدراسة، بأي العاملين يسبق الآخر ارتفاع الأسعار أم زيادة كمية النقود، وإنما الجدير بالمعرفة أن ارتفاع يحدث إلا إذا كان مستنداً إلى كمية إضافية من النقود، تخلق لكي تسنده.

٣ ـ معادلة كمبردج The Cambridge equation

تطلق هذه المعادلة على الأصول الفكرية التي نادى بها جاعة من الاقتصاديين الانجليز تسمى بجماعة كمبردج وهم مارشال، وبيجو، وكينز في الفترة الأولى من حياته.

ويجدر أن نشير إلى أن هؤلاء الاقتصاديين، لم ينكروا صلاحية معادلة فيشر ولكنهم قدموا تفسيراً آخر لعناصر النقود، يمكن أن يعكس ضوءاً أكبر على العوامل التي تقدر قيمه النقود.

فأساس التفكير عند هذه الجماعة هو نظرية الرصيد النقدي - The cash balance theory، وهي نظرية تقيس قيمة النقود مقومة بالسلع، أي أنها تحاول أن تشرح تغيرات قيمة النقود، فتنسب هذه القيمة، إلى مقدار السلع التي يفضل الأفراد الاحتفاظ بها، في شكل نقود.

وقد جاءت هذه المدرسة بمعادلات كثيرة منها معادلة بيجو وكينز في صورتها الأولى، سنكتفي بدراسة أحدها [١].

٤ ـ معادلة بيجو:

ينطلق فكر بيجو، من أن مسئوليات الأفراد لا يلغي بعضها بعضاً، وتكون النتيجة أن يدفع الرصيد نقداً، أو تدفع الأرصدة بالنقود. وهذا الأمر نفسه ينشأ طلباً على النقود، لاداء أو تسديد المسئوليات أو التعهدات هذا الطلب يمكن قياسه بالطريقة الآتية:

نفرض أن الدخل القومي الحقيقي (أو الانتاج القومي) د.

ونسبة ما يحتفظ به المجتمع من دخل على شكل سائل هـ.

وكمية النقود ن

---

(١) لمزيد من التفاصيل، انظر: دكتور سامي خليل، النظريات والسياسة النقدية والمالية، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الكويت سنة ١٩٨٢، ص ١٢٩ إلى ص ١٥٢.

وقيمة وحدة النقود مقومة بالسلع $\frac{1}{م}$ (حيث المستوى العام للأسعار)

إذا ضربنا د × هـ نحصل على القيمة الحقيقية للنقود

وبقسمه القيمة الحقيقية للنقود على كمية النقود نحصل على القوة الشرائية للنقود

$$\text{إذا } \frac{1}{م} = \frac{د هـ}{ن}$$

من هذه المعادلة نلاحظ أن قيمة النقود (١) تتناسب تناسباً طردياً مع كل من الدخل الحقيقي للمجتمع (د) ونسبة ما يحتفظ به المجتمع في شكل سائل (هـ) وتتناسب تناسباً عكسياً مع كمية النقود (ن).

ولكن الأفراد لا يحتفظون بنقودهم في جيبوهم فقط، وإنما يحتفظون أيضاً بودائع في البنوك. والعلاقة بين نسبة ما يحتفظون به في جيوبهم وما يحتفظون به في البنوك يتوقف على رغبات الأفراد أنفسهم. فإذا اختار الرجل المتوسط أن يحتفظ في جيبه بنسبة معينة من النقد السائل ولتكن ل، فإن الرصيد في البنك سوف يكون (١ ـ ل).

ولكن البنوك بدورها تحتفظ بنسبة معينة من الرصيد النقدي يمثل الاحتياطي القانوني وليكن (ع) وتقرض الباقي.

إذا الطلب المشتق على النقود = م = $\frac{د هـ}{ن}$ (ل + ع (١ − ل).

ولقد جرت عادة الاقتصاديين على اختيار الصيغة الأولى نظراً لبساطتها، لتمثيل معادلة كمبردج وبالرجوع إلى تلك الصيغة $\frac{1}{م} = \frac{د هـ}{ن}$

وإذا اعتبرنا النقود المصرفية ن١ فإن كمية النقود في المجتمع تصبح (ن + ن١)

إذا ١/م = ـــــــــ / ن + ن م

م (د هـ) = ن + ن م (بالقسمة على هـ)

م د = (ن + ن م) / هـ

وهذه هي الصيغة التي تعرف بمعادلة كمبردج.

وإذا أردنا أن نوجد العلاقة بين معادلة فيشر ومعادلة كمبردج، يمكن أن تأخذ النموذج التالي،

معادلة فيشر تتمثل في ن س + ن م س م = ك م (١)

معادلة كمبردج تتمثل في ن + ن م / هـ = د م (٢)

وباحلال الدخل القومي الحقيقي (او الانتاج القومي) محل حجم المبادلات فإن

د م = ك م

إذا ن س + ن م س م = ن + ن م / هـ (٣)

وإذا أخذنا متوسط سرعة دوران النقود بنوعيها (س + س م) نحصل على س د وهـ، متوسط سرعة دوران النقود للدخل.

إذا س د (ن ن م) = ن + ن م / هـ

وبقسمه طرفي المعادلة على ن + ن م

س د = م / هـ

أي أن متوسط سرعة دوران النقود للدخل = مقلوب نسبة التفضيل النقدي.

النتائج التي يمكن الحصول عليها من معادلة بيجو.

ـ على فرض بقاء الأشياء الأخرى ثابتة إذا زاد الدخل الكلي الحقيقي أي (د) تزيد تبعاً لذلك قيمة النقود مقدمة بالسلع أي $\frac{١}{م}$ ، ويزيد الدخل الحقيقي بناء على استثمار موارد جديدة، زيادة الكفاية الانتاجية للفرد.

ـ تتوقف نسبة ما يحتفظ به الأفراد من دخل على شكل سائل أي (هـ) وذلك على، الملائمة، مدى ما تتعرض له النقود من أخطار، فتميل هذه النسبة (هـ) إلى الانخفاض إذا كان هناك توقع بانخفاض الأسعار أو كانت الدخول تحصل بطريقة منتظمة، أو أن يكون الاتفاق متفقاً مع الحصول على الدخل، وتميل (هـ) إلى الزيادة في الظروف العكسية، أي أن $\frac{١}{م}$ تتناسب تناسباً طردياً مع (هـ).

ـ هناك علاقة وثيقة بين هـ ، د. فقد تريد هـ وتنقص د بمقدار كاف، يلغي أثر الزيادة هـ بحيث تظل النتيجة ثابتة. والعكس صحيح. لذلك لا بد من النظر في الأثر الكلي الخاص بكل من د ، هـ عند تقرير الأثر النهائي على كمية النقود (ن) وبالتالي على $\frac{١}{م}$.

ـ تنطلق المعادلة من افتراض عدم قدرة الأفراد على التحكم في الظروف (د) ومن قدرتهم على التحكم في (هـ) لأن (هـ) يمكن أن تستجيب لحرية الأفراد في الاختيار.

نستخلص من ذلك أن قيمة النقود يمكن تفسيرها عن طريق (هـ) التي تنعكس عليها أثر اختيار الأفراد على ضوء المنفعة الحدية للنقود.

أو بعبارة أخرى أن (هـ) هي المؤثر الفعال في تحديد قيمة النقود، حيث أن الأفراد يقدرون كمية السلع والخدمات التي يريدون الحصول عليها بمقدار النقود التي يمكن بها شراء هذه السلع والخدمات. أي أن تقدير الدخل الشهري الحقيقي المراد الاحتفاظ به يتوقف على القدر اللازم من النقود في ضوء الأثمان السائدة بحيث إذا تضاعفت الأثمان تضاعفت قيمة (هـ) وإذا انخفضت قيمة (هـ) أو

بعبارة أخرى أن العلاقة بين هـ ، ١١٠ هي علاقة طردية كما ذكرنا من قبل.

ـ ان ايجاد علاقة بين معادلة كمبردج ومعادلة فيشر قد مكن من امكانية وضع معادلة الاستبدال في صورة يتعادل فيها الانفاق القومي (والذي يمكن قياسه بكمية النقود × متوسط سرعة دوران النقود) مع الدخل الحقيقي مضروباً في المستوى العام للأسعار، أي أن،

(ن + ن م) س د = د × م

فإن زيادة الانفاق القومي تؤدي إلى أن قيمة الناتج القومي تزيد أيضاً، في حين إذا ظل الناتج القومي ثابتاً (د) ـ سواء كانت ناتجة عن زيادة كمية النقود أو زيادة سرعة التداول ـ تنعكس بنفس النسبة على المستوى العام للأسعار، وإذا كان كل من عوامل الانتاج وعرض الانتاج مرناً، فإن زيادة الانفاق لا يترتب عليها زيادة الأسعار فحسب، وانما أيضاً زيادة الانتاج القومي.

المبحث الثاني
النظرية النقدية الحديثة

تمثل النظرية النقدية الحديثة، مجموعة الأفكار التي جاء بها الاقتصادي البريطاني، جون مينارد كينز «John Maynard Keynes»، والمتعلقة بتفسير آثار كمية النقود على الدخل والعمالة والأسعار، ظهرت هذه الأفكار في المؤلف الشهير «النظرية العامة للعمالة، الفائدة والنقود General theory of Employment, Interest and Money; London, 1936». وسنقتصر في هذا الفصل على دراسة الركائز الأساسية لنظرية كينز والتي لها صلة مباشرة بالنظرية النقدية الحديثة وآثارها على المتغيرات الاقتصادية، حيث نستعرض تبعاً ما يلي:

الطلب الكلي الفعال

الاستهلاك

الادخار والاستثمار والدخل القومي

محددات الاستثمار

النظرية النقدية الكلاسيكية والنظرية الحديثة.

١ ـ الطلب الكلي الفعال [١]

يعتبر الطلب الكلي الفعال هو البداية المنطقية لنظرية العمالة عند كينز. تنطلق الفكرة الأساسية لهذه النظرية من أن كل انفاق يتولد عن دخل، وإذا زاد الانفاق زاد الدخل. وإذا كان العرض الكلي لعوامل الانتاج مرناً فإن زيادة الانفاق يتولد عنها زيادة في العمالة وبالتالي زيادة الدخل القومي الحقيقي. والانفاق القومي يمثل الطلب الفعال (Effective demand) وكلمة (فعال) تميزه عن مجرد الرغبة في الشراء، فالطلب الفعال لا يعني فقط الرغبة في الشراء بل يجب أن تكون هذه الرغبة مقرونة بالقدرة على الشراء. وكلمة (كلي) تعني أننا نفكر في انفاق الوحدات الاقتصادية في مجموعة كما تميزه عن الطلب الفردي الخاص بالوحدة الاقتصادية.

وإذا كنا نفترض ـ لتبسيط التحليل ـ اقتصاد مغلقاً نقسم فيه السلع والخدمات في مجموعة إلى مجموعتين: هما سلع وخدمات الاستهلاك وسلع وخدمات الاستثمار، ونعتبر أن الانفاق القومي أو الطلب الكلي الفعال يساوي قيمة ما ينفق على سلع الاستهلاك وسلع الاستثمار. ومن ثم إذا أردنا معرفة العوامل التي تحدد الطلب

---

(١) لمزيد من التفاصيل انظر: دكتور / رفعت المحجوب، الطلب الفعلي، دار النهضة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٠، صفحة ٥٩ وما بعدها

ـ دكتور / عبد الرحمن يسري، اقتصاديات النقود، دار النهضة، بيروت، ١٩٧٥، صفحة ١٧٠

ـ دكتور / سلطان أبو علي، محاضرات في اقتصاديات النقود والبنوك، دار الجامعات المصرية، الاسكندرية ١٩٧٢، صفحة ١٣١ وما بعدها

-J -M. Keynes, general, thearyofemployment, interestandmonney, macmillanandgo. london, 1951.

الكلي الفعال يتعين علينا أن نبحث في العوامل التي تقود الانفاق على سلع وخدمات الاستثمار مهتمين فقط بالخطوط العريضة لهذه العوامل.

ويمكننا ان نستخلص ما يلي:

الطلب الفعال = الدخل القومي = قيمة الناتج القومي

وهو يساوي كذلك

الانفاق على السلع الاستهلاكية + الانفاق على السلع الاستثمارية = المتحصلات من بيع السلع الاستهلاكية + المتحصلات من بيع السلع الاستثمارية.

٢ ـ الاستهلاك:

يفترض كينز أن الاستهلاك يعتمد على الدخل في صوره علاقة دالية محددة، أي إذا زاد الدخل زاد الاستهلاك وبالعكس، ولكن كينز كان يعتقد أن زيادة الدخل تؤدي إلى زيادة الاستهلاك، بنسبة متناقصة.

الميل للاستهلاك.

يمثل الميل للاستهلاك الجزء المنفق منه بالنسة للدخل، ونضرب مثلاً لذلك، لو رض شخص دخله ٤٠٠ جنيه ينفق على سلع الاستهلاك ٢٠٠ فإن الميل للاستهلاك لهذا شخص.

$$= \frac{\text{مقدار المبلغ المنفق على الاستهلاك}}{\text{الدخل}} = \frac{٢٠٠}{٤٠٠} = ٠,٢$$

ويتأثر الميل للاستهلاك لأي فرد في المجتمع بعديد من العوامل، بعضها شخصي لما تمثله من توجه شخصي خالص نحو الاستهلاك، والآخر موضوعي لتعلقه بحقائق خاصة بالمجتمع الذي يعيش فيه الشخص. وتتمثل العوامل الموضوعية في ثبات مستوى الأثمان، التغيرات في أذواق المستهلكين، الأرباح أو الخسائر القدرية، المتغيرات في السياسة الضريبية وحجم الاحتياطي لدى الشركات، التغير في التوقعات، التغير في سعر الفائدة، التغيير في توزيع الدخل.

في حين أن العوامل الشخصية التي تؤدي إلى ميل الأفراد إلى الاقلال من

الانفاق في دخولهم فهي تتمثل في رغبتهم في تكوين احتياطي لظروف طارئة، لايجاد ظروف أفضل في المستقبل، للتمتع باستهلاك حقيقي في المستقبل والرغبة في المعيشة على وجه أفضل، للقيام بالمضاربة في أسواق الأوراق المالية كلما كانت الفرصة مواتية لذلك ولا يغيب عنا أن عكس العوامل المتقدمة يؤدي إلى زيادة الانفاق، وهذه الحوافز يمكن أن يطلق عليها حوافز الاحتياط، تقدير المستقبل، والقيام بالاستثمارات...

أ - الميل الحدي للاستهلاك[1]: من المتفق عليه أن زيادة الدخل في المجتمع تؤدي إلى زيادة الاستهلاك، ولكن هذا لا يعني بالقطع أن كل زيادة في الدخل تنفق بالكامل، ففي زيادة الدخل بمقدار ١٠٠ جنيه فإن ذلك يعني أن الاستهلاك سوف يزيد ولكن بمقدار كلي أقل. ويمكن القول إنه في الظروف العادية من غير المحتمل أن يزيد الاستهلاك بأقل من جنيه واحد، كما أنه أيضاً من غير المحتمل أن يزيد بأكثر من ٩٩ جنيهاً.

ونسبة هذه الزيادة القليلة في الاستهلاك إلى الزيادة القليلة في الدخل يطلق عليها بالميل الحدي للاستهلاك، والتي يمكن التعبير عنها رياضياً بما يأتي:

$$\frac{\Delta \text{س}}{\Delta \text{ي}}$$

حيث Δ س الزيادة القليلة في الاستهلاك

و Δ ي الزيادة القليلة في الدخل.

وهذه النسبة عادة ما تكون كمية موجبة لكن أقل من ١.

وإذا كان الاستهلاك يزيد بنسبة متناقصة مع كل زيادة في الدخل فإن هذا يؤدي إلى ازدياد الفجوة بين مستوى الاستهلاك ومستوى الدخل.

ولما كان الدخل = الاستهلاك + الاستثمار

فإن يتعين للمحافظة على مستوى الدخل، مستوى معين من الاستثمار يتناسب

---

(١) انظر: دكتور / عبد الفتاح قنديل، دكتوره سلوى سليمان، الدخل القومي، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٧٩ صفحة ١٤٤ - ١٤٧.

مع المستوى المنشود من الدخل، ولذلك يمكن القول بأن كلما زاد الدخل كلما ازدادت الحاجة إلى قدر أكبر من الاستثمار، وهذا هو الوضع الذي تقابله الدول المتطورة.

في حين أن البلاد المتخلفة ذات الدخول المنخفضة فإن زيادة الميل الحدي للاستهلاك يجعل القدر اللازم من الاستثمار منخفضاً وذلك للمحافظة على مستوى الدخل.

ولكن يجب ألا يدفعنا هذا للقول بأن البلاد المتخلفة يكون احتياجها للاستثمار قليل طالما أن زيادة الميل الحدي للاستهلاك تذهب بأثارها إلى زيادة الميل الحدي للاستيراد، مما يجعل جزءاً كبيراً من الناتج القومي يتسرب إلى الخارج.

ب ـ الميل الحدي للاستهلاك والمضاعف، تكون المجتمعات التي تعاني من مشكلة البطالة، في حاجة إلى أنفاق مقدار أكثر من النقود على الاستثمار لمنع حالة البطالة، غير أن تلك المجتمعات لا يمكنها القيام بهذا الانفاق ما لم تتولى الحكومات بنفسها تقديم العون على الانفاق وللاستثمار. فلو فرض أن الحكومة رأت أن تقوم بانفاق مبلغ مليونين من الجنيهات على المباني والطرق مثلاً، ففي هذه الحالة يرتفع الدخل القومي تلقائياً بمبلغ مليون جنيهاً، ولوجود علاقة تكاملية بين الاستثمار والاستهلاك. فنجد أن هذا الانفاق الاستثمار سيدفع بالعمال في الصناعات الاستثمارية إلى انفاق دخولهم على السلع الاستهلاكية، الذي من شأنه أن يزيد دخول عمال الصناعات الاستهلاكية والذين يقومون بدورهم بالانفاق على سلع استهلاكية أخرى. وهكذا فإن الزيادة الأولية لمبلغ المليون جنيه تؤدي إلى زيادة قدرها عدة ملايين. أما فيما يتعلق بالعمالة فعندما تقوم الدولة بمشروعات عامة، فإن الزيادة الكلية النشئة عن الانفاق على تلك المشروعات ستكون أكبر من المبلغ المنفق على هذه المشروعات. وهكذا تصبح الزيادة في العمالة الكلية الناشئة عن وجود مشروعات جديدة أكبر من عدد العاملين الذين يعمل في المشروع الأصلي،

لأن هذه الزيادة الناشئة في الطلب على السلع الاستهلاكية الناشئة عن العمالة الأساسية ستؤدي إلى زيادة أكبر في حجم الصناعات الاستهلاكية. وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة العمالة في هذه الصناعات. هذه الزيادة الجديدة يطلق عليها العمالة الثانوية أو العمل التبعية. وعدد المرات التي تزيد بها العمالة الأصلية التي تنشأ بسبب الزيادة في الاستثمار يطلق عليها المضاعف[1].

جـ - **المضاعف**، وتؤسس فكرة المضاعف عند كينز على مقارنة الأحجام النسبية للزيادة النسبية في الاستثمار مع الزيادة الكلية النهائية للدخل، أو بعبارة أخرى يبين لنا المضاعف عدد المرات التي تتضاعف بها الزيادة في الاستثمار بناء على رد فعل الاستهلاك مما يؤدي في النهاية إلى زيادة الدخل القومي.

وإذا كانت الزيادة في الدخل تؤدي إلى الزيادة في الانفاق على الاستهلاك، فإن هذه الزيادة الأخيرة تزيد بنسبة متناقصة بعد أن يصل الدخل إلى مستوى معين وتأخذ المعادلة الرياضية المستخدمة لايجاد مضاعف الاستثمار في اقتصاد مغلق الشكل:

$$\frac{\text{الزيادة في الدخل}}{\text{الزيادة في الاستثمار}}$$

وباستخدام الميل الحدي للاستهلاك فإن:

$$\text{المضاعف} = \frac{1}{1 - \text{الميل الحدي للاستهلاك}}$$

$$\text{أو المضاعف} = \frac{1}{\text{الميل الحدي للادخار}}$$

---

(١) انظر في نظرية المضاعف: دكتور رفعت المحجوب، الطلب الفعلي، المرجع السابق، ص ١٠٨ وما بعدها.

دكتور محمد زكي الشافعي: مقدمة في النقود والبنوك، ١٩٨٥، ص ١٥٠ وما بعدها.

ومن المراجع الاجنبية J. M Keynes, the general theory, op. cit p 113

٣ ـ الادخار والاستثمار والدخل

يتمثل الانتاج في نوعان رئيسيان هما:

ـ انتاج السلع الاستهلاكية ـ انتاج السلع الانتاجية.

ويتمثل هدف الانتاج في اشباع حاجات المستهلكين المتنوعة، سواء كانوا أفراداً أم جماعات، والسلع الانتاجية تتمثل في المصانع والالآت ووسائل النقل، ويكون من شانها المعاونة في انتاج السلع الاستهلاكية.

أ ـ الدخل القومي[1]، يعتبر الدخل القومي ما يلي:

ـ القيمة النقدية لكل من السلع والخدمات المنتجة خلال فترة معينة، أي حجم الانتاج.

ـ مجموع الدخول المشتقة من ممارسة النشاط الاقتصادي.

والنظر إلى كل من القسمين يؤدي إلى نتيجة واحدة، لأن التكاليف الكلية للانتاج تصبح دخول (الريع، والأجور، الفائدة والربح) لعوامل الانتاج التي اشتركت في العملية الانتاجية.

ب ـ الاستثمار، الاستثمار هو الانفاق على انتاج السلع الرأسمالية وزيادة المخزون، وزيادة الاستثمار بالمعنى المتقدم تؤدي إلى زيادة الدخول، ونتيجة لذلك يزيد إنفاق المستهلكين، بدرجة أكبر من زيادة تيار السلع الاستهلاكية إلى السوق، فتميل الأسعار إلى الارتفاع. ولكن زيادة الانفاق قد لا تحدث هذا النتيجة، إذا استخدمت زيادة الانفاق هذه، في زيادة التيار المتدفق من السلع، أي زيادة انتاجها، وذلك باستخدام آلات كانت متعطلة.

ويمكن ملاحظة أن الحالة المتقدمة قد تدفع بعض المنتجين، إلى إنتاج سلع جديدة، رغبة منهم في الحصول على دخول إضافية، فيستمر الطلب الكلي في النمو.

وعند هذا الحد لنا أن نتساءل، إلى أي حد تستطيع زيادة الانتاج، أن تحد من

---

(١) أنظر لمزيد من التفاصيل: د / عبد الفتاح قنديل دكتوره سلوى سليمان، الدخل القومي، المرجع السابق ص ١٤ وما بعدها.

ارتفاع الأسعار ؟ نجد أن هذا الأمر يتوقف على عاملين.

الأول خاص بالمدى الذي يمكن أن يتوسع إليه الانتاج، دون أن تحدث زيادة غير متناسبة في الدخول. وهذا الأمر يتوقف بدوره على إمكان الانتفاع بالالآت المتعطلة، وبالمواد الخام المناسبة، وبالعمال المدربين.

أما العامل الثاني هو المدى الذي تصل إليه زيادة الدخول، فتسبب أو تنتج توسعاً في طلب المستهلكين، أي أن الدخول قد يزيد مداها، ولكن الأفراد إذا أدخروا جزءاً كبير منها، فلن يزيد كثيراً طلب المستهلكين، ويكون ميل الأسعار نحو الارتفاع، هو ميل قليل.

في حين أنه لو نقص الاستثمار، فإن نقصانه يتضمن تقليلاً في الدخول، دون تقليل رئيسي في تيار سلع الاستهلاك المرسلة إلى السوق، وتكون النتيجة انخفاضاً في الأسعار.

ويمكن الحد من هذا الانخفاض في الأسعار، إذا قل انتاج سلع الاستهلاك دون تقليل مساوٍ له في الدخول وفي الانفاق.

فلو أخذنا مثلاً حالة العمالة الكاملة، حيث يشتغل العمال ساعات إضافية، وحيث تدور الالآت بأقصى طاقتها، فإن تقليل الانتاج يحتمل أن ينقص الدخول نقصاً كبيراً، وقد يصبح من المتعذر إيقاف انخفاض الأسعار، وأن كان هناك عاملان يحدان من انخفاض الأسعار.

الأول يتمثل في أن الأسعار أثناء تناقصها، نجد أن زيادة الانتاج تكون مقيدة، حتى تعمل إلى مرحلة تكون الأسعار فيها في تناقص، أقل من تناقص الانتاج، فيقل انخفاض الأسعار. الثاني، الذي يعمل على الحد من تناقص الأسعار، هو قلة ما يدخره الأفراد الذين انخفضت دخولهم، حيث يقل انفاقهم بسرعة أقل من قلة دخولهم.

حـ ـ **الادخار**: عرفنا أن الاستهلاك هو الكمية أو القيمة النقدية لكل السلع الاستهلاكية المشتراة في فترة معينة من الزمن. وبالنظر إلى الادخار من الوجهة

الاقتصادية، يمكن القول، ان الادخار من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض الطلب على السلع الاستهلاكية، حيث أن ما لا يستهلك يدخر.

ويتمثل الادخار في أحد الأشكال التالية:

(أ) الادخار الاختياري بواسطة الأفراد والمؤسسات، ويؤثر سعر الفائدة في الحافز على الادخار. ومع ان الادخار قد يكون مستقلاً عن سعر الفائدة، فإن المدخرات تزيد كلما ارتفع سعر الفائدة.

(٢) الادخار الاجباري، والمقصود به ما يفرض بواسطة الضرائب.

(٣) ويقصد بالادخار هنا ما ينشأ بسبب ارتفاع الأسعار والذي لا يكون مصحوباً بزيادة في الدخل، أي الادخار بسبب التضخم.

د ـ **تعادل الادخار والاستثمار**، يمكن أن يتحقق هنا التعادل في أمرين:

(١) يجب أن يكون الادخار كافياً بحيث يحول عوامل الانتاج من انتاج السلع الاستهلاكية إلى انتاج السلع الانتاجية، وهذا هو المعنى الحقيقي.

(٢) أما فيما يتعلق بالمعنى النقدي فيجب أن تكون قيمة الادخار كافية لتمويل الاستثمار الرأسمالي الحقيقي.

وإذا كان الادخار هو الجزء من الدخل الذي لا يستهلك، وأن الاستثمار هو الإضافة الجديدة للمخزون من الأصول الرأسمالية في خلال فترة معينة، وإذا رمزنا،

للدخل بالرمزي

والادخار بالرمزي د

والاستهلاك بالرمزي س

والاستثمار بالرمزي م

فارن الادخار = الدخل – الاستهلاك أي د = ي – س

الاستثمار = الدخل – الاستهلاك أي م = ي – س

إذا د = م (أي الادخار يساوي الاستثمار

حيث أن الدخل الذي لا ينفق يدخر، والانتاج الذي لا يستهلك يستثمر، وحيث أن الدخل وقيمة الانتاج متساويان، فإن الادخار والاستثمار يكونان مظهراً بشيء واحد، وهو قيمة الانتاج غير المستهلك.

٤ ـ **محددات الاستثمار**، معدل الانفاق على السلع الاستثمارية الجديدة يتحدد بعاملين، هما الكفاية الحدية لرأس المال، وسعر الفائدة.

(١) الكفاية الحدية لرأس المال:[1] تعرف الكفاية الحدية لرأس المال (من الوجهة العامة) بأنها نسبة الغلة المتوقعة من الاستثمار في أصل من الأصول إلى ثمن عرض هذا الأصل أو تكلفه أحلاله.

في حين أن التعريف الضيق الذي استند إليه كينز، فهو أن الكفاية الحدية لرأس المال تعادل سعر الخصم الذي يجعل القيمة للغلات السنوية المتوقعة من الاستثمار في أصل من الأصول مساوية لتكلفه إحلال هذا الأصل،

المستثمر مثلاً لا يقترض مبلغ ٢٠٠٠٠ جنيه بمعدل ٥٪ لشراء أصل جديد ما لم يتوقع ان يحصل منه على ١٠٠ جنيه سنوياً على الأقل.

هذا العائد السنوي المتوقع هو أساس الكفاية الحدية لرأس المال وقد أعتبر كينز العلاقة بين الغلات المتوقعة من أصل من الأصول الرأسمالية وثمن عرض هذا الأصل، أي تكلفه إحلاله بمثابة الكفاية الحدية لرأس المال.

فالكفاية الحدية، هي معدل أو نسبة بين عنصرين، الغلات المتوقعة من أصل رأسمالي يمثل دخلاً مستمراً، ثمن عرض أو تكلفه إحلال هذا الأصل الذي هو مصدر ذلك الدخل المتوقع. ويمكن وضع العلاقة بين ثمن العرض والقيمة الحالية للغلات المتوقعة أي الكفاية الحدية لرأس المال في صورة معادلة على النحو الآتي:

ثمن عرض الأصل الرأسمالي = القيمة الحالية للغلات المتوقعة

---

١) أنظر: دكتور محمد سلطان أبو علي، محاضرات في اقتصاديات النقود والبنوك. المرجع السابق، ص ١٣٢، ١٣٤.

$$\text{ثمن عرض الأصل الرأسمالي} = \frac{ع}{(١ + رك)} + \frac{ع}{(١ + رك)^{٢}} + \ldots + \frac{ع}{(١ + رك)^{ن}}$$

حيث ع،$(١ + رك)^{ن}$

حيث $ع_{١}$ ، $ع_{٢}$ .. $ع_{ن}$ تمثل الغلات السنوية المتوقعة طول حياة الأصل ،

حيث تمثل الكفاية الحدية لرأس المال أو سعر الخصم.

ونشير إلى أن قيم ع ليست بالضرورة متساوية في السنوات المختلفة ، وهي يجب أن تكون كذلك ، وإذا اتفقت قيمتان في سنتين مختلفتين فإن ذلك يكون مصادفاً.

والكسر $\frac{ع}{(١ + رك)}$ هي القيمة الحالة للغلة الأولى وهكذا.

ومن المعادلة السابقة يمكن أن نستخلص أن الكفاية الحدية لرأس المال تتحدد بالمتغيرين ، ثمن العرض من ناحية والغلات المتوقعة من ناحية أخرى.

وأن ثبات العرض يؤدي إلى أن الكفاية الحدية لرأس المال تتغير في نفس اتجاه الغلات المتوقعة. وإذا كانت الغلات المتوقعة ثابتة فإن التغير في الكفاية الحدية يسير في عكس اتجاه التغيير في ثمن العرض.

هذا ويتوقف ثمن العرض أو تكلفه الاحلال على حجم وتكوين السلع الرأسمالية القائمة ومعدل التجديد ، وهذه عوامل بطيئة التغيير في الفترة القصيرة الأجل ، بينما الغلات المتوقعة غير مستقرة لأنها متوقعة ولم تتحقق بعد ، ونظراً لأن الغلات المتوقعة غير مستقرة فإنها هي التي تجعل الكفاية الحدية لرأس المال متقلبة. وتكون هذه التوقعات أما على المدى قصير الأجل ، أو طويل الأجل نجد أن الأولى ، تتمثل في الظروف التي تحكم الربح في المستقبل القريب ، وفي تكوين هذه التوقعات تتحدد الأرباح التي حققها المستثمرون في المشروعات القائمة ، أي أنها تأخذ بالنتائج التي تحققت في الماضي القريب لتكون أساساً في تحقيق الأرباح المتوقعة في المستقبل القريب.

في حين أن التوقعات طويلة الأجل، تتمثل في الظروف التي تتحكم في الربح المتوقع في المستقبل القريب ولطول الفترة فإنها أقل استقراراً من التوقعات القصيرة الأجل، كما أن الأرباح التي تحققت في الماضي لا تصلح أن تكون أساساً في الفترة الطويلة وذلك على خلاف التوقعات قصيرة الأجل، ذلك لأن الاستثمارات يمتد استغلالها لفترة طويلة، هذا بالإضافة أنه إذا تعلق الأمر بقرارات مستقبلية فإنه يكون من الصعب التنبؤ بها فهي دائماً معرضة لكثير من التغيرات غير المتوقعة.

(٢) **سعر الفائدة**، إن سعر الفائدة هو العامل الثاني الذي يشترك مع الكفاية الحدية لرأس المال في تحديد معدل الاستثمار في فترة معينة من الزمن.

وتتمثل الفائدة كونها مبلغ من النقود يدفع نظير استخدام النقود، وقد يطلق عليها مجازاً ثمن النقود، وعند احتسابها يلاحظ أن مجملها يشتمل على ثلاث عناصر [1]، مبلغ من النقود مقابل المشاكل التي يتضمنها عقد القرض، مبلغ من النقود مقابل المخاطر التي يتعرض لها القرض وعليه كلما زادت درجة المخاطر كلما زاد ذلك المبلغ، وأخيراً الفائدة الصافية وهي تمثل القيمة الحقيقة لاستخدام النقود.

ولا يخفي الدور الذي تلعبه أسعار الفائدة في اقتصاديات البلاد المتخلفة من حيث مساهمتها في التوسع في النشاط الاقتصادي، هذا بجانب الدور المؤثر في مساهمة تجار الجملة على الاحتفاظ بما لديهم من مخزون، حيث ترتفع التكاليف كلما ارتفعت أسعار الفائدة، هذا كما تؤثر أسعار الفائدة في معدل الادخار.

ويمكن ايجاز مضمون النظرية الكلاسيكية في سعر الفائدة فيما يلي:

يتصور البعض أن من الأفضل لهم استخدام مقدار قليل من المال في الحال، عن مبلغ كبير في المستقبل، يقابل هذا الطرف، آخرين يفضلون مقدار كبير من النقود في المستقبل عن مبلغ قليل في الوقت الحالي، وبتعبير آخر يفضل أحدهما أن يدفع فائدة للحصول على حق استخدام النقود الآن الآن،بينما يفضل البعض

(١) Delande Guy. leçons sur la monnaie, op. cit p 212- 228

الآخر الحصول على فائدة لتأجيل استخدام نقوده حتى تاريخ مستقبل. وبذلك فإن سعر التعادل لسعر الفائدة يعادل الأرصدة القابلة للاقراض مع الطلب على القروض.

كما تقرر النظرية التقليدية بأن سعر الفائدة يتوقف على الانتاجية الحدية لرأس المال،والمستثمر لا يقترض النقود لشراء المعدات الرأسمالية، إلا إذا توقع أن العائد من الأصول الجديدة سوف يعادل على الأقل معدل الفائدة التي يتعين عليه دفعه للحصول على هذا القرض.

في حين أن النظرية النقدية للفائدة والتي جاء بها كينز، فهي تنتقد النظرية الكلاسيكية[٢]، في تقريرها بأن سعر الفائدة هو العامل الأساس الذي يحدد عرض الأموال القابلة للاقراض، وانما يحدد كينز العامل الأساسي بأنه مستوى الدخل القومي، وأن دور سعر الفائدة يختصر في تحديد القدر اللازم من الأصول التي يوجهها الأفراد في المجتمع للاحتفاظ بها في شكل نقد سائل، والقدر الذي يقررون الاحتفاظ به في شكل أموال غير سائلة كالسندات والأسهم مثلاً.

كما أضاف كينز بأن سعر الفائدة وأن كان ثمناً يتحدد بتوازن الطلب والعرض، فإن الطلب ليس طلباً على رأس المال، والعرض ليس عرضاً للمدخرات، وإنما الطلب هو طلب على النقود للاحتفاظ بها، والعرض هو عرض النقود كما تحدده السلطات النقدية، فمعدل الفائدة التي يجب أن يدفع يتحدد مستواه بمدى التفضيل النقدي للأفراد، وكلما كانت الرغبة في السيولة أو التفضيل النقدي للأفراد، قوياً كلما كانت الفائدة التي يجب أن تدفع كي يغري الأفراد على التنازل عن النقود التي يحتفظون بها كبيرة والعكس إذ انخفض تفضيل الأفراد للاحتفاظ بالنقود والطلب على النقود هو الطلب على السيولة، وهذا الطلب في

---

(٢) Keynes general theory... op - cit p 90

نظر كينز يتوقف على دوافع ثلاث منفصلة، هذه الدوافع هي[1]:

- دافع المبادلات
- دافع الاحتياط للطوارىء
- دافع المضاربة

وطبقاً لنظرية كينز فإن سعر الفائدة يرتبط ارتباط وثيقاً بدافع المضاربة غير أنه يجب ألا نغفل الدافعين الآخرين من حيث تأثيرهما على المستوى الذي يتحدد عنده سعر الفائدة وذلك لسبب بسيط وهو أن وحدات النقود بدلات كاملة بين بعضها البعض فيما يختص بإشباع أي غرض من الأغراض الثلاثة، ولنضرب مثلاً على ذلك ونفرض أن الطلب على النقود قد زاد لاشباع حاجة المبادلات، فإن لم يزد العرض الكلي للنقود فإن هذه الزيادة الطارئة على النقود لاشباع حاجة المبادلات يمكن أن تشبع على حساب الرصيد المخصص لاشباع أغراض المضاربة، وهذا يعني تخفيضاً في حجم ذلك الرصيد بالنسبة للطلب عليه ومن ثم يميل سعر الفائدة للارتفاع. وفيما يلي نناقش باختصار كل من هذه الدوافع الثلاثة التي تخلق طلب على السيولة[2].

- **دافع المبادلات:** يتأثر الطلب على النقود - بوجه عام - لتمويل المبادلات تأثراً مباشراً بحجم الدخل القومي وحجم العمالة، فمع بقاء العوامل الأخرى على حالها كلما زاد الدخل والعمالة كلما زاد الطلب على النقود والأغراض المبادلات وبالعكس.

- **دافع الاحتياطي للطوارىء:** هذا الدافع يستدعي الاحتفاظ باحتياطي من الأرصدة النقدية إلى جانب الاحتياطي الذي يحتفظ به مقابل المبادلات، فعن طريق الخبرة العملية تجد المنشئات والأفراد أنه من الضروري الاحتفاظ بأرصدة

(١) انظر دكتور / عبد الهادي علي النجار، التحليل النقدي، دروس في النقود والبنوك والنظرية النقدية، المرجع السابق، ص ٢١٠ - ٢١٦.

(٢) انظر دكتور / فؤاد هاشم عوض: اقتصاديات النقود والتوازن النقدي، ١٩٧٥ ص ١٣٥.

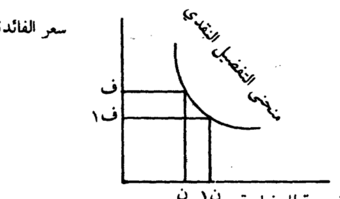
نقدية لتحقيق بعض أو كل الأغراض التالية:
- احتمال التغير الذي يطرأ على برامج يرسمونها بالنسبة لمشترياتهم.
- انتهاز فرص لعقد صفقات رابحة.
- مواجهة حوادث طارئة غير متوقعة.

ومن أهم العوامل التي تحدد مستوى حجم الأرصدة التي تخصص للاحتياط ضد الطوارىء:
- درجة إمكانية الحصول على أئتمان من سوق النقد بشروط ميسرة.
- درجة نمو وتنظيم سوق رأس المال وبالتالي مدى إمكانية تحويل الأوراق المالية إلى نقد فكلما كانت إمكانية الحصول على ائتمان من السوق النقدي كبيرة وكان تحويل الأوراق المالية من أسهم وسندات إلى نقد حاضر أمر يسيراً ويتم بسرعة دوران التعرض لخسائر رأسمالية كلما قلت الحاجة إلى الاحتفاظ بأرصدة نقدية لمواجهة الطوارىء وكذلك يتوقف حجم هذه الأرصدة على مدى استقرار ظروف قطاع الأعمال. فإذا كان الطلب على المنتجات التي ينتجها مشروع معين متقلباً فهذا يكون داعياً للاحتفاظ بمقدار أكبر من الأرصدة النقدية لمقابلة الطوارىء بعكس الحال إذا كانت المنتجات التي ينتجها لمشروع تواجه طلباً مستقراً.

- **دافع المضاربة:** على خلاف الأمر بالنسبة للأرصدة النقدية التي يحتفظ بها لمقابلة أغراض المبادلات والاحتياط ضد الطوارىء، فإن الأرصدة النقدية التي يحتفظ بها لأغراض المضاربة شديدة الحساسية للتغيرات في سعر الفائدة. فتقوم علاقة مالية بين الأرصدة النقدية المطلوبة لأغراض المضاربة وبين تغيرات سعر الفائدة، وفي رأي كينز أن سعر الفائدة يتحدد أساساً بميل أفراد الجمهور إلى الاحتفاظ بالنقود لأغراض المضاربة وبكمية النقود التي يمكن الحصول عليها لتحقيق هذا الغرض، فيقول كينز أن الاحتفاظ بأرصدة نقدية لمدة معينة من الزمن وبالتالي التضحية بالدخل الذي يمكنهم الحصول عليه من استثمارهم لهذه

الأرصدة في أوراق مالية، فتفضيلهم الاحتفاظ بهذا الأصل كامل السيولة أي على صورة نقود يرجع إلى عدم تأكدهم من تطورات سعر الفائدة في المستقبل وعلى سبيل المثال إذا افترضنا أن هناك فرد قرر شراء سند قيمة ١٠٠٠ جنيه ويدر دخلاً قدره ٣ ٪. ان هنا الفرد سوف يتردد في شرائه لهذا السند لو أنه أعتقد بأن سعر الفائدة سوف يرتفع في المستقبل إلى ٤ ٪، إذ يقتضي الأمر أقراض ٧٥ جنيه فقط كي يحصل الفرد على دخل مقداره ثلاث جنيهات. وذلك لأنه عندما يرتفع سعر الفائدة تنخفض أسعار السندات، فلو اشترى هذا الفرد سنداً ودفع ١٠٠ جنيه لكي يحصل على ٣ ٪ في نهاية كل عام وانخفض سعر هذا السند إلى ٧٥ جنيه عندما ارتفع سعر الفائدة إلى ٤ ٪ فإنه سوف يخسر خسارة رأسمالية مقدرها ٢٥ جنيهاً مطروحاً منها مقدار الفائدة التي يكون قد تسلمها منذ شرائه لهذا السند حتى ارتفاع سعر الفائدة.

فلو أمكن التنبؤ بمستقبل سعر الفائدة لما كانت هناك فائدة اقتصادية من الاحتفاظ بالنقود دون استثمارها في أوراق مالية. فلو كان مستقبل أسعار الفائدة واضحاً ومضموناً لما كان هناك أساساً للتفضيل النقدي لأغراض المضاربة. ولكن طالما كان هناك عدم تأكد من مستقبل سعر الفائدة، فهناك منطق للاحتفاظ بأرصدة نقدية لأغراض المضاربة. والهدف من المضاربة هو محاولة تحقيق ربح عن طريق معرفة مستقبل أسعار الفائدة بدرجة أكبر من جمهور البائعين والمشترين. فلو توقع المضارب ارتفاعاً في سعر الفائدة فإنه يؤجل شرائه للسندات أي يحتفظ بأمواله في صوره سائلة، أو بعبارة أخرى يزيد تفضيله النقدي. وعندما تتحقق توقعاته أي تنخفض أسعار السندات يستطيع أن يشتري سندات بأسعار منخفضة ويحقق ربحاً عندما يبيعها بأسعار مرتفعة. ويمكن تصوير العلاقة بين سعر الفائدة وكمية النقود المخصصة للمضاربة والتفضيل النقدي للأفراد بالرسم التالي:



من هذا الرسم البياني نرى أن منحنى التفضيل النقدي يبين العلاقة بين تغيرات سعر الفائدة وتغيرات كمية النقود المخصصة للمضاربة، فعلى فرض ثبات الظروف التي تحدد مركز هذا المنحنى وشكله نجد أنه عندما كان سعر الفائدة (ف) كانت الكمية المطلوبة من النقود لفرض المضاربة تساوي ن ولكن بعد انخفاض سعر الفائدة إلى (ف ١) زادت الكمية التي يطلبها الأفراد لأغراض المضاربة إلى (ن ١).

من كل ما تقدم نستطيع أن نستخلص ما يلي:[1]

يمثل الطلب الكلي الفعال ما يقرر الأفراد انفاقه من السلع والخدمات، ويمكن تقسيم السلع والخدمات إلى مجموعتين هما سلع وخدمات للاستهلاك وسلع وخدمات الاستثمار. وعليه لمعرفة العوامل التي تحدد الطلب الكلي الفعال يجب معرفة العوامل التي تحدد الانفاق على هاتين المجموعتين من السلع والخدمات أي الانفاق على الاستهلاك والانفاق والاستثمار.

- في المدة القصيرة يتحدد ما يقرر الأفراد انفاقه على سلع وخدمات الاستهلاك بمقدار الدخول الصافية والميل إلى الاستهلاك، والنظرية الكينزية تشير إلى أن الأنفاق على الاستهلاك يزيد كلما زادت الدخول ولكن النسبة بين الزيادة في الانفاق على الاستهلاك إلى الزيادة في الدخل تقل كلما زاد الدخل أي أن الميل

(١) انظر د / عبد الهادي النجار التحليل النقدي المرجع السابق ص ٢٠٢ وما بعدها.

الحدي للاستهلاك يتناقص مع زيادة الدخل القومي وقد بنى كينز هذه الظاهرة على مشاهدات واقعية منها أن نسبة ما ينفقه الأغنياء من زيادة معينة في دخولهم أقل من تلك النسبة لانفاق الفقراء. كما أن الميل الحدي للاستهلاك في الدول الفقيرة أعلى منه في الدولة الغنية.

يتحدد معدل الانفاق على الاستثمار الجديد بعاملين هما الكفاية الحدية لرأس المال وسعر الفائدة والكفاية الحدية لأصل رأسمالي تتحدد بتكلفة احلال هذا الأصل وبالغلات المتوقعة من الاستثمار في هذا الأصل في خلال فترة معينة من الزمن بينما تكون تكلفة إحلال الأصل بطيئة التغير نجد الغلات المنتظرة شديدة التقلب وهي السبب الرئيسي في عدم استقرار الكفاية الحدية لرأس المال وتلعب التوقعات الخاصة بالغلات المنتظرة دوراً كبيراً في تحديد حجم الاستثمارات الجديدة، والتوقعات نوعان قصيرة الأجل وطويلة الأجل ولكن الأخيرة هي التي تهيمن على تحديد معدل الاستثمار في فترة معينة من الزمن.

أما سعر الفائدة وهو العامل الثاني الذي يشترك مع الكفاية الحدية لرأس المال. حسب نظرية كينز، فهو ظاهرة نقدية تدفع نظير التخلي عن السيولة أو عدم الاكتناز. وحسب هذه النظرية سعر الفائدة كأي سعر آخر يتحدد في السوق الحرة بوجه عام بالظروف التي تحدد الطلب على السيولة وتلك التي تحدد عرض النقود بينما يتحدد حسب النظرية الكلاسيكية بالتعادل بين الاستثمار والادخار.

في رأي كينز يتوقف الطلب على السيولة ـ أساساً عن ثلاث دوافع منفصلة هي: دافع المبادلات ودافع الاحتياط للطوارىء ودافع المضاربة. وطبقاً لنظرية كينز يرتبط سعر الفائدة ارتباطاً وثيقاً بدافع المضاربة ولكن لا يمكن اغفال الدافعين الآخرين في تحديد سعر الفائدة وذلك لسبب بسيط مؤداه أن وحدات النقود بديلات كاملة بعضها البعض.

ـ ومضاعف الاستثمار هو قيمة المعامل العددي الذي يحدد الزيادة في الدخل الناشئة عن زيادة معينة في الاستثمار وتكون قيمة المضاعف أكبر كلما كان

الميل الحدي للاستهلاك أكبر والعكس صحيح.

٥ ـ النظرية الكلاسيكية والنظرية الحديثة[١]

نتعرض فيما يلي لمقارنة موجزة بين النظرية الكلاسيكية والنظرية النقدية الحديثة.

أ ـ تهدف النظرية النقدية الكلاسيكية إلى البحث عن العوامل التي تحدد المستوى العام للأسعار وتفترض أن الانتاج القومي ثابت، أي أنها تفترض ضمنياً حالة تشغيل كامل لعوامل الإنتاج، كما أنها افترضت أن النقود تطلب فقط لأغراض التبادل أي ليس عليها طلب مباشر، كما أنها افترضت فرضاً ينبع من الفرض السابق مؤداه أن الدخل القومي ينفق بأكمله وأن الادخار هو صورة من صور الانفاق. وعلى هذا فالتغير في كمية النقود يؤدي إلى تغير مباشر وبنفس النسبة وفي نفس الاتجاه في المستوى العام للأسعار.

ب ـ لم تفترض النظرية النقدية الحديثة حالة العمالة الكاملة، بل افترضت أن الموقف العادي للنشاط الاقتصادي هو حالة التوازن تحت مستوى العمالة الكاملة، وأما العمالة الكاملة فهي حالة استثنائية وليست عامة. كما أعطت النظرية النقدية الحديثة اهتماماً كبيراً للطلب المباشر على النقود أي للتفضيل النقدي ودرست علاقته بمستوى الأنفاق القومي وأصبح الأمر ليس البحث في العلاقة بين كمية النقود والمستوى العام للأسعار بل البحث في علاقة بين مستوى الانفاق القومي والدخل القومي فقد تزيد كمية النقود ولكن قد يصاحب هذه الزيادة انخفاض في سرعة دوران النقود نتيجة لزيادة التفضيل النقدي، ويؤدي هذا إلى انخفاض الانتاج الحقيقي وانخفاض مستوى الأسعار. ولكن إذا تحققت العمالة الكاملة أي ظل الانتاج الحقيقي ثابتاً فإن الزيادة في الانفاق القومي تنعكس بالكامل في رفع

---

(١) انظر د / عبد الهادي علي النجار، التحليل النقدي المرجع السابق، ص ٢٠٢ وما بعدها.

المستوى العام للأسعار وهنا تتفق النظرية النقدية الحديثة مع النظرية النقدية الكلاسيكية.

حـ - وطبقاً للتحليل الكلاسيكي يتحدد سعر الفائدة بتعادل الادخار مع الاستثمار بينما في التحليل النقدي الحديث فالدخل القومي هو الذي يتحدد بتعادل الادخار مع الاستثمار، أما سعر الفائدة لدى كينز فيتحدد بالطلب على السيولة وعرض النقود.

د - ان النظرية النقدية الكلاسيكية كموجة للسياسة النقدية تشير بتخفيض كمية النقود لمكافحة التضخم النقدي كما تشير بزيادة كمية النقود لمقاومة الانكماش وهبوط الأسعار.

ولكن طبقاً للتحليل النقدي الحديث في حالة الانكماش أو الهبوط في النشاط الاقتصادي يقتضي الأمر زيادة الانفاق القومي حيث ان الهبوط في النشاط الاقتصادي، يكون قد حدث نتيجة انخفاض ما يقرر رجال الأعمال انفاقه على الاستثمار وما يترتب على هذا الانخفاض من مضاعفات انكماشية في الدخل فإن الأمر يقتضي زيادة الأنفاق العام أي يقتضي خلق عجز في الميزانية، أي أن الانفاق الحكومي يجب أن يكون أكبر من الايرادات الحكومية الجارية يغطي العجز بالاقتراض من البنوك، ويتبع العكس في حالة التضخم النقدي أي يخلق فائض في الميزانية، وعليه فالتحليل النقدي الحديث أعطى المحل الرئيسي للسياسة المالية وخاصة في أوقات الكساد كما أنه من ناحية أخرى ربط السياسة النقدية بالسياسة المالية في إطار واحد.



الفصل الخامس

أثار التغيير في قيمة النقود وظاهرة التضخم[1]

إن التغيير في قيمة النقود أو مستوى الأسعار عادة ما يكون ارتفاعاً، وقلما ما يكون انخفاضاً، ومطلقاً أن يكون ثابتاً، وإلا ما كان هناك تغيير. وهذا التغيير إن كان يخلق أوصافاً وظواهر نقدية، فهو أيضاً يرتب أثار اقتصادية واجتماعية على درجة كبيرة من الأهمية لتعلقها بمستوى الإنتاج، بتوزيع الدخل القومي، وبالاقتصاد القومي في مجمله.

نتناول في هذا الفصل على التوالي: تعريف التضخم، أسباب التضخم، أشكال التضخم وأثاره ثم نختتم الفصل بعرض وسائل مكافحته.

المبحث الأول
تعريف التضخم

تعددت تعريفات التضخم، ومرجع ذلك لتباين المنظور الذي تنطلق من خلاله تلك التعريفات. فهي وان كانت جميعها تنبثق من منظور جزئي لظاهرة التضخم، إلا أن بعضها تمحور حول الجانب النقدي للتضخم، فقاموا بتعريفه من خلال أسبابه، في حين أن آخرين تمركزوا حول الجانب السعري للظاهرة، فأتوا بتعريف من خلال أثار الظاهرة.

(١) انظر دكتور / مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعة. سنة ١٩٨٥ من ص ٥٧٥ حتى ص ٦٢٢.

١ ـ التضخم كظاهرة نقدية يمكن تعريفه من خلال أسبابه: فهو عبارة عن « زيادة في كمية النقود تؤدي إلى ارتفاع الأسعار » سواء ظهرت تلك الزيادة من خلال عرض النقود (الأصدار النقدي أو التوسع في خلق الائتمان، أو من خلال الطلب على النقود (الانفاق النقدي)[٢]. يمثل هذا التعريف جانب الاتجاهات المتأثرة بالنظرية الكمية، والتي ترى أن كمية النقود هي الجانب الهام والمحدد للمستوى العام للأسعار، ذلك بافتراض ثبات العناصر الأخرى على الأقل في الفترة القصيرة.

وإذا كان التعريف المتقدم ينظر لظاهرة التضخم من حيث أسبابها، فبذلك يكون مبتسراً، يمكن أن يوصف بالجزئية، والغائية والنسبية.

فهو جزئي لأنه يفترض ثبات بعض العناصر وتغيير البعض الآخر، وذلك بناء على افتراضات تحكمية. وهو غائي بمعنى أنه يضع أهدافاً مسبقة، ثم يفترض الظروف ويستنبط النتائج التي توصله إلى الأهداف الموضوعة سلفاً. كما أنه أيضاً نسبي لأنه مع توافقه للظروف التاريخية والاجتماعية التي سادت في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر من حيث أن زيادة كمية النقود، قد أدت إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار، إلا أن الأمر قد اختلف في العصر الحالي. حيث أن الدولة تستطيع أن تتحكم في كمية النقود المصدرة، وتؤثر في سياسة الائتمان للبنوك التجارية، وتوفر السلع والخدمات في ظل جهاز انتاجي مرن. وبالرغم من هذا كله فلقد تواجد في الدول الرأسمالية الصناعية (التي ينطبق عليها الظروف السابقة) حالة من التضخم المزمن والمتمثل في ارتفاعات متتالية ومتراكمة من الأسعار.

٢ ـ التضخم كظاهرة سعرية يمكن تعريفه من خلال أثاره: تواجد توجه مستمر ومحقق نحو ارتفاع الأسعار، فيمكن القول بأننا بصدد حالة تضخمية، وعلى العكس من ذلك فتواجد حالة انخفاضه دائم ومستمر في الأسعار، ذلك يعني

---

(٢) انظر دكتور / فؤاد مرسي، النقود والبنوك ـ المرجع السابق ص ٤٠١.

أننا أمام حالة انكماش، وعلى ذلك فالتضخم يعني ديناميكية مستمرة نحو ارتفاع المستوى العام للأسعار، أياً كان سبب هذا الارتفاع: زيادة كمية النقود أو بعبارة أخرى عدم التوازن بين التيارين النقدي والسلعي. يوجه إلى هذا التعريف الانتقادات التالية..

أولاً: ليس كل ارتفاع في الأسعار يمكن أن يوصف بأنه ظاهرة تضخمية، فزيادة المستوى العام للأسعار نتيجة ارتفاع كافة اسعار السلع والخدمات في المجتمع لن يغير من روابط المبادلة بين السلع والخدمات القائمة بالفعل، كل ما في الأمر أنه سوف يؤدي إلى انخفاض في قيمة النقود (أي قوتها الشرائية) دون تحقيق أي انخفاض في القوة الشرائية لحائزي النقود. حيث أن دخولهم النقدية قد ارتفعت بقدر الارتفاع في مستوى الأسعار بل يمكن القول إن النشاط الاقتصادي الداخلي لن يتأثر ،وإذا تحقق ذلك فإنه يكون راجعاً إلى القطاع الخارجي من النشاط الاقتصادي القومي[1]، حيث أن ارتفاع الأسعار داخلياً سوف يؤدي إلى تغير معدلات المبادلة مع السلع الأجنبية، ويمكن التحكم في هذا الاختلال عن طريق تغير سعر الصرف بالارتفاع او الانخفاض لمواجهة ارتفاع أو انخفاض قيمة السلع الوطنية بالنسبة للسلع الأجنبية.

ثانياً: ليس ارتفاع الأسعار هو الأثر الوحيد المتولد عن التضخم، فهناك من الآثار الاجتماعية التي تنعكس على طريقة توزيع الدخل والقوة الشرائية للأفراد، والآثار الاقتصادية التي تنعكس على الجهاز الانتاجي في مجموعة، مما يتجاوز في أهميتها مجرد الارتفاع في الأسعار.

فالتعريفات المتقدمة لظاهرة التضخم تعالج من الظاهر من خلال نظرية جزئية للتغيير في قيمة النقود والقوة الشرائية لها، أي أنها تنحصر في أحد جوانب الظاهرة مع افتراض ثبات الابعاد الأخرى. في حين أن الاحتواء الكلي لهذه

---

(١) انظر دكتور / مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، المرجع السابق ص ٥٧٩.

الظاهرة، يوضح أنها لا تقتصر على مجرد زيادة في عرض النقود أو ارتفاع في الأسعار. فهو علاقة توازن يعقبها اختلال في التوازن بين المتغيرات الكلية في الاقتصاد القومي. وعلى ذلك فإن النشاط النقدي قد يؤدي بتدخله في النشاط الاقتصادي الحقيقي، أما إلى تجاوز الطلب الكلي العرض. وأما إلى اختلال التوازن بين السيولة النقدية والطلب على تلك السيولة. هذا الاختلال في التوازن داخل نطاق أو جزئية من جزئيات النظام الاقتصادي، تنعكس على عناصر النظام الأخرى، وتؤدي إلى ظهور التضخم.

فالنظرة المتعمقة لظاهرة التضخم يجب أن تتمحص في العلاقات بين العناصر بحيث لا تقف عند حد وصف العناصر المكونة للظاهرة، بل تتجاوزه وعلى ذلك يمكن أن تتمحور النظرة حول الحقائق الأساسية الثلاثية الآتية:

أولاً: التضخم ظاهرة اقتصادية واجتماعية مركبة ومتعددة الرؤى. بعبارة أخرى أن لها أسباب عديدة، ومظاهر وأشكال عديدة، وكذلك آثار عديدة وعلاقاتها تنتشر في جميع قطاعات الانتاج والتوزيع في اقتصاد المعادلة النقدية الرأسمالية، فهي علاقات مرتبطة بآلية القوانين الموضوعية للتكوين الاجتماعي الرأسمالي، من حيث أنها محصلة قوى متنافرة تسعى إلى تحقيق مصالح متناقضة، تنعكس آثارها في اختلالات بين عناصر التنظيم الرأسمالي: الطلب الكلي والعرض الكلي، الناتج القومي والدخول والمزرعة، والتوزيع النسبي بين عوائد الملكية وبين الأجور. وهذه الاختلالات بدورها تكون توجاً عاماً يتمثل في ارتفاع المستوى العام للأسعار وانخفاض في القوة الشرائية للنقود. أي أن النقود تستخدم هنا كأدوات لامتصاص المتناقضات أو على العكس زيادة المتناقضات في التنظيم الرأسمالي. فارتفاع المستوى العام للأسعار قد يؤدي وظيفة مصحح المتناقضات أو على العكس يعتبر وسيلة لتعميق هذه التناقضات. وهذه هي أسباب الظاهرة[1].

---

(١) انظر دكتور / مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، المرحع السابق ص ٥٨٢.

ثانياً: دراسة ظاهرة التضخم تقتضي الاهتمام بالعلاقات أكثر من الاهتمام بالعناصر، فالأخيرة في حد ذاتها لا قيمة لها، إذا لم تدخل في علاقات وظيفية أو سببية أو احتمالية أو غيرها مع بعضها البعض ومن خلال تلك العلاقات المتولدة بين العناصر نستطيع أن نستخلص القوانين التي تحكم وتسير هذه العلاقات وتفسر لنا آثارها على مختلف جوانب الحياة. ولنرى ما تقدم عن قرب، فنجد أن التضخم باعتباره أساساً اختلالاً في العلاقات بين الأسعار النسبية لمختلف السلع والخدمات، وبصفة خاصة بين قيمة العمل (الأجور) وقيمة السلع الاستهلاكية. وهذا الاختلال في هيكل الأسعار النسبية يؤدي إلى زيادة في الأسعار المطلقة أو النقدية فينعكس أثرها على ارتفاع المستوى العام للأسعار. فارتفاع المستوى العام للأسعار هو نتيجة لإرتفاع أسعار بعض السلع، وارتفاع بعض السلع والخدمات الأخرى بنسبة أقل، وانخفاض أسعار بعض السلع والخدمات الثالثة، وثبات أسعار السلع والخدمات الرابعة وهكذا.

والاختلال المتقدم قد يكون فورياً عندما تتم حركات الارتفاع غير المتساوي في النسبة بين مختلف أسعار السلع والخدمات. وقد يكون مرحلياً أو على فترات عندما يسبق ارتفاع أسعار بعض السلع والخدمات أسعار السلع والخدمات الأخرى. ومثال ذلك ما يحدث من أن ارتفاع أسعار السلع الاستهلاكية يسبق دائماً وبفترة طويلة ارتفاع أسعار أو قيم العمل (الأجور) وهذه هي مظاهر وأشكال التضخم.

ثالثاً: انطلاقاً من الحقيقة السابقة، فإن التضخم لا يعني في حقيقته انخفاضاً في القوة الشرائية للنقود، بالرغم ان ذلك يتحقق فعلاً. بقدر ما يعني في الواقع انخفاضاً في القدرة الشرائية لحائزي النقود بدرجات متفاوتة. فليست القوة الشرائية للنقود في ذاتها هي المتغير الهام الذي يتأثر بالتضخم، وإنما القدرة الشرائية للأفراد حائزي النقود هي التي تتأثر حقيقة وفعلاً بالتضخم. ودراسة التضخم على هذا النحو، هي تناول لمحور الظاهرة. فالتضخم في الواقع هو عبارة

عن عدم الملائمة بين الانتاج والاحتياجات الضرورية والاجتماعية، وتوزيع غير متكافىء للدخول بين الفئات الاجتماعية المشتركة في عملية الانتاج[1]، وهذه هي آثار الظاهرة. ولذلك يتعين أن نتعرض لظاهرة التضخم من خلال ثلاث رؤا رئيسية.

- أسباب التضخم.
- أشكال التضخم.
- أثار التضخم ووسائل مكافحته.

المبحث الثاني
أسباب وأشكال التضخم

١ - أسباب التضخم

أ - التضخم عن طريق الطلب.

يحدث التضخم عند ما يكون الطلب الكلي على السلع والخدمات، متجاوز العرض الكلي لهذه السلع والخدمات. يرجع هذا التحليل إلى الاقتصادي السويدي فيكسل والاقتصادي الانجليزي كينز، وذلك عند محاولتهم صياغة النظرية الكمية، حيث قررا - كما سبق أن رأينا - أن كمية النقود ترتبط بمستوى الأسعار مباشرة وبطريقة تناسبية في التغير، وبذلك فإن التضخم يحدث عندما تزداد هذه الكمية ويتوقف عندما تح تحد هذه الكمية، يكون معدل التضخم أو

(١) D.H Roberston, money, london, macmillan 1946 p 179.
مشار إليه في مؤلف دكتور / مصطفى رشدي شيحة التحليل النقدي والمصرفي، المرجع السابق ص ٥٨٣.

معدل ارتفاع الأسعار دائماً متكافئاً مع معدل التغيير في كمية النقود[1].

قدم كينز صورة للتضخم من خلا الطلب، يتخذ شكل حلقة حلزونية تبدأ أولاً عن طريق زيادة في فائض الطلب النقدي[2] يفوق الزيادة في العرض. وعندما يوجد مثل هذا الفائض فإنه سوف يؤدي إلى زيادة الأسعار، وعندئذ تعمل المشروعات على زيادة الانتاج حيث أن زيادة الأسعار تعني امكانية زيادة الارباح، كما أن زيادة الطلب تعني التوسع الاقتصادي والرخاء الاقتصادي وامكانية تصويف الانتاج. وزيادة الانتاج سوف تؤدي إلى زيادة الطلب الكلي على عناصر الانتاج وبالتالي زيادة الأجور. ومن ثم تزداد القوة الشرائية الموزعة على عناصر الانتاج وبصفة خاصة العمل. وهذه الزيادة في القوة الشرائية الموزعة على عناصر، سوف تتسرب إلى الاستهلاك، مما يؤدي إلى زيادة جديدة في الطلب وهذه الزيادة الجديدة في الطلب سوق تحقق نفس الثورة السابقة (زيادة في الانتاج، ارتفاع في الأجور، زيادة في الطلب، والتي سوف يكون من نتيجتها ارتفاعاً جديداً في الأسعار. وبذلك ندخل في حلقة مفرغة من الارتفاعات في الأسعار.

كما أورد في هذا التحليل. الحالات التي يستطيع العرض مواجهة الزيادة في الطلب أو فائض الطلب النقدي الذي أدى إلى زيادة الأسعار. ففي هذا الصدد نجد أن كينز قد فرق بين أمرين، الحالة الأولى وهي التي يكون الاقتصاد في مرحلة التشغيل الجزئي، أما الثانية فهي التي يكون الاقتصاد قد وصل إلى مرحلة التشغيل الكامل: الحالة الأولى: مرحلة التشغيل غير الكامل (الجزئي). تعني هذه

---

(١) انتقدت نظرية النقود من حيث فرضها ثبات كمية السلع والخدمات امام تيار الانفاق الجديد، ومن حيث افتراضها التأثير المباشر لكمية النقود على الأسعار ـ انظر الفصل الرابع من هذا المؤلف.

(٢) يستوي في هذا أن يكون زيادة الفائض النقدي بسبب استثمار اضافي يرجع إلى التقدم التقني، أو اتفاق حكومي أو انفاق اجتماعي

الحالة أن هناك جزءاً من الموارد الانتاجية معطل أي غير مستغل. ومن ثم فإن زيادة الطلب أو الانفاق أو تواجد كمية نقود جديدة، لن يؤدي بالضرورة إلى ظاهرة التضخم، حيث أن الاقتصاد يستطيع أن يواجه الزيادة في الانفاق أو الطلب بزيادة مماثلة في الانتاج، أي العرض. فالتشغيل غير الكامل يعني مرونة الجهاز الانتاجي وقدرته على الاستجابة للتغيرات في الطلب.

الحالة الثانية: المرحلة التي يكون قد وصل فيها الاقتصاد إلى التشغيل الكامل لكل مواردة، وعندئذ فإن زيادة الانفاق لن يؤدي إلا إلى زيادة في الطلب الكلي، مع عدم قدرة الجهاز الانتاجي على مواجهة هذه الزيادة، بزيادة مماثلة في حجم السلع والخدمات وبذلك يتحقق الاختلال بين الطلب الكلي والعرض الكلي. وتصبح الاشكالية هنا، هي كيفية امتصاص الزيادة في الطلب النقدي. وهذا لا يمكن أن يتحقق إلا عن طريق رفع الأسعار. فرفع الأسعار هو الوسيلة الوحيدة لمواجهة الاختلال بين الطلب الكلي والعرض الكلي. حيث أن المشروعات سوف تعمل على زيادة طاقتها الانتاجية عن طريق تشغيل عمال جدد ودفع أجور إضافية ورفع معدلات الأجور. ومن شأن ذلك أن ترتفع الأسعار. ولسوف تعمل المشروعات دائماً على الاحتفاظ بمستوى مرتفع لأسعارها. ومع كل هذا فالتوازن الحقيقي لا يمكن أن يعود مرة أخرى، فارتفاع الأجور يولد من جديد دخولاً نقدية جديدة تتحول إلى سلع وخدمات عن طريق الاستهلاك. فيزداد الطلب من جديد ويواجه عرضاً ثابتاً وترتفع الأسعار، ونعود مرة أخرى إلى الحركة الدائرية اللولبية لإرتفاع الأسعار.

اقتصر التحليل السابق بسرد العوامل ذات الطبيعة الاتفاقية، كحسابات للتضخم من خلال الطلب، ولكن الأمر لا يقف عند هذا الحد، بل أن هناك عاميلين أساسين يؤديا مع العوامل المتقدمة إلى التأثير على الطلب ودفعه لأن يكون ضغوطاً تضخمية. هذان العاملان هما: العامل النفسي، والعامل الخارجي.

العامل الأول: يتمثل في التأثير النفسي من الرغبة في مسايرة العصر نحو التمتع

بشروط وظروف اجتماعية أفضل قد تتواجد في بعض المجتمعات دون البعض الآخر، هذه المحاكاة تدفع إلى انماء الاحتياجات الفردية والاجتماعية للأفراد، مما يجعل حجم الرغبات يتجاوز امكانية الاشباع.

أما العامل الخارجي، فيقصد بـه أن الزيادة في الطلب الداخلي قد تتحقق نتيجة حصول فائض في التجارة الخارجية، مما يزيد من حجم وسائل الدفع ودخول الأفراد والمشروعات. ويرفع من الميل الحدى للاستهلاك والميل الحدى للاستيراد.

مما تقدم كله، نخلص إلى أن مجرد الزيادة في الطلب الكلي لا تكفي لارتفاع الأسعار إلا إذا كان عرض السلع وانتاجها ثابتاً وسواء رجع ذلك إلى عجز في الجهاز الانتاجي عن التوسع في الانتاج، وعدم كفاية المخزون عن مواجهة الطلب الجديد. أو كان العجز متحققاً في بعض القطاعات[١]. وإذاء ذلك فالوسيلة الوحيدة التي تمكن من تحقيق التوازن بين الطلب الجديد والعرض، لا تكون إلا بمحاولة تضيق جزء من هذا الطلب، وذلك عن طريق رفع الأسعار [٢].

ب ـ التضخم الناشيء عن زيادة النفقات أو التضخم التكليفي[٣].

ترجع هنا ظاهرة التضخم إلى أن الارتفاع في الأسعار يكون ناتجاً عن زيادة نفقات عناصر الانتاج، دون أن يكون هناك تغييراً في الطلب. وعنصر الانتاج الذي يمثل تكلفة متزايدة هو عنصر العمل. وبعبارة أخرى أن الزيادة في نفقات الانتاج ترجع في الغالب إلى زيادة معدلات الأجور. أي رغبة العمال في زيادة دخولهم.

واستجابة لرغبة العمال المتقدمة، تقوم الدولة أو المشروعات بزيادة أجورهم،

---

(١) في كثير من الحالات يكون هذا العجز اختيارياً، بمعنى أن المشروعات تلجأ إليه بتحديد حجم انتاجها وذلك للاستفادة من ارتفاع الأسعار.

(٢) لا يخفي أن هذا الجزء من الطلب هو الذي يمثل طلب ذوي الدخول المحدودة، حيث أنهم الوحيدون الذين يتأثر طلبهم بارتفاع الاسعار.

(٣) Cost inflation.

دون أن تتحمل بالفعل عبء هذه الزيادة، فبدلاً من لجوئها إلى تحميل هذه الزيادة على نفقات الانتاج الأخرى أو بانقاص معدلات الارباح، تقوم باستيعاب هذه الزيادة عن طريق رفع الأسعار. ومن جراء ذلك تحقق هدفاً مركباً، الاستجابة لمطالب العمال، واختصاص القوة الشرائية الزائدة عن طريق الزيادة في الأسعار. ويضاف إلى ذلك أن الزيادة في الأجور تكون في الغالب أقل من الزيادة في انتاجية العمل كما أن ارتفاع الأسعار يتجاوز نسبة ارتفاع الأجور، ويسبقه بفترة زمنية مما تقوم يمكن أن نستخلص أن التضخم الانفاق الناشىء عن ارتفاع مستويات الأجور، لا يمكن أن يحقق أثرة في ارتفاع الأسعار، إلا إذا توافرت شروط معينة، تتمثل في موقف المشروعات الانتاجية من ارتفاع مستويات الأجور. فهي بين خيارين: الأول أن تتحمل هذه المشروعات الزيادة في النفقات وأن تقلل من أرباحها وتحقق بذلك ثباتاً في الأسعار، الحالة الثانية هي حرص تلك المشروعات على ثبات معدلات الارباح التي تتحصل عليها ومن ثم تنقل عبء ارتفاع أجور العمال، إلى المستهلك عن طريق رفع الأسعار، ولا يخفى أن المنتجين يعمدون إلى الخيار الأخير، فهم يستجيبون لطلب رفع الأجور، وترتفع نفقات الانتاج مع بقاء الأرباح على ما هي عليه ومن ثم ترتفع الأسعار.

جـ - التضخم الهيكلي

هو الذي يرتبط بطريقة الانتاج الرأسمالي وبالقوانين الموضوعية المنظمة للنشاط الاقتصادي داخل هذا النظام. والهيكل الاقتصادي يتمثل في «مجموعة العلاقات والنسب الثابتة والتي تمتد من خلال الزمان والمكان بين القطاعات والمناطق والكميات والتيارات الاقتصادية، والتي ترتبط بعملية انتاج وتوزيع الموارد المادية داخل المجتمع»[1]. فالضغوط التضخمية ينعكس أثرها على الطلب أو النفقة أو الانتاج وتجد أسبابها أما في سلوك العناصر الهيكلية للاقتصاد، مثل السكان، أو

---

(١) انظر دكتور / مصطفى رشدي شيحة: الاقتصاد النقدي والمصرفي، المرجع السابق ص ٥٩٧

شكل المشروعات أو هيكل السوق، وأما في جمود العلاقات بين تلك العناصر. وتمثل ظاهرة التضخم، بمسببتها هذه، الحالة المتوطنة من زمن بعيد في كافة الاقتصاديات الرأسمالية بشقيها المتقدم والمتخلف وذلك منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى الآن. وقد عجزت السلطات النقدية في الاقتصاديات المذكورة عن مواجهة هذا التيار التضخمي، وفشلت خطط تثبيت الأجور والارباح والأسعار في ايقاف هذا التضخم الهيكلي.

٢ ـ مظاهر التضخم.

التضخم كظاهرة نقدية يثير زيادة في المستوى العام للأسعار، وضغط من القوة الشرائية الداخلية على الموارد الاقتصادية المتاحة. ويتخذ التضخم في كلتا الحالتين المظهرين الأساسيين التالين: التضخم الزاحف والتضخم العنيف.

أ ـ التضخم الزاحف(١).

تولد هذا النوع من التضخم من خلال مراحل النمو الاقتصادي للاقتصاديات الصناعية في القرن العشرين وخاصة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث خضعت تلك الاقتصاديات لحركة صعودية في الأسعار تتصف بالدوام. فالزيادة في الأسعار تكون دائمة ومتتالية ولا تؤدي إلى عمليات تراكمية أو عنيفة في المدة القصيرة، فهي لا تتطور بشكل رأسي. ولكن تأخذ الشكل التدريجي التصاعدي المستتر على المدى الطويل. وبذلك فإن خطورة هذا النوع من التضخم تتمثل في الأثر النفسي البسيط الذي يحدثه على قبوله، الأمر الذي يدفعهم إلى قبوله والتعايش معه حيث أن الارتفاع في الأسعار يكون بنسب صغيرة ومتتالية، لدرجة أن يصبح أمراً عادياً وطبيعياً.

---

(١) Galloping inflation - Greeping inflation.

وهذا التضخم ليس ناتجاً عن زيادة الأصدار النقدي أو الائتمان المصرفي، وإنما التزايد المستمر في الأسعار، هو الذي يؤدي إلى زيادة التداول النقدي مظاهرة ارتفاع الأسعار تجد اسبابها في الضغوط التضخمية التي تمارسها القوى الاجتماعية المسيطرة في النظام الاقتصادي الرأسمالي.

ب ـ التضخم العنيف[1] .

هو الذي يمكن أن يتولد من التضخم الزاحف، ولكن يكون أكثر عنفاً وأقوى درجة، فيتواجد عندما تدخل حركة الارتفاع في الأجور والأسعار في حلقة من الزيادات الكبيرة والمتتالية. فإن معدل تضخمي بمقدار ٥ ٪ سنوياً لمدة اربع سنوات متتالية مثلاً للحدود القصوى للتضخم الزاحف، وبحيث أن الاقتصاد إذا تجاوز تلك الحدود تكون بصدد التضخم العنيف. حيث تفقد النقود وظائفها الأساسية خاصة وظيفتها كمخزن للقيم ووحده لقياسها.

وهذا التضخم العنيف يعتبر توطئة للتضخم الجامع. والـذي يؤدي إلى انهيار النظام النقدي بأكمله. ولقد تواجـد هـذا النـوع في فترات الحروب والأزمـات الاقتصادية. وأوضح مثال له ما حدث لالمانيا بعد الحرب العالمية الأولى، حيث انهار النظام النقدي الالماني تحت ضغط نفقات ما بعد الحرب وتسديد الديون واعباء إعادة التشييد، حيث بلغت قيمة المارك الذهبي الالماني لعام ١٩١٤ حوالي ١٠٠ مليار مارك ١٠٠ مليار مارك.

ولا تقتصر العوامل التي تتشابك بحيث تؤدي إلى الوضع المتقدم، على الحركة غير المحدودة في الأجور والأسعار بل هنا يضاف عامل آخر مؤثر وفعال جديد ويتمثل في الاصدار النقدي دون رقابة حقيقية من جـانـب السلطـات النقـديـة

---

(١) Hyperinflation.

فالحكومة لكي تواجه الزيادة في الأجور والزيادة في الانفاق الاجتماعي وتسديد الدين العام، تقوم باصدار نقود جديدة دون أن يقابل ذلك غطاء نقدي متمثل في أصول حقيقية معبرة عن ازدياد النشاط الاقتصادي الانتاجي. ولما كانت النقود الجديدة تتسرب من خلال الانفاق العام إلى دائرة التداول، حيث تزداد الدخول الموزعة وتمارس ضغوطاً تضخمية فيزداد الطلب على السلع، فإذا لم تقابل هذه الزيادة في عرض النقود زيادة في حجم الادخار الخاص، فسوف تتناقص قيمة النقود. كما أن الادخارات ـ السابق تواجدها ـ سوف تتحول إلى سلع وخدمات. إذ يكون غير ذي جدوى إمساك الثروة في شكل نقدي، فيزيد ذلك مرة أخرى دفع الطلب[١]، فترتفع الأسعار، ثم تزداد الأجور فيزيد ذلك من دفع النفقة[٢]. وهكذا في حلقة دائرية مفرغة والنتيجة أن المدخرات النقدية تفقد قيمتها ووظائفها كمخزن للقيمة وكوسيط للمبادلة ومقياس للقيمة ويتدهور ميزان المدفوعات وتستنفذ موارد الدولة من الاحتياطي من العملات الذهبية والأجنبية بالإضافة إلى ذلك هناك الآثار الاجتماعية الضارة والتي تنعكس على توازن العلاقات بين الطبقات الاجتماعية في المجتمع، فالطبقات المتوسطة وطبقات العمال هي التي تعاني من هذا الشكل من التضخم، غير أن الرأسماليين أصحاب المشروعات الصناعية الكبرى والمضاربين، يحققون ارباحاً طائلة. هذا النوع من التضخم يمثل خطورة كبيرة على الاقتصاد القومي وهؤلاء يتحقق في التاريخ الاقتصادي إلا مرارات قليلة[٣].

---

(١) Push - demand.

(٢) Push - Cost.

(٣) من أهم تلك الحالات، هي حالة تجربة المانيا بعد الحرب العالمية الأولى، حالة المجر بعد الحربين، الاتحاد السوفياتي بعد الثورة الروسية، اضافة إلى بعض التجارب الحديثة في أمريكا اللاتينية (البرازيل والأرجنتين) انظر في ذلك

F. Hirshp Money international, pelican book. chop 5, How much in flation p 139, penguim london 1969

٣ ـ آثار التضخم ووسائل مكافحته:

التضخم كظاهرة نقدية له من الأثار الاقتصادية والاجتماعية ما يتجاوز خاصيته النقدية. كما ان سبل تجنب التضخم أو على الأقل تقيدة ترتبط في الواقع بين اختيارين يتمثلان اما في اتباع سياسة انكماشية تقليدية أو سياسة داخلية تهدف إلى المحافظة على النمو مع تحقيق استقرار نقدي يصاحبه معدل قبول من التضخم[١].

أ ـ الأثار الاجتماعية للتضخم: يتمثل الأثر الاجتماعي الضار للتضخم من خلال عملية توزيع الدخول، حيث يؤدي إلى إعادة توزيع الدخول واجتذاب القوة الشرائية من جانب اصحاب الدخول القليلة والثابتة (العمال ـ اصحاب المعاشات ـ صغار المدخرين) لصالح أصحاب الدخول المرتفعة والمستثمرين، الأمر الذي يؤدي إلى اختلال العلاقات الاجتماعية وتعميق الصراع بين القوى الاجتماعية المختلفة، والذي يطفو على السطح بين الحين والآخر متخذاً شكل الاضرابات العمالية من جانب العمال ومن ثم تعطيل الإنتاج، وزيادة الطاقة غير المستغلة في الاقتصاد القومي.

الأثار الاقتصادية للتضخم: هذه الأثار تتعدد وتختلف تبعاً لنوعية التضخم، وان كانت جميعها تؤدي إلى احداث تغيرات في الهيكل الاقتصادي.

(١) الآثار في جهاز الأثمان: لما كان التضخم ينشأ في البداية عندما يحدث اختلال بين الأسعار النسبية ينعكس أثره على الأسعار المطلقة ويميل بها إلى الارتفاع. الأمر الذي يؤدي إلى تدهور كفاءة جهاز الثمن في عملية تخصيص وتوزيع الموارد في الاقتصاد. وبذلك يبعد هذا الجهاز عن الرشادة الاقتصادية.

(٢) الاثار في هيكل الانتاج: فالتضخم وما يترتب عليه من ارتفاع في مستويات الأسعار والأجور والأرباح في القطاعات الانتاجية المخصصة

---

(١) مشار إليه في دكتور / مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، المرجع السابق ص ٦١٠.

للاستهلاك، سوف يؤدي إلى انجذاب رؤوس الأموال والعمالة إلى تلك القطاعات على حساب الأنشطة الانتاجية والاستثمارية، والتي هي أساسية لتحقيق النمو الاقتصادي. ويترتب على ذلك أن بعض القطاعات الصناعية الانتاجية سوف تعاني من عجز في الطاقة الانتاجية، وسوف تعمل بمعدلات تشغيل متواضعة، في حين أن القطاعات الصناعية الاستهلاكية وقطاعات الخدمات سوف تعاني من الطاقة الزائدة، وتحتاج لأن تعمل بمعدلات تشغيل مرتفعة. وكون القطاعات الصناعية في الانتاج الحديث هي قطاعات متشابكة ومترابطة وتعتمد بعضها على البعض الآخر، فسوف تحدث مراكز اختناق في الجهاز الانتاجي تنعكس على كافة القطاعات الاقتصادية، الأمر الذي يؤدي إلى بطء معدلات النمو الاقتصادي.

(٣) الآثار في هيكل التسويق والتوزيع: فالتضخم يؤدي إلى تنشيط الدورة التجارية والمضاربة. فهذا القطاع يزدهر في حالات التضخم وتزداد قنوات التسويق. وتفوق الزيادة في اسعار التجزئة الزيادة في أسعار الجملة أو الانتاج. ويتجاوز الربح التجاري الربح الصناعي. ويتعدد الوسطاء وترتفع نفقات التسويق. ويزيد ذلك من تضخم الأسعار فالاقتصاد الذي يعاني من التضخم يولد بين طياته قطاع تجاري طفيلي مكلف لا يضيف قيمة حقيقية لحجم السلع. ولكنه يرفع من القيم النقدية به لأسعار السلع. وهو بصفة عامة ذو كفاءة إقتصادية متواضعة.

(٤) الآثار في الجهاز النقدي الداخلي: يعبر التضخم عن فشل النقود في تأديتها وظائفها الأساسية: وسيط للمبادلة، مخزن للقيمة، مقياس للقيمة. فأول وظيفة تفقدها هي قدرتها على القيام بدور مخزن القيمة.

ولمعرفة ما تقدم يتعين أن نرى من قرب الأثر الذي يحدث في السوق النقدية أو المالية في حالة إصابة الاقتصاد بالتضخم. إن التضخم يعني التحول إلى الاستهلاك على حساب الادخار هو في الحقيقة تضحية عن استهلاك حالي في مقابل استهلاك مستقبل. وعندما يشعر الفرد أن هناك ارتفاعاً في الأسعار وانخفاضاً في

قيمة النقود، وتدهوراً في وظيفتها كمخزن للقيمة، فمعنى ذلك ان الاستهلاك المستقبل أصبح يمثل خطورة على الثروة المخزنة نقدياً. وعلى ذلك سوف يعدل الأفراد عن الادخار. ومما يجسم هذا الأثر ان يصاحب التضخم زيادة في الاصدار النقدي أو توسيع في الأئتمان المصرفي. إذ ان ذلك سوف يؤدي إلى زيادة عرض النقود. وزيادة حجم السيولة النقدية من شأنه أن يؤدي إلى الحد من ارتفاع أسعار الفائدة، بالقدر الذي يجعل الارتفاع في اسعار الفائدة لا يستطيع أن يعود التناقص في قيمة النقود. وإذا قامت السلطات النقدية برفع سعر الفائدة لجذب الادخارات فسوف يؤدي ذلك إلى ارتفاع تكلفة الاقتراض. ومن ثم تتحول النقود في النهاية ازاء عجز الادخار والاستثمار إلى سلع وخدمات، أو تتوطن في قيم اكتنازية (ذهب أو مضاربة عقارية).

هذه الآثار الضارة يمكن أن نشاهد مثيلاتها في السوق المالية، ففي ظل التضخم يتجة الأفراد إلى المضاربة على أسهم وسندات المؤسسة القائمة بالفعل والتي تحقق أرباحاً متزايدة بحكم ارتفاع أسعار الأسهم والسندات الخاصة بالصناعات الأساسية والتي لا تحقق منتجاتها ذات المستويات من الأرباح.

والأمر في التضخم لا يقتصر على فقدان النقود لوظيفتها كمخزن للقيمة بل يمتد أيضاً إلى وظائفها الأخرى وخاصة ما يتعلق منها بدورها كوسيط للمبادلة وأداة للدفع.

ففي إحدى مراحل ارتفاع الأسعار، تحتاج الحكومة والمشروعات إلى كميات أكبر من الوحدات النقدية، لمواجهة زيادة المدفوعات النقدية الجارية الناشئة عن الزيادة في الأسعار النقدية وبذلك تزيد كمية الاصدار النقدي من جانب البنك المركزي. وتوسيع البنوك التجارية في خلق الأئتمان. دون أن تقابل الزيادة في كمية النقود دخولاً تعبر حقيقة عن زيادة فعلية في النشاط الاقتصادي ونمو الناتج القومي. ويترتب على ذلك الا يتناسب حجم وسائل الدفع مع احتياجات التداول الحقيقية. وتفقد النقود فعاليتها كأداة للدفع ووسيط للمبادلة. ويتخلص منها

الأفراد عن طريق اللجوء إلى السلع والخدمات. ويفقد البنك المركزي السيطرة والرقابة على خلق الأئتمان ويخضع لرغبات الحكومة ويتوسع في الاصدار النقدي الجديد.

(٥) الآثار المتعلقة بالقطاع الخارجي للاقتصاد: في هذا الصدد، فإن ميزان المدفوعات من خلال ثلاث محددات رئيسية، يمكن أن يحدد ما إذا كان الاقتصاد يمر بمراحل تضخمية أم لا. فعادة عندما يكون هناك عجز في ميزان المدفوعات مرتبط بارتفاع داخلي في الأسعار، فمعنى ذلك أن هناك تضخماً في الاقتصاد. وعلى ذلك فإن التضخم يمارس تأثيراً ضاراً على ميزان المدفوعات. لأنه يعني قوة شرائية داخلية متزايدة لا تواجهها زيادة كافية في الانتاج الداخلي. ومن ثم يزيد الميل الحدي للاستيراد وتقل مقدرة الاقتصاد القومي على التصدير. وتهتز قيمة العملة الوطنية بالنسبة للعملة الأجنبية. فترتفع اسعار السلع الوطنية بالنسبة للسلع الاجنبية ويقل الميل الحدي للتصدير. وهكذا يتزايد العجز في ميزان المدفوعات بالنسبة للاقتصاد الذي يعاني من التضخم. والعجز في ميزان المدفوعات يعني استهلاك الموارد الأجنبية والاحتياطي النقدي الدولي للاقتصاد الداخلي. وبذلك يحدث اختناق في مراكز الانتاج الداخلية عندما لا تتوافر الموارد النقدية الدولية، التي تستطيع بواسطتها القطاعات الانتاجية الداخلية الحصول على مستلزماتها الانتاجية من الاقتصاد العالمي.

والواقع أن الاقتصاد العالمي يمر الآن بحالة تتمثل في أنه عند تطبيق بعض الدول لقواعد حرية التجارة، فهي جميعها تمر بحالات من التضخم الزاحف والمتبادل فيما بينها. وهذا ما يفسر الانزعاج الذي يصيب العالم عندما يجد أن بعض الدول ذات الثقل الاقتصادي الكبير في العلاقات الاقتصادية الدولية تمر بحالات من التضخم المتزايدة. إذ ان هذه الظاهرة سوف تنعكس على التجارة الخارجية والنظم النقدية لكافة الدول المتداخلة في الاقتصاد العالمي، من خلال التجارة الدولية أو تحركات رؤوس الأموال أو من خلال المشروعات الدولية.

فالتضخم ينتقل من دولة إلى أخرى.

فالتضخم ينتقل في البداية من خلال ضغوط الطلب الداخلية على الواردات بالنسبة للاقتصاديات التي تعاني من التضخم ولسوف يؤدي ذلك إلى سحب صادرات اضافية من الدول الأخرى والتي سوف تستورد التضخم من خلال الضغوط الواقعة على قدرتها الاقتصادية نتيجة هذه الصادرات الاضافية. فصادرات اضافية تعني بالنسبة لها تناقص المعروض داخلياً من السلع والخدمات. وفي الوقت نفسه سوف يتولد لها فائضاً في ميزان المدفوعات يولد بدوره فائضاً في الطلب الداخلي. وهكذا يزداد الطلب الداخلي وينقص العرض الداخلي ويتحقق التضخم. وترتفع الأسعار داخلياً في هذه الحالة من خلال زيادة معدل الصادرات إلى حجم الناتج المحلي. فكلما ارتفع هذا المعدل فهذا دليل على أن حدة التضخم سوف تكون شديدة كما ان العكس صحيح.

والتضخم ينتقل ثانياً (التضخم المستورد) من خلال أسعار السلع المستوردة من الدول التي تعاني من التضخم حتى ولو كان ميزان المدفوعات في الدول المستوردة متوازناً أو به فائض مثال الدول العربية النفطية. حيث ان ارتفاع السلع المستوردة سوف يؤدي إلى ارتفاع الأسعار بصفة عامة في السوق الداخلية. ونستطيع أن نقدر مدى حدة هذا التضخم المستورد في ظل هذه الظروف من خلال قياس معدلات الواردات إلى حجم الناتج المحلي فكلما كان هذا المعدل مرتفعاً، فهذا يعني أن التضخم المستورد سيؤدي إلى معدلات مرتفعة في التضخم الداخلي وفي ارتفاعات الأسعار، كما أن العكس صحيح.

مما تقدم كله، نستطيع أن نستخلص أن التضخم والذي يؤدي إلى تدهور في النظام النقدي الداخلي سوف ينعكس على القطاع الخارجي للاقتصاد. وسوف ينعكس هذا بدوره على ميزان المدفوعات من حيث العجز وزيادة الواردات وتناقص بل وهروب رؤوس الأموال. كما أن التضخم الخارجي يمكن أن يحقق أيضاً أثاراً ضارة على الدول التي تتمتع بالاستقرار النقدي لمجرد اندماجها

وتبعيتها للاقتصاد العالمي، فالأثر الضار للتضخم في العلاقات الدولية هو أثر مزدوج ومتبادل.

ب ـ وسائل مكافحة التضخم: إن دراسة الكيفية التي يمكن بواسطتها تجنب التضخم المتولد عن النمو في التقلبات، أو على الأقل تقييد آثاره، وتوجيهه الوجهة التوزيعية التي تتفق مع أهداف النظام الرأسمالي، من حيث تحقيق التراكم الرأسمالي وتجديد الانتاج من جهة، وتحسين مستوى الدخول من جهة أخرى، يرتبط بالاختيار بين سياستين أساسيتين:

ـ السياسة الانكماشية التقليدية.

ـ السياسة النقدية التي تعمل على المحافظة على النمو مع تحقيق استقرار نقدي يصاحبه معدل مقبول من التضخم (سياسة الدخل).

(١) السياسة الانكماشية التقليدية: تعتبر هذه السياسة طريقة جذرية لمعالجة الظاهرة. وترتكز على اجراءات معاكسة للضغوط التضخمية، بشكل وقائي يصل إلى حالة اقتصادية جديدة تسود الاقتصاد، نطلق عليها تعبير الانكماش. فيتمثل الانكماش في الحركة والفعل اللذان من شأنهما تحجيم دور النقود في االنشاط الاقتصادي، وامتصاص الزيادة في الرصيد النقدي، والتقييد من الانفاق بأنواعه الثلاثة (الحكومي ـ الخاص ـ الاستثماري)، وحصر النشاط الحكومي ونشاط المشروعات وحجم الأئتمان. ومن ثم يقل النشاط الانتاجي، وتتجمد معدلات النمو، وتعود الأسعار إلى حالتها الأولى. ويمكن الاستدلال على الانكماش من خلال المؤشرات الثلاث الأساسية في الاقتصاد: الأسعار ـ التشغيل ـ ميزان المدفوعات. فعلى عكس التضخم تنخفض الأسعار وتزداد البطالة ويتحقق فائض في ميزان المدفوعات. وإذا كان الانكماش يمثل حالة عكسية تماماً للتضخم مماثلة له في ظواهره ولكن بطريقة سلبية، إلا أنهما يعبران في نفس الوقت عن الاختلال في الهيكل الاقتصادي وفي النظام النقدي. ولا يمكن أن نتصور أن يتم اصلاح النظام النقدي عن طريق احلال اختلال آخر. فكل من التضخم والانكماش

سيؤديان إلى سوء استخدام النقود وخروجها عن وظائفها الأصلية وتدهور النظام النقدي.

وفي الواقع فإن الاجراءات الانكماشية لم تحقق أي نجاح يذكر في التاريخ الاقتصادي، من خلال الحالات القليلة التي لجأن إليها الحكومات لمعالجة ظاهرة التضخم. والمثال الواضح على ذلك ما تحقق في أزمة الكساد سنة ١٩٢٩ أو ما سببته من آثار اجتماعية تمثلت في البطالة والافلاس، انخفاض في الانتاج، وانخفاض في الأجور والأرباح والتي كادت أن تفتك بالنظام الرأسمالي ذاته.

ولقد أحدثت النظرية الكنزية تأثيراً جوهرياً في السياسات الاقتصادية والنقدية. فالدولة استرشاداً بتلك المفاهيم التي أوردتها تلك النظرية، أصبحت تتدخل في النشاط الاقتصادي، وتزيد من الانفاق، وتشجع البنوك التجارية على منح القروض وخلق الأئتمان، وتعمل على زيادة الأجور وتنمية الطلب. كما تتخذ اجراءات اجتماعية عديدة مثل تحديد الحد الأدنى للأجور، وتطبيق التأمينات الاجتماعية والصحية والعائلية. وكل هذه الاجراءات من شأنها تنمية النشاط الاقتصادي الاستثماري والاستهلاكي، ومحاولة إفادة الفئات الاجتماعية من ثمرات النمو، التي حققتها الاقتصاديات الرأسمالية في المراحل الحديثة من تطورها، حتى ولو كان ذلك يتم بطريقة متفاوتة.

إن ما تقدم كله يوضح فشل الاجراءات الانكماشية في معالجة التضخم ويصبح الخيار الثاني هو الأكثر فعالية والأقدر على مواجهة الظاهرة محل دراستنا.

(٢) السياسة النقدية (سياسة الدخل):

تتمثل هذه الطريقة في اتخاذ اجراءات مبطئة ومثبتة تحاول أن تتجاوب مع معدل معقول من التضخم يسود الاقتصاد، ويمكن من التحكم فيه ومعرفة مداه، ويكون عاملاً في تحقيق النمو الاقتصادي. وفي نفس الوقت تتبع بعض الاجراءات التي تساهم في المحافظة على قيمة النقود والقدرة الشرائية لحائزي النقود، بطريقة نسبية ترضي مطالب القوى الاجتماعية المختلفة من العمال والمشروعات، ومجاراة

هذا الارتفاع في الاسعار بارتفاع آخر في الأجور والأرباح التجارية. فالأمر يتعلق هنا بسياسة تدخلية لمعالجة الأزمة النقدية والتضخم. وفي هذا الصدد لا بد قبل التعرض لخصائص تلك السياسة أن نوضح الخلاف الذي ثار حول المقصود «بسياسة الدخل»، بين الاتجاه الأنجلوسكوني والفرنسي. فالمفهوم الأنجلوسكسوني يرى أن سياسة الدخل، تعني مجموعة الاجراءات التي من شأنها تقييد معدلات الزيادة في الدخول النقدية من جهة، والتي تهدف إلى تخليص قوى السوق التلقائية من ضغط وتدخل قوى العمل والمشروعات والجماعات الديناميكية الأخرى. فسياسة الدخل تمثل التوجه المصحح لآثار السياسات النقدية والضريبية والمالية. والهدف من سياسة تحديد الدخول النقدية يتركز في محاولة تحقيق اعتدال في معدلات الزيادة في الأسعار والنفقات عندما يعجز عن ذلك الطلب الكلي أو التشغيل، وبحيث أن استمرار الزيادة في الأجور أو الأسعار يمكن أن يؤدي إلى أزمة اقتصادية وأزمة في ميزان المدفوعات.

اما المفهوم الفرنسي للسياسة النقدية، فهو يتوجه إلى مجموعة الاجراءات التي تعمل على التنسيق بين زيادة معدلات الدخول لمختلف الأفراد والطوائف والقطاعات خلال مراحل النمو الاقتصادي. أي أن سياسة الدخول ترتبط ارتباطاً وثيقاً بعملية تصحيح إعادة توزيع الدخل اثناء النمو الاقتصادي.

وفي الحقيقة أن المفهومين لا يختلفان، ففي كلا المفهومين تعني سياسة الدخل بداءة تدخل متعمد من جانب الدولة في عمليات تكوين الأثمان وبصفة خاصة أثمان عناصر الانتاج (عنصر العمل واسعار السلع الاستهلاكية) لكن تحول بادئاً أي زيادات متفاوتة في الدخول بين الطوائف المشاركة في العمليات الانتاجية، أو على الأقل تصحيح الأثر التوزيعي المترتب على حالة التضخم. ويمكن القول أنه بصفة عامة أن سياسة الدخل تتمثل في خطة لتثبيت الأجور والأسعار، مع القيام ببعض الموازنات الاجتماعية التي من شأنها تخفيف العبء على ذوي الدخل المحدود وابعادهم ـ إلى حد ما ـ عن آثار التضخم.

يتعين علينا بعد حسم المقصود بسياسة الدخل أن نتناول خصائصها والتي تتمثل فيما يلي:

- لاتعني سياسة التدخل، عن وجود سياسة مستقلة في حد ذاتها، وانما هي تمثل السياسة الاقتصادية ذاتها عندما تبحث عن معدل مناسب للنمو أو عندما تحاول تصحيح مساره.

- تمثل سياسة الدخل الاجراء المضاد لمواجهة آثار التضخم التوزيعية حيث انها تعمل بداءة على منع أي زيادة في الأسعار يكون من شأنها الاضرار بالاقتصاد في مجموعة وخاصة عندما تتسبب الزيادات المبالغ فيها للأسعار والنفقات في تحقيق اختلال الهيكل الصناعي القومي وعدم قدرته على مواجهة المنافسة الأجنبية (عجز بميزان المدفوعات)، ومن حيث أنها تصحيح من عملية توزيع الدخول بين الأفراد والعناصر المساهمة في عملية الانتاج، خاصة أن أي ارتفاع مبالغ فيه في الاسعار (السلع الاستهلاكية والأجور) سوف يؤدي إلى توزيع دخول نقدية مرتفعة ظاهرياً، ولكنها في الواقع ارتفاعات غير حقيقية، ومن حيث أنها أخيراً تعمل على تحقيق التعادل في عملية تخصيص وتوزيع الموارد بين الأفراد والقطاعات والحكومة. وبصورة إجمالية يمكن القول بأن سياسة الدخل تعرقل أو توقف أي عملية توزيعية للدخل ناتجة عن مصادر تضخمية.

- سياسة الدخل ضرورية لتحسين معدلات التشغيل عندما يسود الاقتصاد حالة تضخمية. فعندما نجد أن استقرار الأسعار أو زيادة معقولة في الأسعار لا يمكن تحقيقها عن طريق تخفيض مستوى الطلب أو أن ذلك سوف يسبب اضراراً اجتماعية كزيادة معدلات البطالة أو يؤدي إلى انخفاض الانتاج الحقيقي، فإن اتخاذ الاجراءات الدخلية المضادة تكون هي الوسيلة الفعلية لاستمرار النمو الاقتصادي.

ومما تقدم يمكن القول بأن اجراءات السياسة الدخلية وأساليبها تتجاوز الأساليب النقدية التقليدية، ويتسع اطارها ليتضمن كافة الاجراءات التي تمس

مباشرة أو بطريقة غير مباشرة النشاط النقدي بـل والحقيقـي أيضـاً. وهـي وإن تعددت إلا أنها تتمحور حول كافة الاجراءات التي تمس الدخول النقدية للأفراد والقطاعات والمشروعات والتي تتفاوت في أهميتها وفـاعليتهـا ومـن أهـم هـذه الاجراءات تحديد الأجور أو تجميدها وتحديد معدلات الزيادة فيها بطريقة اتفاقية مثل العقود الاجتماعية بين النقـابـات والحكـومـة، والعقـود الجماعيـة بين النقابات والمشروعات، تحديد وزيادة الحد الأدنى للأجور في الفترات التضخمية، زيـادة متـدرجـة ومتصـاعـدة في الأجـور للقضـاء على التفـاوت الاجتماعـي والاقتصادي، فرض ضرائب على الأجور العالية والأرباح، تغيير أسعار الفائدة، الخدمات والاعانات الاجتماعية، وتعديل نظام التـأمينـات الاجتماعيـة والصحيـة والاسكانية، زيادة الاعانات ضد البطالة، تحقيق تغيرات في نظم التدريب المهني لتسهيل عملية تحول العمال بين القطاعات والمهـن، تعـديـل هيكـل الضريبـة على الدخل، الاعانات الاقتصادية الحكومية إلى مختلف المشروعات الاقتصادية، رقابة ميزان المدفوعات والتجارة الخارجية واسعار السلع المستوردة. لا شك ان نوعية الاجراءات المختارة، سوف تختلف وفق ظروف النمو الاقتصادي، وحالة ودرجة الأزمة التي يمر بها كل اقتصاد قومي رأسمالي [١].

---

(١) انظر دكتور / مصطفى رشدي شيحة، الاقتصـاد النقـدي والمصرفي، المرجع السـابـق مـن ص ٦٤٢ حتى ٦٤٤.

الفصل السادس
النظم النقدية

عندما نتحدث عن النظم النقدية فإننا ننظر إليها من وجهتين: [1]

- من الناحية الداخلية.
- من الناحية الدولية

أما من الناحية الداخلية فهناك عدة نظم نقدية - كما سبق ان رأينا - نظم النقود ذات القيمة المحفوظة فيها، ونظم النقود ذات القيمة غير المحفوظة فيها، أو نظم النقود المعدنية، ونظم النقود المصرفية.

وأما من الناحية الدولية، فهناك عدة نظم نقدية ولكن كلها مرتكزة أما بصورة مباشرة وغير مباشرة على الذهب.

المبحث الأول
الأنظمة النقدية المعدنية [2]

سبق أن رأينا أن هناك معادن تستعمل لصناعة النقود المعدنية الرئيسية، ومعادن أخرى تستعمل لصنع النقود المساعدة، لكن النقود الرئيسية هي دون غيرها التي تتخذ أساساً وقاعدة للنظم النقدية.

(١) Delande Guy: les systèmes monétaires, montpellier, 1985 p 23 - 38.

(٢) انظر د / محمد زكي الشافعي، مقدمة في النقود والبنوك، المرجع السابق ص ١٤٨ - ص ١٦٠.

هذا ويمكن للنظم النقدية المعدنية أن تكون لها قاعدة واحدة كقاعدة الذهب أو قاعدة الفضة وفي هذه الحالة يسمى النظام « بنظام المعدن الواحد »، كما يمكن أن تكون لها قاعدتان: الذهب والفضة ويسمى النظام في هذه الحالة « نظام المعدنين.

١ ـ نظام المعدن الواحد

كانت هناك دول كثيرة، فيما مضى تلجأ إلى نظام المعدن الواحد، بل وما زالت بعد الدول تستخدمه حتى يومنا هذا. ويقضي هذا النظام بأن يكون معدن واحد ـ الذهب أو الفضة، مقياساً للقيم الاقتصادية وله القوة الابرائية النقدية.

أ ـ قاعدة الفضة: هذا أقدم نظام عرفه العالم ولقد استمر عدد كبير من الدول يتبعه حتى سنة ١٩١٤، وبقيت بعد ذلك بعض الدول المتخلفة في العالم تتبعه مثل بوليفيا واكوادور...، ولهذا السبب ما زال اسم نقود في اللغة الفرنسية تسمى (Argent) ولقد ظهرت صعوبة الاستمرار في اتباع هذا النظام عندما أقبلت معظم الدول الأخرى باتباع نظام قاعدة الذهب، فأصبح عسيراً البقاء عليه في المعاملات الدولية، مما جعل قيمة النقود الفضية تتدهور.

ب ـ قاعدة الذهب: Gold Standard كان نظام قاعدة الذهب هو النظام السائد في غالبية الدول المتقدمة في العلم حتى زمن ليس بالبعيد، وكان هذا النظام معترف به اعترافاً جماعياً حتى أمكن تسميته نظام قاعدة الذهب الدولية، وكانت بريطانيا العظمى هي أول من أقر هذا النظام سنة ١٨١٦، ثم تبعتها في ذلك عدد كبير من الدول خلال النصف الأخير من القرن التاسع عشر، وذلك عندما عدلت كل من المانيا وفرنسا والولايات المتحدة والدول الاسكندينافية وغيرها عن نظام المعدنين. وظل نظام قاعدة الذهب أكثر النظم النقدية شيوعاً حتى نشوب الحرب العالمية الأولى سنة ١٩١٤.

ولقد أطلق على هذا النظام اسم قاعدة الذهب، حيث أن هذا المعدن قد أصبح بموجبه مقياساً مشتركاً للقيم الاقتصادية، وله القوة الأبرائية النقدية.

ويطلق على النظام النقدي، انه نظام يتبع قاعدة الذهب، عندما يحتفظ بوحدته النقدية (الليرة الاسترلينية في المملكة المتحدة، والفرنك في فرنسا والدولار في الولايات المتحدة...) بقيمة تساوي وزناً معيناً من الذهب بدرجة نقاوة معينة.

(١) نظام العملة الذهبية[1] Gold coin Standard: كان هذا النظام سائداً قبل الحرب العالمية الأولى، وهو يقضي بأن تكون القطع النقدية الذهبية ذات اللون ودرجة النقاوة المحددة قانوناً مستعملة بالفعل كعملة. وكانت النقود الورقية كالبنكنوت قابلة للتحويل إلى نقود ذهبية عند الطلب، وفي نفس الوقت كان سك الذهب وتذويب المسكوكات وتصدير واستيراد الذهب عمليات مسموح بها جميعاً. وهكذا كانت وحدة العملة تحافظ على معدل محدد للتبادل الذهبي وكان الذهب بصورة عامة قيمة واحدة في سائر أرجاء منطقة قاعدة الذهب.

إلا أن حاجات الحرب الأولى والتطور الفكري الاقتصادي أفرزا ادراكاً فحواه، ان عملية انتقال النقود الذهبية من يد إلى يد هي نوع من الترف غير الضروري وأنه من المتسير تحقيق جميع مميزات قاعدة الذهب من غير الحاجة إلى وجود نقود ذهبية قيد التداول.

وبذلك فقد ظهرت صورتان رئيسيتان، احدهما نظام السبائك الذهبية، والثاني نظام الصرف بالذهب، وأصبحا مقبولين كصورتين أصليتين لقاعدة الذهب.

(٢) نظام السبائك الذهبية Gold Bullien Standard بقيام الحرب العالمية الأولى، تعذر سك القطع الذهبية بنفس الحرية التي كانت سائدة في ظل نظام العملة الذهبية، كما أن ضرورات الحرب جعلت من المتعذر نقل الذهب من انجلترا إلى البلاد الأخرى والتي كانت توجد فيها قوات عسكرية في الوقت الذي زادت فيه نفقات تلك النفقات.

---

(١) Delande Guy. les systèmes monetairés, op cit p 25 - 28.

وكذلك كان الحال بالنسبة للدول الأخرى. إزاء ذلك اضطرت الدول إلى أن تتخلى تدريجياً عن النظام السابق، فاختفت القطع الذهبية من التداول، وأصبحت النقود الورقية هي النقود القانونية، وبعد انتهاء الحرب وجد أنه لا مصلحة في العودة إلى العملة الذهبية لاتساع نطاق المعاملات التجارية.

من هذا الواقع وجدت الحكومات المختلفة أن الأمر يقتضي الغاء العمل بنظام العملة الذهبية التي لم يعد تداولها في الحياة اليومية أمر شائعاً مألوفاً. وعندما عادت بريطانيا إلى نظام قاعدة الذهب بعد الحرب سنة ١٩٢٥ أدخلت تعديلاً على هذا النظام فاعتمدت النظام الذي يسمى السبائك الذهبية. وأهم مظاهر هذا النظام ما يلي:

- منع حرية سك الذهب لحساب الأفراد الخاص، ولم يعد يسمح إلا لبنك انجلترا، (البنك المركزي) بأن يصدر الليرات مقابل ذهب وهكذا أصبحت الليرات الذهبية عملياً غير نقدية وحجبت عن التداول.

- لم تعد النقود الورقية التي يصدرها بنك انجلترا، والتي أصبحت القوة الابرائية القانونية الرئيسية، قابلة للتحويل إلى نقود ذهبية عند الطلب.

- كان يطلب دائماً من بنك انجلترا، كسلطة نقدية المحافظة على قيمة التبادل للبرة الانجليزية، بالنسبة للذهب، أي أن يحافظ على قيمة النقد مستخدماً الوسائل الآتية:

١ - أن يتم بيع الذهب على شكل قضبان من الذهب الخالص بوزن ٤٠٠ أوقية أو نصفه بمعدل $\frac{1}{2}$ ٣ - ١٧ - ١٠ ليرة استرلينية للكل أو النصف وهذا يعني أن القوة الابرائية القانونية حوالى ١٤٧٠٠ ليرة استيرلينية تساوي لدى البنك سبيكة من الذهب الخالص وزنها ٤٠٠ أو نصف أوقية [1]. إلا أنه كان من غير الممكن

(١) انظر: الدكتور عبد المنعم البيه، اقتصاد النقود والبنوك، الطبعة الثانية الاسكندرية ١٩٥٦ ص ٢٧

استعمال السبيكة الذهبية كنقود، وكان النظام القديم يسمح بأن تستبدل النقود الورقية بالنقود الذهبية عند الطلب لدى البنك.

٢ ـ كان يطلب من بنك انجلترا شراء كميات من الذهب بسعر يساوي القوة الابرائية للذهب، وكانت كميات الذهب المشتراة تذهب إلى الخزانة العامة ولا تعود من أخرى للتداول، إذ كان يدفع بنكوت مقابل الذهب.

٣ ـ السماح باستيراد وتصدير الذهب بدون قيود، وذلك كما كان الأمر في الماضي وأن كانت حرية التصدير تبدأ من حد أدنى معين من كمية الذهب لأنه بينما تسحب المسكوكات الذهبية من التداول في الداخل، فإن الذهب يخصص للمعاملات الدولية.

وفي ظل نظام السبائك الذهبية، يبقى الذهب مقياساً للقيمة إلا أنه لا يحتفظ بوظيفته كواسطة أو وسيلة للتبادل. وهذا من شأنه أن يؤدي إلى توفير في استعماله الداخلي، ويلاحظ أن جميع المخزون الذهبي في دولة ما انما يحتفظ به في البنك المركزي الذي يحافظ على قيمة العملة بالنسبة للذهب. ومن هنا تبدأ الدولة في فرض القيود على حركة الذهب في سعيها للاحتفاظ به للمعاملات الدولية، ومن ثم تسعى لتقليل الاكتفاء له من جانب الأفراد ولا تسمح إلا بتصدير الكميات الكبيرة منه بهدف تسوية معاملة دولية.

وقد اتبعت انجلترا نظام السبائك الذهبية في الفترة من عام ١٩٢٥ إلى عام ١٩٣١، وحظرت تصدير السبائك الذهبية إلا إذا كان وزنها لا يقل عن ٤٠٠ أوقية وكانت مخصصة لتسوية معاملة خارجية.

كما اتبعت الولايات المتحدة الأمريكية نوعاً من نظام السبائك الذهبية سنة ١٩٣٤، فأوقفت حرية السك بالنسبة للذهب، ومنعت تداول المسكوكات الذهبية، ومع ذلك أباحت الحصول على السبائك الذهبية لأغراض الصناعة والتجارة الخارجية.

(٣) نظام الصرف بالذهب Gold Exchange Standard تتمثل هذه الصورة

من صور قاعدة الذهب، فارتباط العملية الوطنية، بالذهب عن طريق غير مباشر وذلك من خلال عملة أجنبية قابلة للتحويل إلى ذهب.

وفي هذا الصدد نجد أن السلطات النقدية غير ملزمة بتحويل أوراق البنكوت التي تصدرها إلى ذهب ولكنها مع ذلك ملزمة بتحويلها إلى عملات أجنبية يمكن تحويلها في بلدها الأصلي إلى ذهب، فالعملة الوطنية ترتبط هنا بالذهب ارتباطاً غير مباشر عن طريق عملة أجنبية مرتبطة بالذهب.

ويرجع هذا النظام إلى بداءة «المعاملات التجارية غير المتكافئة»(*)، حيث تتبع دولة صغرى دولة كبرى، تسير على نظام الذهب، تبعية اقتصادية وسياسية، كما كانت الحالة بالنسبة للهند ومصر في علاقتها بانجلترا [1].

فكما سبق أن رأينا أن انجلترا كانت تسير على قاعدة الذهب من سنة ١٩٢٥ حتى سنة ١٩٣١، وكان البنك المصري يقوم باصدار الجنيه المصري في هذه الفترة، وفي حالة نشوء علاقة مديونية بين مصري وآخر انجليزي، كان لزاماً على التاجر المصري أن يتوجه إلى البنك الأهلي طالباً تحويل مبلغ من الجنيهات المصرية إلى جنيهات استيرلينية بدفعها لدائنه، وبذلك كان يتم السداد من رصيد البنك الأهلي من الاسترليني لحساب التاجر الانجليزي، فالتسوية تتم إذاً بدون استخدام الذهب، ولكن على أساسه، حيث أن الجنيه الاستيرليني يقوم على أساس قاعدة الذهب (نظام السبائك الذهبية).

ويرى بعض المؤلفين[2] ان نظام الصرف بالذهب، إذا تيسر له أن يعمل بصورة فعالة صالحة فإنه يحقق للدولة التي اتخذته كنظام نقدي لها، قدراً من التوفير أكثر من القدر الذي يمكن أن يحققه أي نظام آخر من أنظمة قاعدة

(*) هذا المصطلح مأخوذ من: Samir Amin: «l'échange inégal» Paris, collection maspero, 1978.

(١) انظر د / عبد الهادي علي النجار: التحليل النقدي ودروس في النقود والبنوك والنظرية النقدية، المرجع السابق، ص ٧٨.

(٢) انظر د / أمين الحافظ: الاقتصاد السياسي، المرجع السابق ص ٧٥.

الذهب. وبذلك يكون هذا النظام أكثر ملائماً للدول المتخلفة ـ والتي ليس لديها الامكانات الكفاية لإقرار نظام ذهبي حقيقي ـ لكن شريطة أن يكون مصاحبا بقدر كبير من المراقبة على العملة والتبادل. ويمكن القول أن هذا النظام، قد يؤدي إلى نشوء تضخم نقدي في الدولة، وذلك في حالة تداول كميات كبيرة من النقود، الورقية في السوق، ولمواجهة ذلك يتعين على السلطات النقدية أن تحول عملتها الورقية إلى ذهب، وبهذا فإن ايقاف موجة التضخم لا يأتي بصورة تلقائية. في حين أن في نظامي قاعدة العملة الذهب، أو السبيكة الذهبية، فإنها تستطيعا مواجهة هذه الموجة بالتقدم للتحويل لقاء ذهب، وعليه يتوقف التضخم بصورة تلقائية.

(٤) عيوب نظام قاعدة الذهب[1]:

تتمثل عيوب نظام قاعدة الذهب فيما يلي:

١ ـ ثبات معدلات الصرف يؤدي إلى التضحية بما تستمتع به الدولة من ثبات في مستوى اسعارها فإذا أرادت الدولة أن تحافظ على الحجم العادي لتجارتها الخارجية، فإنه يجب عليها أن تعدل أسعارها لتتلاءم مع الأسعار السائدة في البلاد الأخرى، والا تعرضت لخسائر كبيرة كما حدث لانجلترا في الفترة من ١٩٢٥ إلى ١٩٣١، حينما عادت إلى قاعدة الذهب باتباع نظام السبائك الذهبية، فقد ثبتت قيمة الجنيه الاسترليني عند سعر مرتفع وكان سعر الصرف بين انجلترا والولايات المتحدة ثابت عند ٤,٨٨٦٥ دولار. وكانت النتيجة أن الأسعار أصبحت في انجلترا أعلى منها في الولايات المتحدة فأنخفضت قيمة الصادرات البريطانية نتيجة ارتفاع التكاليف، وبالرغم من محاولات انجلترا لتخفيض التكاليف، فإن ثبات سعر الصرف عند هذا المعدل ترتب عليه كساد الصناعات الرئيسية مثل الفحم والمنسوجات في حين أن انجلترا كانت لو سمحت بتقلبات سعر الصرف، لكان

(١) انظر د / عبد المنعم البيه: اقتصاد النقود والبنوك، المرجع السابق ص ٤٣.

من الممكن لها استعارة أسواقها الخارجية، وكان نتيجة ذلك أضطرار انجلترا إلى الخروج عن قاعدة الذهب.

٢ ـ تؤدي حركات الذهب، إلى ايجاد نوع من الفزع والقلق. وذلك كلما انتقل الذهب من دولة إلى اخرى، ولا يقتصر هذا الشعور على الدولة التي يخرج منها، بل تمتد اثارة إلى الدولة التي يستقر فيها، الأمر الذي يتطلب القدر الكبير من الاجراءات الرقابية.

٢ ـ نظام المعدنيين: Bi - metallism

كان نظام المعدنيين هو النظام التي ساد في دول كبيرة، لمدة مائتي عام، انتهت خلال الربع الأخير من القرن التاسع عشر[١].

وأهم ما يميز نظام المعدنين، وجود نقود قانونية من العملات الذهبية، إلى جوار نقود قانونية أخرى من العملات الفضية، على أن تعين الدولة نسبة قانونية بين المعدنيين[٢]، وتكون النقود الورقية قابلة للصرف بالذهب أو الفضة.

وتستطيع الدولة التي تسير على نظام المعدنين، أن تتعامل مع الدولة التي تسير على نظام المعدن الفردي الذهبي، كما يمكنها ذلك مع الدول التي تطبق نظام المعدن الفردي الفضي.

وقد بدأ تدهور قيمة الفضة منذ الربع الأخير للقرن التاسع عشر مما أدى بالذهب إلى الاختفاء، بفعل قانون جريشام، إذ كان من العسير إبقاء المعدنين في التداول جنباً إلى جنب، كما يصعب أن تكون النسبة القانونية التي تضعها الدولة بين المعدنين، مساوية للنسبة التجارية لها في الدول الأجنبية، حيث أن النسبة بين

---

(١) كانت تسير الولايات المتحدة تسير على نظام المعدنيين عام ١٨٧٣، وأخذت به فرنسا عام ١٨٠٣ ولم تعدل عنه الا عام ١٨٧٤

(٢) كان معدل نسبة القيمة بين الفضة والذهب ثابتاً إلى حد كبير ويتراوح حول النسب ٢ / ١٥١ = ١، كلف باكتشاف مناجم الذهب في استراليا وكاليفورنيا في سنة ١٨٥٠، هبطت قيمة الذهب بالنسبة إلى الفضة قليلاً وأصبحت النسبة حوالى ١٥ : ١.

المعدنين في الأخيرة، تتغير حسب العرض والطلب، دون أن تتغير النسبة القانونية في الدولة التي تسير على نظام المعدنين. ويدفع ذلك الدول الأجنبية إلى تصدير الذهب أو الفضة إلى تصدير الذهب أو الفضة إلى الدولة المذكورة سعياً وراء تحقيق الربح، وتكون النتيجة أن تجد الدولة التي تطبق نظام المعدنين أن معدن فيها قد صدر ولم يبق لديها غير معدن واحد. فقد كانت قيمة الذهب القانونية في فرنسا أكبر من سعره الحقيقي في السوق، أي اصبح نقداً ضعيفاً، بينما كان سعر الفضة القانوني أقل من سعره السائد في السوق وبذلك أصبحت نقداً قوياً، ففي هذه الحالة أدى قانون جريشام إلى طرد النقود الضعيفة (أي الذهب)، بفعل النقود القوية (أي الفضة) من التداول.

هذا وقد كانت فرنسا قد قامت ـ في سنة ١٨٦٥ ـ مع دول أخرى (تنتمي معها لاتحاد نقدي كان اسمه « الاتحاد اللاتيني » وهو مؤلف من فرنسا وبلجيكا وسويسرا وايطاليا واليونان) بمجهودات من أجل ايقاف المسكوكات الفضية من التداول، وذلك من أجل انقاذ نظام المعدنين ومن أجل ابقائه في وجه نظام المعدن الواحد الذي كانت تعتمده بريطانيا. وأهم أجراء اتخذته هذه الدول هو انقاص درجة النقاوة في المسكوكات الفضية لديها بقصد أن تصبح الأخيرة نقوداً رديئة، وذلك من أجل عودتها إلى التداول[1].

وفي عام ١٨٧١ تبدلت الظروف بالنسبة للنقود الفضية حيث بدأت قيمتها تنخفض حتى أواخر القرن التاسع عشر، نتيجة ازدياد الانتاج العالمي منها، خاصة عندما اكتشفت مناجم الفضة في الولايات المتحدة من جانب، وانخفاض الطلب على الفضة بعد أن خرجت ألمانيا والدول الاسكندنافية والولايات المتحدة وغيرها عن استعمال الفضة كنقود رئيسية قانونية ولم تعد تستعمل إلا للنقود المساعدة واعتمدت نظام قاعدة الذهب من جانب آخر.

(١) انظر دكتور / أمين الحافظ: الاقتصاد السياسي، المرجع السابق ص ٨٥.

وهكذا فقد أصاب معدل نسبة القيمة بين الفضة والذهب اختلال كبير وصل في نهاية القرن إلى ٣٨ : ١ بعد أن كان في الماضي ١٥ : ١، ولقد أدى ذلك إلى تدفق معدن الفضة إلى دول الاتحاد اللاتيني بعد أن انخفضت قيمة الذهب، وذلك بقصد سكة في دور السك هناك لأن قيمة النقد الفضي اصبحت أعلى من قيمة المعدن نفسه، وعاد قانون جريشام يؤدي دوره في هذا الاتحاد فبدأت العملة الذهبية تختفي [1].

إزاء ذلك عجزت دول الاتحاد المذكور ولم يعد امامها انقاذاً للحالة المتدهورة من اتخاذ قرار في ١٨٧٤ بإغلاق دور سك العملة أمام طالبي المعدن الفضي، فعاد معدن الذهب إلى الظهور والتداول من جديد وأصبحت دول الاتحاد كانها قد اعتمدت نظاماً جديداً للعملة المعدنية. وبموجب هذا النظام سمح بسك الذهب ولم يسمح بذلك بالنسبة للفضة، وسمى هذا النظام بنظام « القاعدة العرجاء ».

ويرجع سبب تسمية هذا النظام كذلك، هو وقوفه على معدن واحد في نظام المعدنين. ظل هذا سائداً منذ ذلك الوقت حتى قيام الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ ـ ١٩١٨، وفي هذه الآونة، وبالرغم من إيقاف سك الفضة، فإن كلا المعدنين الذهب والفضة ظلا قوتي ابراء شرائية بمعدل نسبة قيمة قانونية بين المعدنين كانت تورد من وقت لآخر.

وقد كانت كثرة التعديلات التي تطرأ على هذا المعدل من ابرز نقاط الضعف لنظام المعدنين، بل السبب النهائي الذي قضى على هذا النظام.

---

(١) انظر: د / محمد زكي الشافعي، المرجع السابق هامش ١٦١.

المبحث الثاني

نظام النقود الورقية

كانت الحرب العالمية الثانية مناسبة لانهيار قاعدة الذهب بصورها المختلفة، حيث كان يتم تمويل الحرب من خلال اصدار كميات كبيرة من أوراق البنكنوت والتوسع في الائتمان، الشعور بعدم الأمان لدى الأفراد والذي تواجد لدى الأفراد في تلك الفترة ودفعهم إلى سحب رصائدهم من الذهب في البنوك على الرغم من الحرص الكبير لدى الدول بعدم نفاذ رصيدها الذهبي.

هذا بالإضافة إلى ما أدت اليه الحرب من أرباك في المواصلات والمعاملات الدولية، وبذلك بدأ النظام النقدي في الأرتكاز على النقود الورقية.

ويجدر الاشارة أن النقود الورقية أستخدمت قبل نظام الذهب وأثناءه أيضاً. وكانت اثناء نظام العملة الذهبية قابلة للتمويل، في حين أنها لم تكن كذلك أثناء نظام السبائك الذهبية إلا بالنسبة للمعاملات الكبيرة ولاستخدامها في الأغراض الصناعية.

١ - سمات نظام النقود الورقية

هذا ويمكن حصر سمات نظام النقود الورقية فيما يلي[١].

(١) تخضع الدولة عملتها لقيود ترتبط بتحديد كمية النقود الورقية التي يصدرها بنك الاصدار (البنك المركزي). وذلك عن طريق ربط كمية النقود بحجم الانتاج اليومي، الأمر الذي يعني انفصال القيمة الاقتصادية للنقود عن القيمة الاقتصادية لأية سلعة وبخاصة الذهب، وارتباط القيمة الاقتصادية للنقود بالقيم الاقتصادية للسلع والخدمات في المجتمع.

---

(١) انظر: د / عبد الهادي علي النجار، التحليل النقدي، المرجع السابق ص ٨٤.

(ب) يتم تحديد قيمة النقود الورقية بقيمة السلع والخدمات بطريقة، أما مباشرة أو غير مباشرة.

تتمثل الأولى في أن تقوم الدولة بوضع حد أقصى لكمية النقود الورقية التي يكون لبنك الاصدار أن يصدرها. أما الطريقة غير المباشرة فتتم عن طريق تحديد نوع من الغطاء الواجب توافره في مقابل كل ورقة بنكنوت يجري اصدارها.

(جـ) تسوى المعاملات الداخلية بنقود ورقية تتمتع بالقبول العام وبثقة الأفراد، ويضفي القانون عليها قوة ابرام غير محدودة للوفاء بالالتزامات أو الديون. أما المعاملات الخارجية فإن الدولة تقوم بتحديد أسعار الصرف الخارجي عن طريق قابلية تحويل العملة الوطنية إلى العملات الاجنبية بسعر صرف ثابت، وقابل للتعديل.

(د) لا يؤدي نظام النقود الورقية إلى عدم استعمال الذهب في النظام النقدي فإنه يستخدم في تسوية فروق المدفوعات مع الخارج، حيث يصدر إلى الدول النائية أو يحول إلى عملات أجنبية يتم الدفع بها.

وبذلك يحتفظ بالذهب كعملة من العملات يلجأ إليها في النهاية لتسوية فروق المعاملات الدولية، أو قد يحتفظ به للقيام بدور في مكونات الغطاء النقدي للعملة الورقية.

(ق) يتمتع نظام النقود الورقية بقدرة المرونة على مقابلة احتياجات المعاملات من ادوات الدفع اللازمة (حماية بنك الاصدار) في الحالات التي تستوجب ذلك، (خلق نقود جديدة للخزينة العامة)، الاضافة إلى قدرة هذا النظام على المحافظة على القوة الشرائية للنقود

٢ ـ وسائل معالجة الافراط في اصدار النقود الورقية

لكن قد ينجم عن الافراط في اصدار النقود، حدث تضخم نقدي وارتفاع في الأسعار وبالتالي انخفاض في قيمة النقود. ولقد درجت الدول في سياستها النقدية

لمعالجة هذه النتيجة إلى اتخاذ التدابير الثلاثة التالية[1] :

رفع قيمة النقود : (Révalorisalion)

يتم ذلك أما برفع قيمة النقود بالنسبة للقوة الشرائية، وأما برفع قيمة النقود بالنسبة للذهب.

• رفع قيمة النقود بالنسبة للقوة الشرائية : وهذا يحدث عقب ارتفاع الأسعار الناجم عن الافراط في اصدار النقود الورقية غير القابلة للتحويل إلى ذهب، وهنا تلجأ السلطات إلى اتباع سياسة اقتصادية، تؤدي إلى انخفاض الاسعار، كأن تخفض الأجور والإيجارات أو تزيد من الضرائب أو تشجع استخدام تكنيكات فنية في القطاعات الانتاجية المختلفة من أجل تخفيض تكاليف الانتاج وبالتالي اسعار البيع.

واذا نجحت السلطات في خفض الاسعار، فيعني ذلك أن قيمة النقود قد ارتفعت، أو أن النقود قد عادت لها قيمتها السابقة قبل حدوث ارتفاع في الأسعار.

• رفع قيمة النقود بالنسبة للذهب، يستوجب هذا التدبير تدخل الدول في سوق صرف العملة الوطنية، بحيث تزيد من ثقل الذهب الذي تنسب إليه قيمة النقود الورقية في المعاملات والصفات المصرفية الخارجية، ولا يتسير هذا الاجراء إلا اذا كان رعايا الدولة يملكون في الخارج ديوناً على الغير كبيرة وهامة، بحيث تؤدي إلى زيادة الطلب على نقود الدولة في سوق الصرف الدولي، وذلك لكي توازن عرض هذه النقود على الأقل، ولكي يزيد سعرها وقيمتها بصورة تدريجية في السوق الدولية. وهذا يفترض أن يكون الميزان التجاري لهذه الدولة فائضاً لمصلحتها. ولذلك فإن تطبيق هذا التدبير لا يتأتى لأي دولة كانت، وتزداد الصعوبة عندما نعلم أن ارتفاع قيمة نقد الدولة في الخارج يؤدي إلى تقليل

---

(١) Delande Guy: les systémes monetaires op. cit - p. 70.

صادراتها، الأمر الذي يستوجب ضرورة بذل الجهود لتخفيض تكاليف الانتاج في الداخل، وهذا أمر كما نعرف ليس باليسير.

ـ تخفيض قيمة النقود (Dépréciation) باعلان تخفيض قيمة النقود رسمياً (Dévaluation):

لا يستوجب هذا التدبير اتخاذ الاجراءات المؤدية إلى خفض الاسعار عن طريق التأثير على تكاليف الانتاج، كما هو الحال بالنسبة لرفع قيمة النقود ولكن هذا لا يعني أن القانون الذي يقدر خفض قيمة النقود سوق يقتصر أثره على سعر النقود الوطنية في سوق الصرف، بل عادة ما يؤدي ارتفاع الأسعار في الداخل، وبالتالي تدهور قيمة النقود داخلياً إلى مضاعفة انخفاض قيمة النقود الوطنية في الخارج. لذلك فإنه يتحتم عند تحديد نسبة التخفيض أن يراعي الوضع الداخلي ومستوى الاسعار في الداخل لا قيمة النقود بالنسبة للذهب أو العملات الاجنبية فقط وذلك حتى لا يتأثر التثبيت الجديد لسعر الصرف للعملة الوطنية في الخارج بمستوى اسعار داخلية أعلى.

ـ إلغاء النقود ذات القيمة المنخفضة واستبدالها بنقود جديدة:

تلجأ السلطات بموجب هذا الأجراء، أن تلغي من التداول النقود ذات القيمة المنخفضة واستبدالها بنقود جديدة ذات قيمة مرتفعة. ويلجأ إلى هذا الاجراء عندما يبلغ التدهور في قيمة النقود الورقية درجة كبيرة نتيجة الافراط الشديد في الإصدار من جانب السلطات العامة.

ومثل هذا الاجراء تم في بعض الدول الأوروبية لا سيما في المانيا سنة ١٩٣٣ وفي بولونيا سنة ١٩٢٤، وفي النمسا سنة ١٩٢٥ وفي منتصف الستينات في فرنسا عند استبدال الفرنك القديم بالفرنك الجديد.

الفصل السابع

النظام النقدي المصري

إن كان النظام النقدي يتمثل في مختلف انواع النقود المتداولة، الهيئات والمؤسسات، النظم والقوانين التي تتولى تنظيم الأمور النقدية في الدولة. وإن كانت الدولة هي التي تنفرد بوضع أسس النظام النقدي وتشكيل هيكله بما لها من سيادة نقدية على أراضيها. فالقانون هو الذي ينشأ وحده النقد، ويحدد القواعد التي يرتكز عليها النظام النقدي، ويضع القواعد والأصول التي تهيمن بمقتضاها الدولة على مختلف هيئات اصدار النقود، ويضفي قوة الابراء القانونية على هذا النوع أو ذلك من أدوات الوفاء.

ومع ذلك فإن النظام النقدي يتحدد معالمه ويشكل هيكله عبر تطور تاريخي طويل، يتبدل بالواقع والتشريع لمتابعة متطلبات تغير الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للوسط الذي ينظمه. من هنا تكشف سمات النظام النقدي لأي دولة من الدول عن طبيعة الأحوال الاقتصادية والاجتماعية السياسة السائدة فيه.

ودراسة تاريخ النظام النقدي المصري، توضح كيف ارتبطت اتجاهات التطور النقدي في مصر بتطور الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وان كان المصريون قد تعاملوا بالنقود منذ فجر التاريخ، فسنكتفي في هذا المقام بتتبع السمات الأساسية للنظام النقدي في العصر الحديث وذلك في مباحث أربعة:

ـ الأول: النظام النقدي المصري قبل سنة ١٨٨٥.

- الثاني: النظام النقدي المصري بعد سنة ١٨٨٥.
- الثالث: علاقة الجنيه المصري بالجنيه الاسترليني.
- الرابع: النظام النقدي المصري بعد الحرب العالمية الثانية.

المبحث الأول

النظام النقدي المصري قبل سنة ١٨٨٥

قبل عام ١٨٨٥ لم يكن لمصر نظاماً نقدياً حقيقياً إذ كان هناك عدداً كبيراً من العملات الأجنبية متداولاً.

فمنذ الفتح العربي كانت تتداول في مصر العملة التي سكها عمر بن الخطاب (الدينار الذهبي) ثم الدولتين الأموية (الدرهم الفضي) والعباسية (الفلس النحاس).

ولما أعلن أحمد بن طولون نفسه خليفة على مصر مستقلاً عن الدولة العباسية في سنة ٨٧١ ميلادية سك لنفسه ديناراً ذهبياً (الدينار الأحمدي) ذا قيمة اسمية معادلة للقيمة الحقيقية.

وقد التجأ بعض السلاطين الذين تولوا الحكم من بعده لانقاص القيمة الاسمية عن القيمة الحقيقية، على نحو ما كان يفعل ملوك أوربا في القرون الوسطى، بحيث اختفى الدينار الأحمدي، من التداول وارتفعت الأسعار واضطربت المعاملات.

في العهد الفاطمي ضرب جوهر الصقلي «الدينار المعزي» وكان يساوي ٢/١ ١٥ درهماً، وأكثر الحاكم بأمرالله من ضرب الدراهم الفضية مما أدى لانخفاض قيمتها فأصبح الدينار يساوي ٣٤ درهماً.

وضرب صلاح الدين الأيوبي دراهم نصفها فضة ونصفها نحاس سميت «بالدراهم الناصرية» واختفى الذهب والفضة في ذلك العهد بسبب الحروب

الصليبية وما تحملته مصر في خلالها من نفقات، وأوقف بعد ذلك سك العملة الفضية وكثر سك العملة النحاسية مما أدى لتدهور قيمتها إلى أن ضرب السلطان المؤيد في سنة ١٤١٥ ميلادية دراهم فضية وهي « المؤيدية » وقلل من سك العملة النحاسية، وضربت بعد عهده في خلال القرن الخامس عشر، عملة فضية سميت بالميدي وتساوي نصف درهم.

ولما فتح الأتراك العثمانيون مصر في سنة ١٥١٦ ضربت نقود مصرية ذهبية كالعملة التركية المسماة بالبندقي والمجر، وأخرى فضية سميت بالميدي، وقد سمي الميدي بعد ذلك بالباره.

وفي سنة ١٧٦٩ ضرب علي بك الكبير من المماليك قروشاً فضية يعادل كل منها ٤٠ ميدي ولكن اختفى معظمها بعد وفاته.

وعندما احتل نابليون مصر في عام ١٧٩٨ ضرب قروشاً فضية قيمة كل منها ٤٠ باره. وكان القيمة الأسمية للقرش (١,٤٠٨ فرنكاً) تزيد عن القيمة الحقيقية (٠,٩٦٤ من الفرنك) وهبطت بعد ذلك قيمته حتى أصبح يساوي ٠,٢٦ من الفرنك.

وعلى ذلك ففي بداية القرن التاسع عشر كان النقد المتداول في مصر يتكون من بعض عملات محلية وتركية متدهورة القيمة، وكان أهمها البارة والقرش (يساوي ٤٠ بارة). وكان استخدام هذه النقود قاصراً على داخل البلاد، كما وجدت إلى جانبها عملات أجنبية متعددة، أهمها الريال النمساوي والأسباني، وكانت المعاملات الخارجية تتم بواسطتها. ولم تكن هنالك نسب محددة يتم على أساسها تبادل هذه العملات المختلفة المتداولة في مصر. والواقع فإن البلاد كانت خلوا من كل تنظيم نقدي، وكان ذلك سبباً في إشاعة الفوضى في التداول والغش في المعاملات.

ولما تولى محمد علي الحكم في مصر وجد الفوضى النقدية سائدة لاستعمال عدة نقوداً أجنبية نظراً لتدهور قيمة القرش وعدم صلاحيته في المعاملات الداخلية

للصفقات الكبيرة والتجارة الخارجية.

لذلك حاول محمد علي في سنة ١٨٣٤ اصلاح وضع التداول النقدي في مصر وذلك باتخاذ اجراءين هامين في هذا الشأن:

أولاً: قرر اتخاذ الريال وحدة للنقود وذلك بدلاً من البارة أو القرش. وقد جعل هذا الريال بحيث يضرب من كل من الذهب والفضة على أن تكون النسبة في الوزن بينهما ١ : ١٥,٥ وهي النسبة التي كانت مقررة في فرنسا في ذلك العهد.

« ويقال أن محمد علي أخذ بذلك بنظام المعدنين، وأن كان يعترض على ذلك بأن هذا النظام يفترض تقرير حرية السك بالنسبة للمعدنين المتخذين أساساً للنقد، بينما أن حرية السك هذه لم تكن قائمة عملاً في مصر، إذ كان السك قاصراً على الحكومة دون الأفراد ».

ثانياً: وبالإضافة إلى الريال كوحدة للنقود، نص على سك جنيه ذهبي يكون مضاعفاً للريال، كما نص على سك نقوداً أخرى، فضية وذهبية، تكون أجزاء له.

ومنعاً لاضطراب المعاملات قرر محمد علي تثبيت قيمة النقود الأجنبية المتداولة إلى قيمة العملة المصرية وذلك بأن حدد سعراً قانونياً للنقود الأجنبية التي كانت متداولة في مصر وأهمها الجنيه الانجليزي والوينتو (القطعة ذات العشرين فرنكاً الذهبية) والجنيه المجيدي (التركي) والدولار (الأمريكي) والريال النمساوي وسمح بقبولها في المعاملات. « ويلاحظ بعض الكتاب أن هذا الاصلاح كان ضعيف الأثر، وأن قيمة العملات ظلت رغم الاصلاح المذكور، متقلبة غير مستقرة مما مكن البعض من تحقيق أرباح نتيجة فروق أسعارها. بل أن من الكتاب من يذكر أن هذا الاصلاح كان معيباً من حيث تقريره سعراً قانونياً لجميع العملات الأجنبية التي كانت تتداول حينذاك ».

وقد قوم محمد علي الجنيه المصري في علاقته بالعملة الأجنبية بأكثر من قيمته الحقيقية مما جعلها عملة قوية والجنيه المصري عملة ضعيفة. وكان من الواجب انطباق ظاهرة جريشام بحيث تختفي العملة الأجنبية من التداول، ولكن هذا لم

يحدث، إذ أن العملة الوطنية التي نظمها محمد علي على هذا النحو كانت قليلة بالنسبة لحاجة المبادلة، بالإضافة إلى أنها كانت رديئة الصنع، فلم يسك في الفترة الممتدة من سنة ١٨٣٦ إلى سنة ١٨٨٣ إلا ٥٣٨٢٦ جنيه ذهبياً من القطعة ذات الجنيه و ٦٤٢٨٣ جنيهاً من القطعة الذهبية ذات نصف الجنيه.

ومن ناحية المسكوكات الفضية فقد كانت الكمية المسكوكة من الريال الفضي للمعاملات غير كافية للمعاملات وقد اختفى، وكذا القطعة الفضية ذات العشرة قروش، من التداول منذ سنة ١٨٥١ عند ارتفاع سعر الفضة في الأسواق. كما غمرت البلاد بالعُملة الفضية الأجنبية الايطالية واليونانية بصفة خاصة نظراً لهبوط سعر الفضة في أوربا حوالى سنة ١٨٧٠ ولإباحة تداول هذه العملة في مصر، وقد أدى ذلك إلى خسارة كبيرة لمصر، لأنها كانت تقبل سداد الديون بقيمتها القانونية، وهي أقل من قيمتها المعدنية. والواقع فإن استمرار قبول هذه العملات في التداول في مصر جعل حينذاك يهدد باغراق أسواقنا بهذه العملات المتدهورة، واستنزاف رصيدنا من العملات الذهبية، عن طريق تصديرها إلى الخارج.

وفيما يتعلق بالقروش المصرية فقد ضربت بكميات كبيرة، وكانت مختلفة في العيار والأحجام والنقوش لعدم دقة آلات دار ضرب النقود الأميرية، وكانت قيمتها الاسمية تفوق بكثير قيمتها الحقيقية، وزاد هذا الفرق هبوط سعر الفضة، مما زاد في أرباح الأجانب المزيفين لتهاون المحاكم القنصلية معهم. وهبطت العملة النحاسية المصرية أيضاً لسكها بكثرة زائدة ولكنها استمرت في المبادلة، لعدم وجود عملة تقوم مقامها، بقيمة منخفضة.

وقد أدى سوء النظام في ذلك الوقت لظهور مضاربات على النقود من قبل التجار والسماسرة الأجانب المنتشرين في البلاد حيث كانوا يشترون العملة من القرى أثناء الصيف بسعر منخفض عن القيمة الاسمية لبيعها للمزارعين في أثناء موسم القطن عندما تتطلب زيادة المبادلات كمية كبيرة من العملة بسعر مرتفع [1]

---

(١) انظر: د / عبد الهادي علي النجار، التحليل النقدي، المرجع السابق ص ٩٤.

المبحث الثاني

النظام النقدي المصري بعد سنة ١٨٨٥

ـ ١ ـ الاصلاح النقدي في عام ١٨٨٥

شكلت في عام ١٨٨١ لجنة لاصلاح النظام النقدي المصري وقد أوقفت أعمالها بسبب حوادث الثورة العرابية وحلت في سنة ١٨٨٢، ثم أعيد تشكيلها في سنة ١٨٨٤ وقدمت تقريرها عن الاصلاح النقدي في ٢٦ سبتمبر ١٨٨٥.

وقد أوضحت لجنة الاصلاح العيوب القائمة في النظام النقدي من حيث عدم وجود عملة قومية ذهبية وفضية بكميات كافية وانتشار تداول العملة الأجنبية، كما بينت الحاجة الماسة لنقود ذات فئات صغيرة، ونظرت في اختيار الوحدة النقدية، واصدار نقود فضية وبرونزية تحل مكان العملة الأجنبية، وفي شروط سك العملة.

وصدر النظام النقدي الجديد بمرسوم ١٤ نوفمبر ١٨٨٥، المعدل بمرسوم ١٣ نوفمبر ١٨٨٧، والمعتبر أساس السياسة النقدية في مصر، واستبدل فيما بعد بمرسوم ١٨ أكتوبر ١٩١٦ والذي احتفظ بأساس ونصوص مرسوم سنة ١٨٨٥ مع تحوير طفيف يتفق وانفصال مصر عن تركيا.

وقد نص مرسوم ١٨٨٥ على أن وحدة النقود المصرية هي الجنيه الذهبي المصري، وبذلك حل النظام الفردي الذهبي مكان نظام المعدنين الذي وضعه محمد علي. أما الفضة فقد أصبحت من العملات المساعدة، إذ لم يعد يعترف لها إلا بقوة إبراء محدودة، ولم يعد يسك منها إلا كميات معينة.

وجعل مرسوم ١٨٨٥ وزن الجنيه ٨,٥ جرام وعياره ٨٧٥ في الألف وينقسم إلى مائة قرش. وتضمن المرسوم النص على سك نقود ذهبية من فئة نصف الجنيه، والعشرين قرشاً، وعشرة قروش، وخمسة قروش، غير أن الثلاثة أنواع الأخيرة لم تسك بتاتاً. ونص أيضاً على عملة فضية بعشرين قرشاً وعشرة قروش وقرشين

وقرش واحد ونصف قرش وربع قرش ولم يسك النوعان الأخيران بتاتاً أيضاً. وجاء مرسوم ١٣ نوفمبر ١٨٨٧ مصرحاً بسك عملة من النيكل بقرش وبخمسة مليمات وبمليمين وبمليم وأخرى من البرونز بنصف مليم وربع مليم وبارة. ونص المرسوم أيضاً على ألا يزيد مقدار النقود الفضية عن ٤٠ قرشاً لكل فرد من السكان، وألا يزيد مقدار نقود النيكل والبرونز عن ٨ قروش لكل فرد، وحددت قوة ابراء النقود الفضية بمبلغ ٢٠٠ قرش، وقوة ابراء النقود المساعدة (النيكل والبرونز) بعشرة قروش.

وقد كان من أهم اغراض هذا الاصلاح أن تحل النقود المصرية محل النقود الأجنبية لذلك فقد منع تداول العملات الاجنبية في مصر وذلك باستثناء ثلاثة منها هي: الجنيه الانجليزي والوينتو الفرنسي والجنيه التركي وهي التي أبقيت في التعامل انتظاراً للوقت الذي يتمكن فيه الجنيه المصري من طردها من التداول. وحدد سعر هذه العملات بالقروش المصرية بحيث تكون قيمتها الأسمية أقل من القيمة الحقيقية أي جعلت قوية بالنسبة للجنيه المصري الذي كان مضبوطاً بحيث يطردها من التداول؛ إذ قوم الجنيه الانجليزي بمبلغ ٩٧,٥ قرشاً بينما كانت قيمته الحقيقية ٩٨,٤٥ قرشاً، والجنيه الفرنسي بمبلغ ٧٧,١٥ قرشاً بينما كان يساوي ٨٧,٠٧ قرشاً والجنيه التركي بمبلغ ٨٧,٧٥ قرشاً بينما كان يساوي ٨٨,٩٤ قرشاً. أما العملة الفضية الاجنبية فخفضت قيمتها الاسمية عن الحقيقية بحيث طردتها العملة الفضية. وبذلك كان من المستطاع أن ينتهي هذا الاصلاح هو الآخر إلى تمتع مصر بعملة وطنية مستقلة وتخلصها نهائياً من تلك العملات الأجنبية، وذلك بشرط سك كميات من الجنيه المصري كافية بحاجة التعامل، على أن هذا الشرط لم يتحقق هذه المرة أيضاً، اذ لم يسك من تلك العملة من سنة ١٨٨٥ إلى سنة ١٨٩١ إلا ٥٢,٢٤ جنيهاً لذلك بقيت في التداول العملات الأجنبية المشار اليها والتي أعطاها مشروع سنة ١٨٨٥ سعراً قانونياً. ولم يلبث الجنيه التركي والونيتو الفرنسي أن اختفيا من التداول بفعل قانون جريشام إذ تمكن الجنيه الاسترليني،

الذي كان أردأ هذه العملات، من طردها من التداول. والواقع فقد كانت هذه العملة أكثر العملات الأجنبية تداولاً في مصر حتى خلال الفترة السابقة على اصلاح سنة ١٨٨٥، وبذا رغم اصلاح سنة ١٨٨٥ استمر الجنيه الانجليزي هو العملة الداخلية في مصر، فكانت كل المعاملات تحصل به، كما أن الحكومة نفسها لم تسك جنيهات مصرية بعد سنة ١٨٩١، فكان الجنيه المصري أصبح نقداً تعدادياً فقط.

ونتيجة ذلك كله إن الاصلاح المذكور لم يمتع مصر بعملة وطنية مستقلة، لكنه أنهى رغم ذلك تعدد العملات المتداول فيها، وآمن البلاد من اضطراب أسعار هذه العملات وتدهور قيمتها، كما حدد ذلك القانون بصفة نهائية، دور الفضة، بأن جعلها مجرد عمله مساعدة، ومنع ما كان ينتاب العملة من التزييف وسوء السك. كما كان من نتيجته على وجه العموم حصول البلاد على كميات من النقود تكفي حاجة المعاملات وكان لذلك أثر واضح في تسهيل حركة المبادلات الداخلية والخارجية على السواء.

ومهما يكن من أمر فقد بقيت مصر تعتمد أساساً، حتى أواخر القرن الماضي، على النقود المعدنية في التداول. وظل التعامل بالنقود الكتابية، وأخصها الشيكات، محصوراً في نطاق ضيق جداً حتى ذلك التاريخ. أما النقود الورقية، فقد بقيت مجهولة تماماً طوال تلك الفترة، ثم أخذ الأمر يتغير تدريجياً من ذلك الوقت، حتى أصبحت الغلبة للنقود الورقية والكتابية، أما النقود المعدنية، فلم يبق منها إلا النقود المساعدة. وكانت سنة ١٨٩٨ بداية هذا التطور الكبير في الأنظمة النقدية عندما أنشىء البنك الأهلي في ذلك التاريخ كشركة مساهمة مصرية، ذات رأس مال انجليزي. ومنح هذا البنك ومن امتياز اصدار النقد الورقي[١].

---

(١) انظر: د / عبد الهادي علي النجار، التحليل النقدي المرجع السابق ص ٩٤.

- ٢ - قانون ١٩١٦

لم يغير قانون ١٨ أكتوبر ١٩١٦ الذي الغى مرسوم ١٨٨٥ من جوهر النظام النقدي المصري، بل أراد التوفيق بين النظام النقدي والنظام السياسي الجديد لانفصال مصر عن تركيا واعلان الحماية الانجليزي.

وقد نص هذا القانون على تداول الجنيه الانجليزي، وبذلك جعل له تداول قانوني، وترك لوزير المالية تحديد سعره، وترك له أيضاً أن يصدر قراراً بقبول عملة أجنبية أخرى غير الجنيه الانجليزي. وفعلاً أصدر وزير المالية في اكتوبر سنة ١٩١٦ قراراً يحدد فيه سعر الجنيه الانجليزي بمبلغ ٩٧,٥ قرش. وقرر وزير المالية أن الوينتو تقبل في المعاملات ويكون لها تداول اختياري وسعرها ٧٧,١٥ قرش وتقبلها الحكومة في خزائنها بلا شرط، إلا أنه لم يحصل تداول الوينتو عملاً. أما الجنيه التركي فلم يكن له سعر قانوني بحسب قانون سنة ١٩١٦، والواقع أنه لم يجعل له تداول قانوني فيما سبق إلا بالنسبة لسيادة تركيا، فبعد انقضاء تلك السيادة، رؤي أنه لا محل لإبقائه خصوصاً وأنه لم يحصل تداوله بالفعل، ولما ثبتت فرنسا عملتها في سنة ١٩٢٨ بإنقاص قيمتها إلى خمس ما كانت عليه صدر قرار بإلغاء قبول القطعة الذهبية ذات العشرين فرنكاً في المعاملات.

وأعطى مرسوم ٦ مارس ١٩١٦ للروبية الهندية سعراً قانونياً مؤقتاً في مصر كالعملة الفضية المصرية، أي لها قوة ابراء محدودة، وحددت قيمتها بمبلغ ١/٢ ٦ قرشاً. ولم يلغ قانون ١٨ أكتوبر ١٩١٦ هذا المرسوم بل نص على الاحتفاظ به، وذلك لوجود عدد عظيم من الجيوش الأجنبية في مصر أثناء الحرب مما نشأ عنه زيادة في الطلب على النقود الفضية المصرية المسكوكة في أوربا التي فقدت في الطريق بسبب الحرب.

ولم ينص قانون سنة ١٩١٦ على تعيين حد لما يضرب من النقود المساعدة (الفضة والنيكل) لكل فرد من السكان بل ترك المسألة لوزير المالية، فهو يحدد القدر الكافي لحاجة المعاملات.

ترتب على اعطاء أوراق البنكنوت سعر الزامياً بمرسوم ٢ أغلسطس ١٩١٤ اختفاء العملة الذهبية من التداول حيث اكتنز جزء منها وصدر جزء آخر؛ وقرر مرسوم ٧ نوفمبر ١٩١٦ منع تصدير الذهب، وقد ابيح بعد الحرب ولكنه منع ثانية في أواخر ١٩٣١ ثانية بعد هبوط الجنيه. وحدثت مثل هذه الظاهرة بالنسبة للفضة إذ اكتنزت أو صدرت فحظر مرسوم ٢٥ أكتوبر ١٩١٧ تصديرها؛ وكان اختفاء الفضة راجعاً لارتفاع أسعارها في السوق بسبب الحرب حيث زادت القيمة الحقيقية للعملة الفضية عن قيمتها الاسمية مما جعل الأفراد يكتنزونها فاضطرت الحكومة لاصدار أوراق نقدية أو بونات على الخزينة العامة بعشرة وخمسة قروش، كما أجازت للبنك الأهلي اصدار بنكنوت بخمسة وعشرين قرشاً، ليقوم كل ذلك مقام العملة الفضية وبنفس قوة الابراء التي لها. ولما هبطت قيمة الفضة بعد الحرب خرجت العملة الفضية إلى التداول منذ شهر مارس ١٩٢١ وقل استعمال الأوراق النقدية مما جعل الحكومة تسحبها تدريجياً من السوق بحيث أبطل تداولها نهائياً منذ ١٦ أكتوبر ١٩٢٧[١].

المبحث الثالث

علاقة الجنيه المصري بالجنيه الانجليزي[٢]

ـ ١ ـ مركز الجنيه الانجليزي في النظام النقدي المصري قبل الحرب

خطى الجنيه الانجليزي بمركز هام في النظام النقدي المصري قبل الحرب:

ـ فمن ناحية نجد أنه منذ الاصلاح الذي تم في سنة ١٨٣٤ على يد محمد علي

---

(١) انظر: د/ عبد الهادي علي النجار، التحليل النقدي، المرجع السابق ص ٩٩.

(٢) انظر: دكتور حسين فهمي، الجنيه المصري بعد الثورة، مطبوعات جامعة القاهرة ـ بالخرطوم سنة ١٩٥٧.

وجعل وحدة النقود الريال متبعاً بذلك نظام المعدنين، نص المرسوم الصادر بالاصلاح على اعتبار بعض النقود الذهبية الأجنبية نقوداً قانونية، كان من ضمن هذه النقود الجنيه الانجليزي، والذي جعل قيمته ٩٧,٥ قرشاً، ومن هذا الوقت أخذ الجنيه الانجليزي مكاناً كبيراً في المعاملات المصرية، ويرجع السبب في ذلك إلى أن محمد علي لم يسك من النقود الذهبية إلا مقداراً قليلاً وكان صنعها غير متقن، فلذلك حل الجنيه الانجليزي في السوق المصري محل العملة المصرية، لقلة النقود المصرية من جهة، ولرداءة صنعها من جهة أخرى.

ـ ومن ناحية أخرى هدف الاصلاح النقدي في سنة ١٨٨٥ إلى أن تتخلص مصر من العملات الأجنبية التي كانت منتشرة فيها. ولكن الحكومة المصرية لم تسك مقادير كافية من الجنيه المصري تكفي للمعاملات، وبذلك لم يتحقق قصد المشرع المصري من جعل النقود الأجنبية نقوداً قوية حتى يطردها الجنيه المصري، كما سبق ورأينا، فاستمرت النقود الأجنبية في التداول، وقد تمكن الجنيه الانجليزي الذي كان يعتبر أقل العملات قوة من طردها من التعامل، وظل العملة الذهبية الوحيدة المتداولة في مصر.

ـ وكانت البنوك تعمل على استيراد كميات كبيرة من النقود الذهبية من انجلترا في موسم القطن وفصل الشتاء لسد حاجة المعاملات، ثم تعيدها في فصل الصيف أي في الوقت الذي يكون فيه الميزان التجاري في غير صالح مصر، والذي تقل فيه المعاملات.

وقد ترتب على تداول الجنيه الانجليزي في مصر عدة نتائج منها أن الحكومة المصرية لا تتحمل مصاريف سك النقود، ولا تتحمل كذلك ما تفقده النقود بسبب النحات لأنها ليست هي التي تسكها، كما أن هذا من شأنه جعل كمية النقود تتناسب مع حاجة المعاملات مما أدى ألا يحتفظ بنقود عاطلة في الصيف، اي في المدة التي تقل فيها المعاملات، كما ثبت سعر الصرف بين مصر وانجلترا ومصر والدول الأخرى حيث يقدر سعر الصرف على أساس السعر بين انجلترا

والدولة الأجنبية الدائنة والمدينة. ولذلك أهمية كبرى لأن نمو ٤٠ ٪ من تجارة مصر الخارجية مع انجلترا، وكانت تسوي مصر بقية معاملاتها بواسطة بورصة لندن، ولذلك كان سعر الصرف بين مصر وانجلترا محصوراً بين ١/٨ ٩٨ قرشاً و ٨/٧ ٩٧ قرشاً أي لم تتجاوز تقلبات حد دخول الذهب أو حد خروجه.

ولكن لا تغطى هذه المزايا مواطن الضعف في النظام النقدي اذ أن مصر كانت تتكبد مصاريف كبيرة في نقل الذهب، وقد قدرت هذه النفقات بما يتراوح بقيمة ٢,٩٣ في الألف، ٣,١٥ في الألف، كما أدى هذا النظام لعدم وجود نقود مصرية، في حين أن تداول النقد الأهلي من مظاهر سيادة الدولة.

ـ ٢ ـ علاقة الجنيه المصري بالجنيه الانجليزي بعد الحرب

• العملة الورقية في مصر

حتى أواخر القرن الماضي بقيت مصر تعتمد أساساً على النقود المعدنية في التداول. وظل التعامل بالنقود الكتابية، وخاصة الشيكات، محصوراً في نطاق ضيق جداً حتى ذلك التاريخ. أما النقود الورقية، فقد بقيت مجهولة تماماً طوال تلك الفترة. ثم أخذ الأمر يتغير تدريجياً من ذلك الوقت، حتى أصبحت الغلبة للنقود الورقية والكتابية، أما النقود المعدنية، فلم يبق منها إلا النقود المساعدة.

وكانت سنة ١٨٩٨ بداية التطور الكبير في النظام النقدي المصري، فقد أنشىء البنك الأهلي من ذلك التاريخ كشركة مساهمة مصرية، ذات رأس مال انجليزي، ومنح هذا البنك وحدة امتياز اصدار النقد الورقي.

ولا يمكن القول إن التفكير في إصدار هذه الأوراق كان يفرض سد نقص ما في كمية النقود التي كان يحتاجها التعامل فالثابت ان النقد المعدني اللازم لذلك كان متوافر في البلاد على وجه الإجمال، وعلى الأخص، فقد كانت كميات مناسبة من الجنيه الانجليزي الذهب تستورد سنوياً عن طريق البنوك التجارية التي

كانت قائمة حينذاك، وذلك لتمويل محصول القطن استعداداً للموسم، وكان يعقب ذلك فترة أخرى يعاد فيها تصدير الجزء الأكبر من النقد المستورد وذلك سداداً لما على مصر من استحقاقات شتى، كأقساط الدين العام أو ثمن البضائع المستوردة... الخ. أما الفرق بين هذين المبلغين، فكان يبقى مدخراً أو مكتنزاً في البلاد.

تلك هي الطريقة التي، اتبعت، منذ اصلاح سنة ١٨٨٥ للموازنة بين حاجة التعامل وكمية النقد المتداول. وليس ما يدل كما قلنا على أن هذه الموازنة لم تكن تتم عملاً، لذلك يتعذر القول بأنه كان الغرض من اصدار النقود الورقية الجديدة سد حاجة المعاملات الحقيقية.

ومهما يكن من أمر فقد كانت الجنيهات الانجليزية قبل الحرب أداة التعامل بصفة عامة، لذا ظل استعمال أوراق العملة التي للبنك الأهلي منذ تأسيسه في سنة ١٨٩٨ حتى اصدارها قليل الانتشار ولم يكن لها سوى سعر اختياري، فلم يلزم الأهالي بقبولها سداداً لديونهم، وكان الغرض من ذلك افساح الوقت أمامهم حتى يطمئنوا اليها، ويتم تعودهم على استعمالها، وقد تزايد بالفعل استخدام هذه الأوراق، وكان اقبال الأفراد عليها كبيراً فارتفع الصادر منها من ٩٨ الف جنيه سنة ١٨٩٩ إلى ٢,٧٠٠,٠٠٠ جنيه سنة ١٩١٣. ورغم ذلك، فقد بقيت للنقود المعدنية الغلبة في التداول حتى سنة ١٩١٤ على أن الحال تغير فجأة منذ ذلك التاريخ.

لما أعلنت الحرب وضعت معظم الدول قيوداً على تصدير الذهب، وأصبح من المستحيل اتباع نظام استيراد النقود الذهبية وتصديرها، كما تعذر بسبب نشوب الحرب استيراد الذهب من انجلترا لتمويل المحصول، كذلك هرع حملة البنكنوت عند اعلان الحرب، إلى البنك لصرف قيمة أوراقهم ذهباً، مما هدد رصيده الذهبي بالانتهاء، لذلك أصدرت الحكومة المصرية مرسوماً في ٢ أغسطس سنة ١٩١٤، بفرض السعر الالزامي لأوراق البنكنوت. وقد كان الغرض من فرض

السعر الالزامي حماية الرصيد المعدني، وتمكين البنك الأهلي من اصدار أوراق بنكنوت توازي ضعف رصيده المعدني، وقد كمل هذا القرار بمرسوم ٧ نوفمبر سنة ١٩١٦ القاض بمنع تصدير الذهب. ثم اختفى الذهب من التداول، وأصبح البنكنوت وحدة العملة المتداولة، وذلك بالطبع بجانب النقود المساعدة. فكان ذلك سبباً في تزايد الكميات المصدرة من تلك الأوراق، وظلت هذه الظاهرة تتأكد من ذلك التاريخ حتى الآن. وقد ترتب على فرض السعر الالزامي اختفاء النقود المعدنية من التداول، وعلى ذلك أثيرت في مصر مسألة ايجاد مقدار كاف من النقود لسد حاجة المعاملات، فاتفقت الحكومة مع البنك الأهلي، على اصدار أوراق بنكنوت تكفي بحاجة محصول القطن، على أن تكون مضمونة ببونات الخزينة المصرية مقدارها ٢٣٥,٠٠٠ جنيه. ولما بيع محصول القطن في سنة ١٩١٤ أصبحت مصر دائنة لانجلترا بمبالغ كبيرة، ونظراً للقيود المفروضة على تصدير الذهب، أجازت الحكومة المصرية للبنك الأهلي أن يكون رصيداً ذهبياً في بنك انجلترا واستبدلت ببونات الخزينة المصرية الذهب تدريجياً، وقد أصبحت مصر تتبع عملاً قاعدة الأوراق الأجنبية الذهبية من أغسطس سنة ١٩١٤ إلى اكتوبر ١٩١٦. فكانت أوراق البنك الأهلي غير قابلة للصرف من الداخل، ولكنها تصرف في المعاملات الخارجية بأوراق واجبة الدفع ذهباً في انجلترا.

وكان البنك الأهلي يشتري ويبيع الكمبيالات المسحوبة على لندن بسعر التكافؤ وهو ٩٧ ½ قرشاً للجنيه الانجليزي، فكان يزيد حالة مشترى الكمبيالات مقدار البنكنوت ويزيد في الوقت نفسه من رصيده الذهبي في لندن، وكان ينقص حالة بيع الكمبيالات من مقدار البنكنوت لرجوعه من أيدي الأفراد إلى البنك وينقص الرصيد الذهبي الموجود في انجلترا تبعاً لذلك. وبذلك ثبت الصرف بين مصر وانجلترا حول حد التعادل. وفي سنة ١٩١٦ أعلن بنك انجلترا البنك الأهلي بأنه أصبح متعذراً عليه تقديم الذهب اليه كغطاء للإصدار وقد كان قانون البنك ينص على أن يكون نصف هذا الغطاء ذهباً والنصف الآخر أوراقاً مالية تختارها

الحكومة) وأنه سوف تحل اذونات الخزانة البريطانية، بصفة مؤقتة، محل الذهب في غطاء الإصدار المصري (وبقي هذا الاجراء الوقتي قائماً من ذلك التاريخ. حتى سنة ١٩٤٨). وقد أذعنت مصر لهذا القرار، وصدر قرار وزير المالية في ٣٠ اكتوبر سنة ١٩١٦، ما يجيز للبنك الأهلي أنه يستعمل بونات الخزينة البريطانية كضمان للاصدار بدلاً من الذهب، وبذا أصبحت لا تصرف الحوالات الأجنبية، التي تعطى للمدينين للخارج، في لندن بالذهب بل بالجنيه الانجليزي الورقي، أي تحولت مصر من نظام الصرف بالحوالات الاجنبية إلى نظام الصرف بالجنيه الانجليزي، وأصبحت مصر بذلك على قاعدة الاسترليني. واستمر البنك في سياسة على تثبيت الصرف بين مصر وانجلترا عند السعر الرسمي للتعادل، وذلك بشراء أو بيع الكمبيالات المسحوبة على لندن بسعر ثابت هو ٩٧,٥ قرشاً. وفقدت العملة المصرية منذ ذلك التاريخ استقلالها وأصبحت مرتبطة بل تابعة للجنيه الانجليزي، ترتفع لارتفاعه وتنخفض لانخفاضه.

ويمكن أن يقال أن العملة الورقية كانت في بدايتها مستقلة عن غيرها من العملات، وعلى الأخص، فإنها كانت مستقلة عن الجنيه الانجليزي. والواقع فإن التبعية النقدية كانت منتفية أيضاً حتى قبل صدور العملة المذكورة، وذلك بالرغم من أن الجنيه الانجليزي الذهب كان أكثر العملات الاجنبية، إن لم يكن أكثرها استعمالاً في مصر منذ زيادة تصدير القطن المصري إلى بريطانيا في النصف الأول من القرن الماضي، وبالرغم أيضاً من أن الجنيه المذكور أصبح يستعمل وحدة أساساً في السوق المصرية خلال الفترة بين سنة ١٨٨٥ إلى ١٩١٤ على ما سبق بيانه، إذ لم يكن من شأن ذلك كله تبعية نقدنا للجنيه الانجليزي. والواقع فإنه يتعذر الحديث عن التبعية النقدية حيث يسود النقد المعدني على وجه العموم. لكن هذه التبعية يمكن أن تقوم بالعكس إذا ما توافرت ظروف معينة في ظل نظام النقد الورقي، وهو ما وقع بالفعل في مصر ابتداء من سنة ١٩١٦. ويتيح ذلك إذا تذكرنا أن قبول أذونات الخزانة البريطانية في غطاء النقد المصري، دون قيد

أو شرط ، كان من شأنه تمكين بريطانيا عملياً من الحصول على أية كمية تشاء من العملة المصرية ، فمثلاً كان يكفي في هذا السبيل أن تقدم الحكومة البريطانية مثلاً أذونات على خزانتها إلى البنك الأهلي ، حتى يصدر هذا البنك كمية مقابلة من النقد المصري يسلمها لتلك الحكومة ، وقد سهل هذا النظام على الحكومة البريطانية أثناء الحربين الأولى والثانية الحصول على الجنيهات المصرية اللازمة لتمويل عملياتها الحربية في مصر ، وزاد هذا الأمر سهولة تثبيت سعر الصرف بين العملتين على نحو ما رأينا ، إذ لو ترك هذا السعر حراً لارتفعت قيمة الجنيه المصري بالنسبة للاسترليني خلال الحربين ، بل وفي أعقابها أيضاً ، على الأخص بسبب كثرة الطلب على عملتنا من جانب بريطانيا في ذلك الحين. وبعبارة أخرى فقد أصبح في استطاعة السلطات النقدية البريطانية بفضل هذا التنظيم أن تؤثر تأثيراً مباشراً - وآلياً - في كمية النقد المتداول في مصر ، وبالتالي في مستوى الاسعار فيها ، فتحدث فيها تضخماً أو انكماشاً حسب الأموال . ويفسر ذلك ما وقع فعلاً من تضخم وارتفاع في مستوى الأسعار في مصر خلال الحربين العالمين . ولكن حتى بدون احداث السلطات النقدية البريطانية أو غيرها تلك الحركات التضخمية أو الانكماشية في مصر ، فإن العملة المصرية أصبحت بسبب ارتباطها بالعملة الانجليزية كما سبق بيان ، تتبع هذه العملة في تقلباتها في الأسواق العالمية ، فترتفع قيمة عملتها بارتفاع قيمة العملة الانجليزية ، وتنخفض بانخفاضها ، وبذلك أصبحت قيمة الجنيه المصري متوقفة على الظروف التي تحيط بالجنيه الاسترليني ، سواء في ذلك الظروف في داخل بريطانيا ذاتها أو في خارجها ، أما ظروف مصر ذاتها ، فلم يكن لها في عملتنا أي تأثير محسوس. ومن أشهر الأمثلة على ذلك أن قيمة الجنيه المصري ارتفعت بارتفاع قيمة الجنيه الاسترليني عند عودته إلى قاعدة الذهب سنة ١٩٢٥ ، ثم انخفضت قيمة عملتنا عندما انخفضت قيمة العملة الاسترلينية بخروج انجلترا على قاعدة الذهب في اكتوبر سنة ١٩٣١ . [لما تدهور الجنيه الانجليزي في

سنة ١٩٢٠ إلى نحو ٣٠٪ من قيمته تبعه أيضاً الجنيه المصري].

على أنه ليس من العدل أن نقول بأن مصر لم تستفد من جراء هذا النظام فهو يتضمن بعض مزايا منها:

- ان استعمال البونات الانجليزية جعل الاصدار مرناً يتفق مع حاجة المعاملات.

- إن بونات الخزينة البريطانية تعطي فائدة تشترك فيها الدولة (على أن ميزة الحصول على ربح من بونات الخزينة البريطانية لا يوازي حرمان بنك الاصدار من الرصيد الذهبي، لأنه وإن كان الذهب المخزون، في البنوك، لا ينتج شيئاً، إلا أنه سلاح ضروري في المعاملات الاقتصادية الدولية.

- وقد أدت تلك الصلة إلى تثبيت سعر الصرف بين مصر وانجلترا، وفي ذلك فائدة في السنين التي يكون فيها الميزان التجاري من غير صالحنا.

- وقد وفر استعمال البونات مصاريف نقل الذهب.

إلا أنه رغم هذه الفوائد فإن هذه التبعية كانت تجعل من المتعذر استخدام جهازنا النقدي في تحقيق بعض أغراضنا الاقتصادية كاستخدام هذا الجهاز في احداث التنمية الاقتصادية مثلاً. ولا شك أن هذه الرباط النقدي لم يكن قائماً وحده، بل كانت تربط مصر مع بريطانيا علاقات أخرى، منها، ما هو اقتصادي (كالروابط التجارية) ومنها ما هو سياسي، وقد كان لكل من هذه العلاقات الاقتصادية والسياسية أثرها على العلاقات النقدية.

وعلى أية حال فقد كانت تبعية مصر النقدية إلى انجلترا هذه سبباً لاعتبار مصر في السنوات السابقة على الحرب العالمية الثانية عضواً فيما اصطلح على تسميته حينذاك بالكتلة الاسترلينية وهي مجموعة البلاد التي كانت تحتفظ في انجلترا بأرصدتها النقدية، والتي كانت تقيم الصرف بينها وبين انجلترا على أساس سعر ثابت. ولما نشبت الحرب العالمية الثانية، دخلت مصر فيما يسمى بالمنطقة الاسترلينية، وهي مجموعة من البلاد تقع في الأصل تحت السيطرة أو النفوذ

البريطاني، وتأخذ في تحويلاتها النقدية بنظام معين، **قوامه ترك هذه التحويلات حرة**، بصفة أساسية، فيما بين البلاد المنضمة إلى المنطقة، أما التحويلات بين هذه البلاد من ناحية وغيرها من ناحية أخرى فتخضع للرقابة على الثقة. وتنظم هذه الرقابة في جمع تلك البلاد على أسس واحدة تستقل بوضعها السلطة النقدية البريطانية.

وتطبيقاً لذلك، فرضت مصر بناء على طلب انجلترا الرقابة على النقد ابتداء من سنة ١٩٣٩. ويمكن أن يعد فرض هذه الرقابة، في حد ذاته، فاتحة استخدام النقد في مصر كوسيلة لتحقيق بعض الأغراض الاقتصادية، وهو ما لم يكن يتم مثلاً من قبل على أن رقابة النقد بالطريقة التي فرضت بها في ذلك الحين، لم تكن تهدف إلى أغراض مصرية خالصة، بل كان الغرض منها خدمة صالح المنطقة في مجموعها، وإن تعارض ذلك مع صالح أي بلد على حدة، وعلى وجه أدق، فإنها كانت ترمي إلى تحقيق أطماع بريطانيا في كسب الحرب. ويظهر من ذلك أن هذه الرقابة زادت في تبعية النقد المصري إلى النقد الاسترليني. على أن مصر لم تلبث عقب الحرب أن ضاقت بهذه الرابطة ذرعاً، لذلك عمدت إلى الخروج من منطقة الاسترلين سنة ١٩٤٧، وكانت قد مهدت لذلك بانضمامها لصندوق النقد الدولي، حيث حددت لنقدها قيمة مستقلة بالذهب أو الدولار. وبخروج مصر من منطقة الاسترليني على هذا النحو، استقلت بشئون الرقابة على نقدها، وقد تم ذلك بمقتضى سلسلة من القوانين التي صدرت تباعاً في سنوات ١٩٤٨، ١٩٥١، ١٩٥٥. وقد تعاقبت الوسائل التي لجأت اليها مصر، منذ خروجها من المنطقة الاسترلينية، والتي قصدت فيما قصدت اليه، إلى الدفاع عن مركز عملتنا الوطنية.

المبحث الرابع

النظام النقدي المصري بعد الحرب العالمية الثانية [1]

اتضح لنا مما تقدم كيف تجمع لمصر خلال الحرب العالمية الثانية مقدار كبير من الأرصدة الاسترلينية، التي لم تكن لتتراكم من الأصل لولا ذلك التعديل الجوهري الذي أدخله قرار ٣٠ اكتوبر سنة ١٩١٦ على نظام اصدار البنكنوت.

كما تبين لنا أيضاً كيف ترتب على تراكم هذه الأرصدة وجود تضخم نقدي جامح، ساهم في تفاقمه اخفاق السلطة المصرية من فرصة رقابة على الأسعار.

وظل الجنيه المصري على صلة بالجنيه الاسترليني خلال الحرب العالمية الثانية، الأمر الذي أدى إلى حبس الأرصدة وتأثر النظام النقدي المصري باضطرابات عديدة. ومن ثم كان تعديل نظام اصدار البنكنوت في مصر بما يفصم الصلة بين الجنيهين، ويحول دون استمرار تراكم هذه الأرصدة اجراءً ضرورياً تقتضيه حماية النظام النقدي المصري.

وتحقيق ذلك يتطلب انشاء بنك مركزي قادر ومسئول عن السيطرة على شئون النقد والائتمان. ذلك لأن البنك الأهلي، لم يكن حتى ذلك الوقت سوى واحد من جملة البنوك التجارية، تتحكم فيه المصالح الأجنبية، شأنه ذلك شأن سائر البنوك التي كانت تمارس نشاط في مصر. أما أعباء تنظيم الائتمان أو الرقابة على البنوك التجارية، فلم يكن يزاول شيئاً منها، حيث اقتصر دوره على اصدار البنكنوت والقيام بأعمال الصيرفى للحكومة.

على أنه في الواقع، لا يمكن اعتبار انشاء بنك مركزي، كفيل بذاته لتحقيق

---

(١) انظر دكتور / محمد زكي الشافعي، مقدمة في النقود والبنوك المرجع السابق ص ٢١٧ ـ ٢٢٧.
المصدر: مجلة مصر المعاصرة وتقرير البنك الأهلي المصري (١٩٥٢). وارد في مؤلف دكتور محمد زكي الشافعي، مقدمة في النقود والبنوك، المرجع السابق ص ٢١٤.

الرقابة الفعالة على الأحوال النقدية والائتمانية. فلا يتسنى لبنك مركزي من تحقيق غاياته إلا إذا كان المحيط الذي يعمل فيه يستجيب لوسائله ويتجاوب معه في تحقيق غاياته.

لذلك لم يكن وفق السياسة النقدية مجرد انشاء بنك مركزي يعهد إليه تنظيم الائتمان والرقابة على النظام المصرفي في مجموعة، بل اتجهت هذه السياسة أيضاً إلى تطوير أسس النظام وتعديل بنيانه بما يتيح لهذا البنك المحيط الملائم لتطبيق سياساته من جانب، ومن آخر ألا يحول هذا المحيط من تحقيق تلك السياسات في المستقبل، في حالة تعذر ذلك في الحاضر.

وكان أهم ما اتخذته في هذا الصدد الحكومة المصرية، في مراحل متعاقبة، تمثل في التأميم التدريجي للجهاز المصرفي، والذي يحقق إلى جانب بسط الاشراف الحكومي على جانب متزايد من نشاط البنوك، تحرير النظام المصرفي من سيطرة البنوك الأجنبية عن طريق تحويل البنوك الأجنبية إلى مؤسسات ذات رؤوس أموال وإدارة وطنية. ثم جاء القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٦١ ليقضي بتأمين جميع البنوك، ولو أن الحكومة المصرية قد عدلت عن هذا الاتجاه، بإنشاء البنوك الخاصة بها في ذلك البنوك المشتركة والأجنبية بمقتضى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والمعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧.

وهكذا شهد النظام النقدي المصرفي في فترة ما بعد الحرب عدة تطورات جوهرية من شأنها أحداث تأثير بالغ المدى في تطوير معالمه وتشكيل بنيانه وتمثلت هذه التطورات في تعديل نظام اصدار البنكنوت (١٩٤٨ - ١٩٥٧)، ومفاوضات الأرصدة الاسترلينية (١٩٤٧ - ١٩٥٧)، ومفاوضات الأرصدة الاسترلينية (١٩٤٧ - ١٩٥٩)، وتحويل البنك الأهلي المصري إلى البنك المركزي للدولة عام ١٩٥١، مع المضي في توسيع سلطاته وتدعيم رقابته على النظام المصرفي بالقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧، ثم تقرير نقل ملكيته للدولة عام ١٩٦٠ وتقسيمه في العام نفسه إلى مصرفين مستقلين: البنك المركزي المصري (يتولى مستوليات

البنك المركزي)، والبنك الأهلي المصري (يقتصر نشاطه على مزاوله الأعمال المصرفية العادية، وإلغاء سيطرة البنوك الأجنبية على النظام المصري بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٧ بتمصير البنوك التي تعمل في مصر، وتحقيق الاشراف المباشر للدولة على نشاط البنوك عن طريق التأميم التدريجي للجهاز المصرفي الذي انتقلت ملكيته بأكمله للدولة عام ١٩٦١.

وإن كانت بداية السبعينات قد شاهدت سياسة اقتصادية جديدة تهدف إلى تشجيع تدفق رؤوس الأموال الأجنبية للمساهمة في التنمية الاقتصادية، فسمح من جديد بإنشاء البنوك الخاصة وبفتح فروع للبنوك الأجنبية العملاقة، وبالتالي فقد تم العدول عن مبدأ ملكية الدولة لجميع البنوك.

وفيما يلي سنقتصر بدراسة تعديل نظام اصدار البنكنوت واستعراض مفاوضات الأرصدة الاسترلينية، أما التطورات الأخرى، فمعالجتها موضع دراستنا للجهاز المصرفي.

١ ـ تطورات تعديل نظام اصدار البنكنوت

(أ) تعديل نظام اصدار البنكنوت: سبق أن رأينا كيف انتقل النظام النقدي المصري في أواخر عام ١٩١٦ إلى قاعدة الصرف بالاسترليني، بما ترتب على ذلك من تغطية القسم الأكبر من كمية البنكنوت المصدرة في مصر بأصول مقدمة بالجنيه الاسترليني، وإطلاق جدية تحويل الجنيهات الاسترلينية إلى جنيهات مصرية بلا قيد ولا شرط وبسعر صرف ثابت، وارتباط قيمة الجنيه المصري بقيمة الجنيه الاسترليني.

لكن مشكلة الأرصدة الاسترلينية، أظهرت للحكومة المصرية، عدم صلاحية الاسترليني كغطاء للاصدار، وإلى عدم جدوى الابقاء على العلاقة بين النقدين، وإلى وجوب العمل على تحديد النقد المصري من تبعية للنقد الاسترليني فكان القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٤٨ خطوتها الأولى في هذا الصدد. ولقد مهد لهذا الاتجاه خطوتان.

ـ انضمام مصر إلى منظمة صندوق النقد الدولي عام ١٩٤٥، بما ترتب عليه من تحديد قيمة الجنيه المصري بالنسبة إلى الذهب والدولار الأمريكي، لا بالنسبة للجنيه الاسترليني، واستقلال مسوغات تغيير قيمة الجنيه المصري واجراءات ذلك عن مسوغات تغيير قيمة الجنيه الاسترليني واجراءاته.

ـ أما الخطوة الثانية، وهي تعتبر نقطة تحول كبيرة في العلاقات النقدية بين النظامين المصري والانجليزي. وتمثل هذه الخطوة في خروج مصر من المنطقة الاسترلينية اعتباراً من ١٥ يوليو سنة ١٩٤٧، بمقتضى الاتفاق المالي المبرم بين مصر وانجلترا في ٣٠ يونيو من السنة نفسها، بما ترتب على هذا من فرص الرقابة الحكومية على كافة عمليات الصرف الأجنبي بما في ذلك عمليات تحويل الجنيهات الاسترلينية إلى مصرية أو بالعكس، وانتهاء عهد التحويل الآلي للمبالغ النقدية بين انجلترا ومصر أو العكس بلا قيد ولا شرط وبسعر التعادل.

(ب) ـ القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٤٨ : عدل هذا القانون نظام اصدار البنكنوت في مصر بما يحول دون اضطراد تغطية الاصدار بأصول استرلينية، لا يتوافر فيها ما يجب أن يتفق لغطاء الاصدار من سيولة، ويحقق للحكومة المصرية سبل الرقابة على كمية البنكنوت المصدرة في المستقبل وتحقيقاً لذلك تنص المادة الثانية من القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٤٨ على أنه « تغطي أية زيادة في الاصدار من تاريخ العمل بهذا القانون على النحو الآتي:

١ ـ بأذونات على الخزانة المصرية بالنسبة للجزء المشترط تغطيه بالذهب.

٢ ـ وبسندات الحكومة المصرية أو سندات معنوية تضمنها الحكومة المصرية أو أذونات على الخزانة المصرية بالنسبة للجزء المشترط تغطيته بأوراق مالية ».

وهكذا انتهى ما كان لقرار ٣٠ اكتوبر سنة ١٩١٦ من أثر ولم يعد في استطاعته البنك المصري أن يصدر أوراق البنكنوت في مصر بطريقة آلية مقابل ايداع أذونات الخزانة البريطانية أو سندات بريطانية في غطاء الاصدار، وأصبح من الضروري تغطية أية زيادة ستقبله من البنكنوت المصدر بأذونات على الخزانة

المصرية أو سندات الحكومة المصرية أو سندات تضمنها الحكومة المصرية. ويتضح بالرجوع إلى الجدول رقم (١) أثر صدور القانون المذكور في زيادة قيمة الأوراق المصرية في غطاء الاصدار بأكثر من سبعة اضعافها فيما بين سنة ١٩٤٧ أو آخر سنة ١٩٥١، وهبوط الاصول الاسترلينية المودعة في الغطاء بنسبة ٤٠٪ تقريباً فيما بين هذين التاريخين نفسيهما.

الجدول رقم (١)
البنكنوت المصدر وغطاء الاصدار (١٩٤٨ - ١٩٥١)
(بملايين الجنيهات)

	١٩٤٧	١٩٤٨	١٩٥١
قيمة المصدر من البنكنوت	١٤٥,٠	١٦٤,٠	٢١١,٠
الاحتياطي [1].	-	-	١١٨
ذهب [2]	٦,٤	٦,٤	٦٠,٦
سندات واذونات الحكومة المصرية	١١,٠	٣٥,٧	٨٤,٣
سندات وأذونات الحكومة الانجليزية	١٢٧,٦	١٢١,٩	٧٧,٩
المجموع	١٤٥,٠	١٦٤,٠	٢٢٢,٨

(١) يتكون هذا الاحتياط من الزيادة الناجة عن اعارة تقويم الذهب الذي كان موجوداً في غطاء الاصدار على أساس السعر الجديد للجنيه المصري بعد تخفيضه في سبتمبر سنة ١٩٤٩. وكانت المادة ٤ من القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥٩ تنص على ايداعه في حساب خاصّ بقسم الاصدار لاستعماله بصفة احتياطي لدعم قيمة النقد، ثم رأت الحكومة بعد ذلك أن تستعمل هذا الاحتياطي في تمويل مشروعات مجلس الانتاج القومي فاستصدرت البنكنوت رقم ٧٠ لسنة ١٩٥٣ الذي رخص لها باستغلاله في تنفيذ مشروعات التوسع الزراعي، انظر، النشرة الاقتصادية للبنك الأهلي المصري، المجلد السادس، ١٩٥٣،ص ٣٠، ٥١.

(٢) هذا الذهب يقوم على أساس أن الجنيه المصري = ٧,٤٣٧٥ جرام من الذهب الخالص في العامين الأولين، ٢,٥٥١٨٧ جرام في العام الأخير.

حـ - التعديلات اللاحقة في الأحكام المتعلقة بغطاء الأصدار. لم تكن أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٤٨ آخر ما شهد نظام اصدار البنكنوت من تعديلات. وقد كان متمثلاً عند صدور أحكام هذه القانون على أنها لا تعتبر تنظيم دائم فيما يتعلق بغطاء اصدار البنكنوت. بل أن ما ورد بصدد المادة الثانية من هذا القانون ليؤكد صفة الانتقال المرحلي له « إلى أن يتيسر للبنك الأهلي المصري أتباع أحكام المادة الخامسة من نظامه الأساسي ». هذا بالإضافة إلى مواكبه التوجه بضرورة تواجد بنك مركزي للدولة، صدور هذا القانون، بما يتناوله قانون انشاء البنك المركزي من وضع أسس ثابتة لاصدار البنكنوت.

وقد أكد الواقع ما تقدم، بصدور القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١، والخاص بانشاء بنك مركزي للدولة. فقد وضع هذا القانون أسس مستقرة وتفصيله لنظام اصدار البنكنوت. وتتمثل سماته الأساسية فيما يلي:

- وجوب مقابلة أوراق النقد المتداولة بصفة دائمة وبقدر قيمتها تماماً برصيد مكون من الذهب، وصكوك أجنبية، ونقد أجنبي وسندات وأذون الحكومة المصرية.
- إبعاد الاصول الاسترلينية عن غطاء للأصدار، حيث لم يكن الجنيه الاسترليني قابلاً للصرف بالذهب.
- أغفال ما نص عليه القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٤٨ من جواز تغطيه اصدار البنكنوت بسندات مصرية تضمنها الحكومة المصرية، كسندات بنك التسليف الزراعي والتعاوني مثلاً.
- عدم ادخال الأوراق التجارية في عداد الاصول التي يجوز تغطية اصدار البنكنوت بها على الرغم مما في ادخالها ضمن غطاء الاصدار من تشجيع العمل على انماء سوق التعامل في الائتمان ذي الأصل القصير بالبلاد هذا وقد تدارك القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٥٧ ما ورد من نقص في السمتين الاخيوتين -الواردتين اعلاه- حيث أضاف السندات المصرية التي تضمنها الحكومة المصرية والأوراق التجارية

القاتلة للخصم، إلى مختلف الأصول المقبولة في غطاء الأصدار[1].

هذا ولم يطرأ أي تعديل على الوضع المتقدم كله، بصدور قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧، وما ترتب على صدوره من إلغاء القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥٧ حيث أقتصر القانون المذكور على اقرار الاحكام القائمة بشأن الاصول المقبولة في غطاء للأصدار. بل لم يفعل المشروع سوى أن أورد بالمادة ١٨٥ / ١ من هذا القانون الصيغة المعدلة لأحكام المادة ١٤ من القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ في هذا الخصوص كما جاءت بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٥٧. وفيما يلي نصها يجب أن يقابل أوراق النقد المتداولة بصفة دائمة وبقدر قيمتها تماماً رصيد مكون من ذهب، ونقد أجنبي، وصكوك أجنبية، وسندات الحكومة المصرية وأذونها وسندات مصرية تضمها الحكومة المصرية، وأوراق تجارية قابلة للخصم.

د ـ سياسة تكديس الذهب في غطاء الاصدار: قامت الحكومة المصرية في بداءة عام ١٩٥٠، بشراء كميات كبيرة من الذهب[2]، مستغلة فرصة تحقيق فائض في ميزان مدفوعاتها مع منطقة الدولار. وايداع هذا الذهب في غطاء الاصدار. وهدف هذا الاجراء هو حرص الحكومة على تأكيد استقلال الجنيه المصري ودعم قيمته في الأسواق الخارجية.

ولما كانت قيمة الذهب الذي كان مودعاً من قبل في الغطاء قد ارتفعت إلى ما يقوب على ١٨ مليون جنيه بعد إعادة تقويمه على أساس سعر التعادل الجديد للجنيه المصري، بعد تخفيض قيمته في سبتمبر سنة ١٩٤٩، فقد ارتفعت قيمة الرصيد الذهبي المودع في غطاء الاصدار إلى ٦٠,٦ مليون جنيه في أواخر سنة ١٩٥١.

كما أدى الارتفاع الحاد في أسعار الذهب في السنوات الأخيرة وإعادة تقويم

---

(١) انظر د / محمد زكي الشافعي، مقدمة في النقود والبنوك، المرجع السابق ص ٢١٦.
(٢) انظر دكتور / محمد زكي الشافعي مقدمة في النقود والبنوك، المرجع السابق ص ٢١٨ ـ ٢١٩.

الرصيد تبعاً لذلك إلى بلوغ قيمته ٢٣ و٥٤ مليون جنيه في ديسمبر ١٩٨١. وهكذا بلغت قيمة ذلك الرصيد نحو ١٢٠٪ من قيمة البنكنوت المصدر في التاريخ الأخير على نحو ما هو موضح في الجدول رقم (٢).

الجدول رقم (٢)
البنكنوت المصدر وغطاء الاصدار في ديسمبر ١٩٨١
(بملايين الجنيهات).

ذهب	٥٤٢,٣	قيمة المصدر	٤٥١٨,١
أوراق مالية	٣٩٧٥,٧	من البنكنوت	
	٤٥١٨,٠		٤٥١٨,٠

المصدر: البنك المركزي المصري. وأرد في دكتور من زكي الشافعر مقدمة في النقود والبنوك، المرجع السابق ص ٢١٨

المصدر: مجلة مصر المعاصرة وتقرير البنك الأهلي المصر (١٩٥٢). وأرد في مؤلف دكتور محمد زكي الشافعي، مقدمة في النقود البنوك، المرجع السابق ص ٢١٤

وإن كانت سياسة استبقاء رصيد من الذهب في غطاء الأصدار هذه محل نظر حيث تنطوي هذه السياسة على تعقيم لجانب من رأسمالنا القومي، على حساب حاجة البلاد الملحة إلى الالات والمهمات وما اليها من أدوات الانتاج اللازمة لتنفيذ مشروعات التنمية الاقتصادية ورفع مستوى المعيشة بها.

وإن كان من الصحيح أن الاحتفاظ بالاحتياطي من الذهب (أو ما إليه من الأصول الدولية السائلة) قيمته في المحافظة على استقرار قيمة العملة الخارجية على المدى القصير، وبصفة خاصة بالنسبة للبلاد الزراعية. كما أن مثل هذا الاحتياطي

أهميته الكبرى في تدعيم مقدرة الدولة على مواجهة الضغط الاقتصادي الأجنبي عند اللزوم.

ومع ذلك فإن بصرف النظر عن الظروف الاستثنائية، فلا خلاف على أن قيمة العملة الخارجية انما تتوقف في النهاية على قوة البلاد الانتاجية.

ـ ٢ ـ مفاوضات الأرصدة الاسترلينية (١٩٤٧ ـ ١٩٥٥)

سبق أن رأينا كيف تراكمت الأرصدة الاسترلينية لمصر خلال الحرب العالمية الثانية، وكيف أدى استمرار بقاء الأسباب التي أدت إلى تراكمها إلى تعقيد مسألة تسويتها في أعقاب تلك الحرب، على خلاف ما حدث بعد الحرب العالمية الأولى.

ففي بداءة عام ١٩٤٨، بدأت أنجلترا مفاوضاتها مع مصر وغيرها من الدول لتسوية هذه الأرصدة المتراكمة. كان قد سبق ذلك، أبرام اتفاق مالي بين انجلترا والولايات المتحدة عام ١٩٤٥، التزمت فيه انجلترا، برفع القيود على تحويل الجنيه الاسترليني لغيره من العملات بالنسبة للمعاملات الجارية، وذلك في مقابل الحصول على قرض أمريكي ضخم بمبلغ ٣٧٥٠ مليوناً من الدولارات[1]، كما تعهدت أيضاً بموجب هذا الاتفاق بالعمل على تحقيق تسوية عاجلة للأرصدة الاسترلينية ينظر فيها لكل حالة على حدة، مع مختلف الدول صاحبة الأرصدة.

ويمكن تقسيم مفاوضات الأرصدة الاسترلينية إلى مرحلتين، بالرغم أن المرحلة الأولى منها لم تدم أكثر من عدة أسابيع ـ كما سنرى:

ـ بدأت المرحلة الأولى في ٣٠ يونيو سنة ١٩٤٧، حيث عقدت مصر اتفاقاً مؤقتاً مع انجلترا يسوى لمدة ستة شهور حول تسوية الأرصدة الاسترلينية. وتتمثل سمات هذا الاتفاق فيما يلي:

ـ خروج مصر من المنطقة الاسترلينية اعتباراً من بدء العمل بالاتفاق، والذي حدد لبدائته يوم ١٥ يوليو ١٩٤٧ ـ كما ذكرنا ـ.

---

(١) نص الاتفاق على التزام انجلترا بعدم فرض أية قيود على الصرف بالنسبة للمعاملات الجارية بعد فترة لا تجاوز سنة واحدة من بدء تنفيذ الاتفاق وكان ذلك في ١٥ يوليو ١٩٤٦.

ـ تجميد الأرصدة الاسترلينية المملوكة للمصارف التي تعمل في مصر فيما يسمى بالحساب رقم (٢) مع الوعد بالافراج عنها تدريجياً على دفعات سنوية في المستقبل[١]. وقد قدرت جملة الأرصدة المشار اليهـا بمبلـغ ٣٥٦,٢ مليـون مـن الجنيهات الاسترلينية، أفرج منها عن مبالغ قليلة بمقتضى هذا الاتفاق.

ـ تعهد أنجلترا، ابتداء من ذلك التاريخ ـ تاريخ العمل بالاتفاق ـ ألا تقيد تحويل الاسترليني المفرج عنه من الأرصدة المجمدة أو الذي تحصل عليه وهو من صادراتها ـ ويتكون من كلا العنصرين، ما يسمى بالحساب (الحر) رقم (١) ـ إلى أية عمله من العملات في الوفاء بالمدفوعات الناشئة عن المعاملات الجارية.

ـ لم يمض خمس أسابيع على الاتفاق المتقدم، وبدأت المرحلة الثانية في ٢٠ اغسطس سنة ١٩٤٧ حين قامت السلطات الانجليزية بايقاف قابلية الأسترليني للتمويل إلى الدولارين الكندي والأمريكي بما في ذلك الحسابات المصرية القابلة للتحويل[٢]. ولقد ترتب على ذلك أن وجدت مصر نفسها فجأة في مأزق شديد فيما يتعلق بتدبير احتياجاتها من الدولارات، حيث لم يكن قد اتسع الوقت بعد للسلطات المصرية لتحويل مقدار يعتد به من الاسترليني المفرج عنه في ١٥ يوليو السابق إلى الدولارات[٣]. هذا بالإضافة أن المبلغ الذي أباحت انجلترا تحويله بعد ذلك إلى دولارات ـ مليون جنيه ونصف ـ لم يكن كاف لسد احتياجات البلاد من العملة الصعبة حتى نهاية العمل بالاتفاق في أواخر العام، وقد كان كل ذلك في فترة صغرت فيها دائرة الدول التي تقبل الدفع بالأسترليني على أثر ايقاف

---

(١) تشمل الأرصدة المتراكمة لمصر أصولاً أخرى مقدمة بالاسترليني خلاف أرصدة البنوك التي تعمل في مصر، ومثالها الأوراق المالية وبوالص التأمين والديون والحسابات المصرفية المستحقة الدفع بالاسترليني للمقيمين بمصر خلاف البنوك، ونظراً لعدم معرفة مقدار هذه الأرصدة أو عن التغيير فيها الا القليل، فقد خرجت بالضرورة عن الاتفاق.

(٢) كما توقفت ايضاً عن بيع الفرنكات السويسرية، كل ذلك خلاف احكام الاتفاق المالي الانجليزي الأمريكي بطبيعة الحال.

(٣) لا يتجاوز ما أتيح لمصر تحويله، عن ثلاثة أرباع مليون من الجنيهات.

قابليته للتحويل[1].

مما تقدم كله يتضح لنا ما أسفر عنه الاتفاق المالي الأول بين مصر وانجلترا:

- قبلت مصر تجميد أرصدتها الاسترلينية مقابل، التزام انجلترا بتحرير المبالغ المفرج عنها من الأرصدة المجمدة أو التي تتحصل لمصر عن صادراتها أعتباراً من ١٥ يوليو سنة ١٩٤٧، والتي يتكون من كلتيهما - كما سبق أن ذكرنا - رصيد الحساب الحر.

- أوقفت انجلترا قابلية الاسترليني للتحويل، فترتب على ذلك، عدم قدرة استعمال أرصدة الحساب المذكور - فاستيراد السلع مثلاً - إلا من انجلترا أو دائرة البلاد التي تقبل الدفع بالاسترليني.

- فقدت مصر حرية الحركة في استعمال هذه الأرصدة في استيراد المواد اللازمة لتمويل عملية الانماء الاقتصادي من مناطق النقد المختلفة، بما في ذلك منطقة العملة الصعبة.

(أ) - اتفاقات الأفراج عن الأرصدة المجمدة (١٩٤٨ - ١٩٥٥)

بالرغم من كل ما تقدم. فقد كان لزاماً على مصر، السعي من أجل اجراء مفاوضات بقصد تحديد المبالغ التي سيفرج عنها من الأرصدة المجمدة، بنقلها إلى الحساب الحر رقم (١).

أسفر هذا السعي في اجراء اتفاقيتين قصيرتي الأجل، تسرى كل منهما لمدة عام، وإن كان قد امتد العمل بالاتفاقية الأخيرة خلال عام ١٩٥٠. غير أن قصر مدة هذه الاتفاقيات لم تمكن الحكومة المصرية من الانطلاق نحو وضع خطط انمائية طويلة الأجل، بذلك حرمت الحكومة نحو السعي حول توقيع اتفاق طويل الأجل وقد تمثل هذا في اتفاق أول يوليو سنة ١٩٥١ والذي تعدلت أحكامه بعد ذلك تمثل هذا في اتفاق أول يوليو سنة ١٩٥١ والذي تعدلت احكامه بعد ذلك بمقتضى اتفاق ٣٠ اغسطس سنة ١٩٥٥.

(١) وذلك بخروج كل من بلجيكا والدانمارك والبرتغال وايطاليا والأرجنتين من دائرة الأسترليني القابل للتحويل.

واتسما هذين الاتفاقين بضالة الدفعات السنوية التي قضيا بتحريرها، بما يترتب على ذلك من طول المدى الذي يتعين على مصر أن تستوفي حقوقها خلاله.

(ب) ـ تجميد الأرصدة عام ١٩٥٦ والافراج عنها عام ١٩٥٩ : في سنة ١٩٥٥، عمدت انجلترا على أثر تأميم قناة السويس في يوليو سنة ١٩٥٦، إلى تجميد الأرصدة الاسترلينية القابلة للتحويل[1]. وظلت مصر عاجزة عن التصرف في الأرصدة الاسترلينية المملوكة لها، إلى أن أمكن استئناف العلاقات التجارية والمالية بين البلدين، أثر تصفية المسائل المعلقة الناشئة عن تأميم قناة السيويس.

وهكذا وقعت مصر في فبراير سنة ١٩٥٩ اتفاقاً مع انجلترا. تقر بمقتضاه الغاء قيود الرقابة على النقد التي تفرضها انجلترا على الحساب (الحر) رقم (١) والحسابات المصرية الأخرى المفتوحة بانجلترا، وإنهاء العمل باتفاقية الأفراج المعقودة في أول يوليو سنة ١٩٥١ (والمعدلة باتفاق ٣٠ اغسطس سنة ١٩٥٥) بالأفراج نهائياً عن أرصدة الحساب رقم (٢)[2] وبالمقابل التزمت مصر بالغاء كافة تدابير الحراسة التي أتخذت على أثر العدوان الثلاثي بالنسبة للممتلكات البريطانية مع أعادتها أو حصيلة ما بيع منها لأصحابها. فضلاً عن دفع تعويض مقدارة ٢٧,٥ مليون جنيه استرليني كتسوية تامة ونهائية عن جميع المطالبات بشأن الممتلكات البريطانية التي تناولها التحصين أو المتعلقة بالضرر أو التلف الذي يكون قد لحق بالممتلكات البريطانية.

---

(١) بلغت الأرصدة الاسترلينية من أواخر سنة ١٩٥٦ نحو ١٠٥,٨ مليون جنيه، منها مبلغ ٥,٥ مليون جنيه في الحساب (القابل للتحويل) رقم (١) وهو الذي حرصت انجلترا على تجميده في ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦، ومبلغ ١٠٠,٣ مليون جنيه في الحساب المجمد رقم (٢) وهو الحساب الذي تضمن اتفاق يوليو سنة ١٩٥١ (المعدل باتفاق ٣٠ أغسطس ١٩٥٥) أسس الافراج تدريجيا عنه. انظر. التقدير السنوي للبنك الأهلي عن عام ١٩٥٦.

(٢) بلغت قيمة الارصدة في مارس ١٩٥٩ نحو ٨٠ مليون جنيه (بحسب القيمة الاسمية) أو ٧٠ مليون جنيه (بحسب القيمة السوقية) النشرة الاقتصادية للبنك الأهلي المصري، المجلد الثاني عشر، ١٩٥٩ العدد الأول. ص ٢ ـ ٣.

المبحث الخامس
النظام النقدى المصرى الآن

يعتبر الجنيه المصرى الورقى هو وحدة النقد الرئيسية فى جمهورية مصر العربية. ويستأثر البنك المركزى المصرى وحده بحق امتياز اصدار أوراق النقد، ويحدد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية - بعد أخذ رأى البنك المركزى - فئات أوراق النقد التى يجوز اصدارها وكافة المواصفات الخاصة بها، ويتعين أن تحمل هذه الأوراق توقيع محافظ البنك المركزى المصرى [(١)].

الرصيد النقدى :

يتكون الرصيد النقدى للدولة - بصفة عامة - من مجموعة الوحدات النقدية من جهة والوحدات القائمة بوظائف النقود من جهة أخرى، والتى توجد فى حيازة الأشخاص الاقتصادية المختلفة فى الدولة. ويمثل الرصيد النقدى من ثم مجموع وسائل الدفع المتاحة لاقتصاد قومى معين لأجل تأمين نشاطه واحتياجاته، ويمثل كذلك السيولة النقدية الأولى فى الاقتصاد القومى [(٢)].

ووفقاً لما يجرى عليه العمل فى مصر فإن السيولة المحلية (أو الرصيد النقدى بالمعنى الواسع م٢ M_2) تشمل إجمالى وسائل الدفع الجارية ووسائل الدفع المشابهة على النحو التالى [(٣)] :

أ - وسائل الدفع الجارية (المعروض النقدى) :

تتكون وسائل الدفع الجارية (أو المعروض النقدى بالمعنى الضيق م١ M_1) من :

---

(١) مادة رقم (٩) من قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٣ باصدار النظام الأساسى للبنك المركزى المصرى.

(٢) د. مصطفى رشدى شيحه، اقتصاديات النقود والمصارف والمال، الطبعة السادسة، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٦، ص ١٠٣.

(٣) أنظر فى ذلك الخطاب الدورى للبنك المركزى المصرى رقم ٣٢٤ بتاريخ ١٩٩٢/٦/٢٨.

١- النقد المتداول خارج الجهاز المصرفى (البنك المركزى والبنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال وفروع البنوك الأجنبية).

٢- الودائع الجارية (تحت الطلب)، بالعملة المحلية للقطاعات غير الحكومية (شركات القطاع العام وقطاع الأعمال الخاص والقطاع العائلى والبنوك المتخصصة).

هذا ويطرح من مجموع وسائل الدفع الجارية قيمة الشيكات والحوالات تحت التحصيل بالعملة المحلية.

ب- وسائل الدفع المشابهة (اشباه النقود) :

تتمثل وسائل الدفع المشابهة (أو اشباه النقود) فى ما يلى :

١- الودائع غير الجارية (الودائع لآجال مختلفة) للقطاعات غير الحكومية بالعملة المحلية.

٢- الودائع الجارية وغير الجارية بالعملات الأجنبيِة للقطاعات المذكورة، على أن يطرح منها قيمة الشيكات والحوالات بالعملة الأجنبية تحت التحصيل.

٣- الودائع غير الجارية للعالم الخارجى بخلاف البنوك والمراسلين.

ويشير الجدول رقم (١) إلى تطور حجم السيولة المحلية فى النظام النقدى المصرى فى الفترة ١٩٨٩ - ١٩٩٥.

العناصر المقابلة للرصيد النقدى :

تعتبر الأصول المقابلة للرصيد النقدى بمثابة العوامل المؤثرة فى تحديد كمية وسائل الدفع فى الاقتصاد القومى (السيولة المحلية أو المعروض النقدى بالمعنى الواسع). هذا وتنص المادة رقم (١٠) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٣ بإصدار النظام الأساسى للبنك المركزى المصرى على أنه يجب أن يقابل أوراق النقد المتداول بصفة دائمة، وبقدر

قيمتها، رصيد مكون من ذهب ونقد أجنبى وصكوك أجنبية وسندات الحكومة المصرية وأذونها وسندات مصرية تضمنها الحكومة وأوراق تجارية قابلة للخصم.

وتتمثل الأصول المقابلة للسيولة المحلية فى النظام النقدى المصرى فيما يلى :

أ- صافى الأصول الأجنبية [1]:

ويقصد بذلك محصلة تعامل البنك المركزى والبنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال مع غير المقيمين، سواء كانوا مراسلين أو غير ذلك، وسواء كان التعامل بالعملات الأجنبية أو بالعملة المحلية، ويضاف إلى تلك المحصلة قيمة الأوراق التجارية المخصومة والمستحقة الدفع بالخارج، ويستبعد من تلك المحصلة الودائع غير الجارية للعالم الخارجى بخلاف البنوك والمراسلين، والتى تدرج ضمن وسائل الدفع المشابهة (أشباه النقود).

ب- الائتمان المحلى :

ويضم الائتمان المحلى ما يلى :

١- صافى المطلوبات من الحكومة (أى مجموع قيم أذون الخزانة والأوراق المالية الحكومية والتسهيلات الائتمانية المقدمة للحكومة مطروحاً منه قيمة الودائع الحكومية).

٢- المطلوبات من قطاع الأعمال العام والذى يشمل شركات قطاع الأعمال العام الخاضعة للقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ وكذلك شركات القطاع العام الأخرى.

٣- المطلوبات من قطاع الأعمال الخاص.

٤- المطلوبات من القطاع العائلى.

---

(١) البنك المركزى المصرى، خطاب دورى رقم ٣٢٤ بتاريخ ١٩٩٢/٦/٢٨.

ج- صافى البنود الأخرى[1] :

ويشمل مجموعة الأصول الأخرى وفروق أرصدة كل من البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال لدى بعضها البعض أو بينها وبين البنك المركزى، مطروحاً منها الخصوم الأخرى وودائع المعونة الأمريكية وحسابات رأس المال.

هذا ويشير الجدول رقم (١) إلى تطور حجم كل عنصر من العناصر المقابلة للسيولة المحلية فى الفترة ١٩٨٩ - ١٩٩٥.

جدول رقم (١)
السيولة المحلية والأصول المقابلة
فى النظام النقدى المصرى

القيمة بالمليون جنيه

نهاية يونية	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥
أولاً : السيولة المحلية	**٥٩٩٧٢**	**٧١٨١٣**	**٩١٥٥٣**	**١٠٤٦١٨**	**١٢١٧٩١**	**١٣٦٨٩٤**	**١٥٢٠٥٧**
أ- وسائل الدفع الجارية	**١٥٦٠٠**	**١٧٧٧٧**	**١٨٨٠٣**	**٢١٠٦٩**	**٢٤٥٠٤**	**٢٨٢٩٣**	**٣١٦٩٠**
النقد المتداول خارج الجهاز المصرفى	١٠٧١٠	١٢١٣٦	١٣٠٥١	١٤٢٥٦	١٦٢٧٦	١٩٠٦٧	٢١٥١٩
الودائع الجارية بالعملة المحلية	٤٨٩٠	٥٦٤١	٥٧٥٢	٦٨١٣	٨٢٢٨	٩٢٢٦	١٠١٧١
ب- أشباه النقود	**٤٤٣٧٢**	**٥٤٠٣٦**	**٧٢٥٠**	**٨١٥٤٩**	**٩٧٢٨٧**	**١٠٨٦٠١**	**١٢٠٣٦٧**
الودائع غير الجارية بالعملة المحلية	١٨٣٧٣	٢١٨٥٨	٢٦٣٠١	٤٤٥٦٠	٦٤٧٧٧	٧٦٦٣٠	٨٢١٧٧
الودائع الجارية وغير الجارية بالعملات الأجنبية	٢٥٩٩٩	٣٢١٧٨	٤٦٤٤٩	٣٨٩٨٩	٣٢٥١٠	٣١٩٧١	٣٨١٩٠
ثانياً : الأصول المقابلة							
صافى الأصول الأجنبية	٣٦٢	٤١٢٥ -	٧١٨٨	٢١٥٥٦	٣٨٧٠٨	٤٥٢٩٣	٤٧٤١٩
الائتمان المحلى	٦٤٤٥٠	٨٢١١٢	١٠٠٤٤٠	١٠١٩٢٨	١٠٦٩٣٦	١١٩٤٣٩	١٣٣٢١٤
صافى البنود الأخرى	٤٨٤	٦١٧٤ -	١٦٠٧٥ -	١٨٨٦٦ -	٢٣٨٥٣ -	٢٧٨٣٨ -	٢٨٥٧٦ -

المصدر : البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية، مجلد ٣٥، العدد الرابع، ص١٥٠، ٩٤، ١٩٩٥.

---

(١) المصدر السابق ذكره.

- فئات النقد المصدر من البنك المركزى والعملة المساعدة :

يصدر البنك المركزى - فى الوقت الحالى - النقد بالفئات التالية :

خمسة وعشرون قرشاً (ربع جنيه)، خمسون قرشاً (نصف جنيه)، جنيه واحد، خمسة جنيهات، عشرة جنيهات، عشرون جنيهاً، خمسون جنيهاً، مائة جنيه.

وتمتع أوراق النقد المصدرة من قبل البنك المركزى بكافة فئاتها بقوة الابراء القانونية، بمعنى أن القانون يلزم الافراد بقبولها فى تسوية المدفوعات وسداد الالتزامات دون حد أقصى للمبلغ أو لعدد وحدات النقد المستخدمة.

وإلى جانب النقد المصدر من البنك المركزى المصرى توجد العملة المساعدة التى تصدرها الحكومة، أو وزارة المالية بالتحديد، لسد احتياجات التعامل فى المجتمع، والتى تصدر حالياً بالفئات التالية :

خمسة قروش، عشرة قروش، عشرون قرشاً، خمسة وعشرون قرشاً.

ويشير الجدول رقم (٢) إلى تطور حجم النقد المصدر من قبل البنك المركزى وكذلك العملة المساعدة المصدرة من قبل وزارة المالية فى الفترة ١٩٨٩ - ١٩٩٥.

جدول رقم (٢)

النقد المصدر حسب الفئات

القيمة بالمليون جنيه

نهاية يونية	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥
اجمالى النقد المصدر	١١٦١٨	١٢٧٩٦	١٤٣٤٣	١٥٦٧٢	١٧٨٥٢	٢٠٩٨١	٢٣٦٥٣
النقد المصدر حسب الفئات	١١٥٣٧	١٢٧١٤	١٤٢٥٤	١٥٥٧٥	١٧٧٤٩	٢٠٨٦٩	٢٣٥٣١
خمس وعشرون قرشاً	٥٠	٦٤	٧٣	٧٨	٧٨	٨٣	٨٢
خمسون قرشاً	٥٢	٧٤	٨٩	١٠٤	١٠٨	١١٥	١٢٤
جنيه واحد	٢٥١	٢٩٢	٣٢٣	٦١٢	٣١٣	٣٤٧	٣٨٦
خمس جنيهات	٤٦٦	٤٧٨	٤٩٦	٥٠٩	٥٤٠	٥٩٩	٧١٤
عشرة جنيهات	٤٤٨٥	٤٧٢١	٤٩٩٣	٥٠٠٨	٥١٣٨	٥٢١٣	٥٥٧١
عشرون جنيهاً	٦٠١٦	٦٨٨٢	٨٠٩٠	٨٩٩٢	٩٨٩٩	١١١١٤	١١٤٧٦
خمسون جنيهاً	-	-	-	-	٢٤٧	١٣٩٧	٢٥٣٣
مائة جنيه	٢١٧	٢٠٣	١٩٠	٥٧٢	١٤٢٦	٢٠٠١	٢٦٤٥
العملة المساعدة	٨١	٨٢	٨٩	٩٧	١٠٣	١١٢	١٢٢

المصدر : البنك المركزى المصرى، نفس مصدر الجدول رقم (١)، ص ١٦٢.

* تصدرها وزارة المالية

الباب الثاني
المؤسسات النقدية

تبين لنا من دراستنا لأشكال النقود، أن النقود الورقية هي بمثابة تعهد من البنك بدفع مبلغ معين من وحدات النقد القانونية لحامل هذه النقود عند الطلب. ولأهمية النقود الورقية في التداول النقدي تعين الربط بين دراسة النقود والبنوك أو المصارف كمؤسسات نقدية، حيث أن البنوك التجارية بما تتميز به من قدرة على خلق الائتمان ومن ثم أصدار نقود الودائع، والبنك المركزي بما يتسم به من سلطة أصدار النقود الورقية (البنكنوت) والرقابه على البنوك التجارية هما من ركائز النظام النقدي الحديث.

والواقع أن النظام المصرفي شأنه شأن النظام النقدي، ارتبط بتطور طريقة الانتاج الرأسمالية منذ الانتقال إليها من طريقة الانتاج الاقطاعية في أوربا، حتى التغيرات التي عرفتها منذ الحرب العالمية الثانية تطوراً ثم من خلال تراكم رأس المال في مراحلة التاريخية المختلفة، من رأس المال التجاري إلى رأس المال الصناعي، إلى رأس المال المصرفي بسيطرته الاحتكارية على الصعيدين القومي والدولي، هذا التلازم يبرر التركيز في تعرفنا على المؤسسات النقدية على تطورها مع طريقة الانتاج الرأسمالية [1].

والتلاحم العضوي بين النظام المصرفي وسوق النقود من خلال مؤسساته النقدية، يدفع إلى ضرورة دراسة أبعاد هذا التلاحم.

---

(١) أنظر د / محمد دويدار: دروس في الاقتصاد النقدي، المرجع السابق ص ١٩٩

كما أنه، ونحن بصـدد التعـرض لتطـور النظـام المصرفي المصري واللبنـاني، كنمودجين يمثلان عملية اندماج المؤسسات النقدية للأقتصاديات المتخلفة، في الاقتصاد الرأسمالي العالمي، والتي لعبت دوراً فعالاً في عملية الدمج هذه، خاصة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. يتعين علينا دراسة الخطوط الأساسية لتطور النظام المصرفي في ظل طريقة الانتاج الرأسمالية.

وإذا كانت البنوك الاسلامية، البنوك اللاربوية، قد أصبحت ظاهرة مجسدة الآن، فأنه يتعين علينا أيضاً دراستها ونحن بصدد دراسة المؤسسات النقدية.

وتكون دراستنا على النحو التالي:

الفصل الأول: سوق النقـود والنظام المصرفي.

الفصل الثاني: تطور النظام المصرف في ظل طريقة الانتاج الرأسمالية.

الفصل الثالث: نشأة وتطور النظام المصرفي المصري.

الفصل الرابع: النظام المصرفي اللبناني.

الفصل الخامس: التوجه الاسلامي للنظام المصرفي.

الفصل الأول
السوق النقدية والنظام المصرفي

فاعلية الجهاز المصرفي ترتبط بدرجة نماء السوق النقدية والمالية، والسوق النقدية تختص بالتمويل في المدة القصيرة، سواء من حيث تجميع الودائع، أو من حيث منح الائتمان قصير الأجل. سنحاول أن نحدد بعض القواعد الاساسية التي تحكم كل من السوق النقدية والنظام المصرفي.

المبحث الأول
السوق النقدية

يقصد السوق النقدية مجموعة المؤسسات النقدية والمالية التي تتعامل بالنقود، فالسوق هي مركز التعامل في الأصول النقدية التى تكون غالباً قصيرة الأجل، ودراستها تعني تحليل لحركات هذه الأصول بين حائزي النقود أو عارضيها والطالبين لها، من خلال المؤسسات المالية والنقدية الوسيطة. وهي كأي سوق أخرى لها خصائص جوهرية تميزها عن غيرها.

١ ـ خصائص السوق النقدية [١]

أ ـ موضوع المبادلة في هذه السوق: يتعلق بنوع خاص من الأصول سماتها

---

(١) أنظر د/ مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، المرجع السابق ص ٢٨٤.

الأساسية هي سيولتها النسبية. والمقصود بالسيولة هنا هو القدرة على التحول إلى نقود قانونية في خلال مدة قصيرة، وبأقل قدر ممكن من الخسارة أو الخطر وهي تتعدد في أشكالها وأحجامها وأهمها، أذون الخزانه، الأوراق التجارية. والقروض المباشرة، وجميعها تمثل سندات تعبر عن مديونيه قصيرة الاجل.

ب - أما المؤسسات التي تتعامل في السوق، فهي تتكون أساساً من المؤسسات النقدية والمالية (البنك المركزي - البنوك التجارية - شركات التأمين... الخ). باعتبارهم وسطاء بين الأفراد والمشروعات والحكومة، يتلقون ادخاراتهم وزياداتهم عن الانفاق، ويمدونهم في الوقت ذاته بالأموال اللازمة لتأمين نشاطهم الاقتصادي، بحكم انتمائهم إلى القطاعات الزراعية أو الصناعية أو التجارية.

فأهمية السوق النقدية تتمثل في أنها تؤمن السيولة النقدية، وتوفر أدوات الدفع للجهاز المصرفي. وبذلك يتمكن هذا الأخير من القيام بدوره في تمويل النشاط الاقتصادي الجاري من تجاره وصناعة واستهلاك. فالمشروعات الاقتصادية تحتاج اثناء تنفيذ خطتها الانتاجية السنوية، إلى أصول نقدية سائلة لشراء المواد الأولية ودفع أجور العمال وأستيراد عناصر الانتاج وغيرها من العمليات المرتبطة بالنشاط الانتاجي وبتجددة. كما أن الأفراد يحتاجون إلى الائتمان الأستهلاكي، عندما تعجز مواردهم النقدية السائلة الخاصة عن مواجهة متطلباتهم. وكذلك الأمر بالنسبة للحكومة لمواجهه نفقاتها الجارية والطارئة والتي تتجاوز الاعتمادات الواردة في الميزانية. ويعتبر قطاع التجارة أكثر المجالات أستخداما للموارد النقدية والتسهيلات الائتمانية، حيث يحتاج هذا القطاع إلى ضمانات مصرفية واعتمادات مفتوحة، يستطيع من خلالها أن يغطي احتياجاته من الأصول النقدية، لتأمين استيراد بضائعه من الخارج أو تسويق منتجاته في الداخل.

ومن خلال العمليات المتقدمة تجد البنوك التجارية مجالا لتوظيف الموارد النقدية المدخره لديها في شكل ودائع. وتحصل مقابل توظيفها لتلك المدخرات على عائد (فائدة) تتجاوز ما دفعته من دخول للمدخرين مقابل الايداع. كما تجد

المؤسسات المالية المتخصصة الصناعية والزراعية والعقارية) في السوق النقدية مجالا لإمكانية إمتصاص جزء من الموارد النقدية المتعطلة والزائدة عن حاجات التعامل الجارية، وتمولها إلى أستثمارات طويلة الأجل. كذلك يستطيع البنك المركزي أن يمارس وظيفته في الرقابة على الائتمان، والتأثير في سياسة البنوك التجارية من خلال سياسة سعر الخصم والسوق المفتوحة، بهدف التحكم في الحجم الكلي لوسائل الدفع. بما يتناسب مع نمو النشاط الاقتصادي والسياسة النقدية المتبعة.

حـ ـ سعر الفائدة هو ثمن التوازن في السوق النقدية، فسعر الفائدة يعبر عن الخيار بين الأنفاق الحالي والحصول على السلع في اللحظة ذاتها، والانفاق المستقبل والحصول على السلع ذاتها في مرحلة ثانية. فالفرد الذي يقدم القرض، يضحى بأستهلاك حال ممثل في مبلغ معين من النقود (أ)، في سبيل استهلاك مستقبل في (أ + ر) أي ما يعادل المبلغ (أ)، بالإضافة إلى ثمن التضحية (ر) (سعر الفائدة) فهذا الأخير يمثل ثمن التفضيل للمستقبل وثمن النفقه بالنسبة للمقترض.

د. السوق النقدية هي المركز الذي تتجمع فيه الأصول التي تبحث عن أستثمارات مؤقته تكون في متناول أولئك الذين يرغبون في الحصول على هذه الأصول قصيرة الأجل، أي الأقراص والاقتراض النقدي القصير الأجل. ويمكن أن يتم اقراض الأصول في السوق النقدية لمدة تتراوح بين يوم وأسبوع أو بين ثلاثة وستة أشهر. لدلك تتواجد الأدوات المالية المناسبة والتي بواسطتها يمكن أن يتحقق الفرض المتقدم، ومن هذه الوسائل الكمبيالات Bills of Exhange، وسندات قصيرة الأجل. Short Term Securities وسندات القبول المصرفية Bankers Acceptence إلى غير ذلك من الأدوات التي يطلق عليها شبه النقود Near Money والتي يتعين أن تتصف بسهولة تبادلها ودون نفقات كبيرة.

ق. تختلف السوق النقدية عن سوق رأس المال، فالمقصود بسوق رأس المال هو سوق الأصول طويلة الأجل، وإذا كانت نفس المؤسسات المالية تتعامل في

الأصول قصيرة الأجل، والأصول طويلة الأجل في أكثر الأحيان، ومع ذلك فهناك مؤسسات مالية تتعامل فقط في الأصول طويلة الأجل مثل بيوت الأستثمار Investment Houses ، بيوت الرهن Mortage Banks ، ومؤسسات أخرى تتعامل فقط في الأصول قصيرة الأجل مثل بيوت الخصم Discount Houses والبنوك التجارية [1].

هـ - يتفرع عن السوق النقدية، عدد من الأسواق الفرعية Sub markets ، بحيث يتخصص كل سوق منها في نوع من الأصل قصيرة الأجل. كما أن توافر هيكل متكامل للسوق أمر ضروري، حيث تعتمد عليه الأسواق الفرعية التي تتأثر أيضاً بالأجزاء الأخرى من السوق. فالتنافس مطلوب ولكن في المقابـل يتعين أن يكون هناك تكامل بين مختلف الأسواق الفرعية.

ومن الجدير بالأشارة عدم وجود موقع معين تنصرف إليه السوق النقدية حيث يتلاق فيها المقرضون والمقترضون، ذلك أن الاتصال يمكن أن يتم بينهم عن طريق البرق والمراسلات والهاتف. هذا وتعتبر سوق لندن النقدية وسوق نيويورك وبون وطوكيو من أكبر الأسواق النقدية تقدماً.

مما تقدم كله، يمكننا أن نقول أن ما سبق ذكره يمثل الخصائص المميزة للسوق النقدية والتي من شأنها أن تضفي صفه التقدم والتطور على تلك السوق، وبعبارة أخرى فإن غياب بعض هذه الخصائص يجعل السوق النقدية متخلفة، فكون البنك المركزي يلعب دوراً محدوداً بحيث لا يسيطر أو يدير السوق النقدية بكفاءة، وعدم وجود الأدوات المالية المناسبة أو الاسواق الفرعية.. كل ذلك يجعل السوق النقدية سوقاً متخلفاً، ومن ثما فإن السياسة النقـديـة للبنـك المركـزي ستكـون محدودة الأثر في تحقيق الأدارة والرقابة على الجهاز المصرفي، وبذلك تكون السوق

(١) John A. cochran Money Banking and the Economy, third Edition, New york, Macmillan Publiching Co, Inc, 1975 pp 189 - 190.

النقدية المتخلفة إحدى المصاعب التي تقابل البنـك المركـزي في الاقتصـاديـات المتخلفة.

٢ ـ مكونات سوق النقود [١]

تتكون السوق النقدية من عدد من المؤسسات المالية التي تتعامل مع الائتمان قصير الأجل، ونعرض مكونات السوق النقدية على النحو التالي:

ا ـ سوق النقود تحت الطلب Call Money Market.

وهي تمثل سوق النقود قصيرة الأجل للغاية حيث يحتـاج بعـض الأشخـاص معها إلى أئتمان قصير الأجل لتمويل المعاملات الخاصة بهم، ومن هؤلاء الأشخاص سماسرة الأذونات Bill Brokers، سماسرة البورصات Dealers in Stock Exchange.

وتوفر مثل هـذا الأئتمان عادة البنوك التجارية.

د ـ سوق القروض المضمونة Collateral Loan Market.

وهي مضمونة بالاسهم والسندات، وهي سوق متعددة جغرافيا ومن أقل أسواق النقود قصيرة الأجل تنظيما، وعادة ما تحصل هذه البنوك على قروض مضمونة من ممثليها في البنوك الكبيرة (البنوك المراسلة).

حـ ـ سوق سندات القبول The Acceptance Market.

هي مؤسسات نقدية وظيفتها أن تقبل الكمبيالات، فالقبول هو توقيع البنك على الكمبيالة المسحوبة على عملية مثبتا استعداده لدفع قيمتها عند الاستحقاق وهو يحل بعد أجل قصير، وتتولى هذه العملية في مصر البنوك التجارية.

د ـ سوق الأذونات Bill Market.

تتم عملية مبادلة الأذونات أو الأوراق قصيرة الأجل، من بيع وشراء، في سوق يعرف بسوق الأذونات أو سوق الخصم، وأهم هذه الأوراق: الكمبيالات Bills of Exchange وأذونات الخزانة Treasury Bills، وعادة ماتباع أذونات الخزانة

---

(١) انظر دكتور / عبد الهادي علي النجار، التحليل النقدي، المرجع السابق ص ١٢٠ ـ ١٢١

بواسطة البنك المركزي باسم الحكومة أي نيابة عنها.

ولأن الخصم هو العملية الأساسية لمبادلة الأئتمان في هذا القطاع من السوق النقدية، فإن السوق النقدية ككل توصف بأنها سوق الخصم.

المبحث الثاني

النظام المصرفي

تبين لنا أن السوق النقدية تعنى مجموعة المؤسسات النقدية والمالية التي تتعامل في النقود، وأن هذه المؤسسات تتعامل في النقود قصيرة الأجل.

ولما كان من أبرز هذه المؤسسات، البنوك التجارية، فإن هناك أرتباط وثيق بين السوق النقدية والبنوك التجارية التي تشكل أساس النظام المصرفي.

والنظام المصرفي يقصد به، مجموعة المؤسسات التي تتعامل بالائتمان، ومن ثم تكون وظيفة النظام المصرفي هي توفير الأئتمان اللازم على الصعيدين، الفردي والقومي.

ويعني الائتمان، منح الدائن لمدينة أجلا معينا لدفع الدين، كما اذا تم البيع بثمن غير حاضر وأجل الدفع وقت آخر بعد مجلس العقد، وبتأجيل دفع الثمن تتم عملية الائتمان. كما أن هناك صورة أخرى للائتمان تتمثل في تقدم شخص لآخر بطلب مبلغ من النقود بصفة قرض، ويتم الاتفاق في الحصول على مبلغ القرض على الفور من جانب، وتأجيل سداد نفس مبلغ القرض في زمن مقبل من جانب آخر.

وبذلك فإن جوهر عملية الائتمان تتمثل في منح الأجل لسداد الدين سواء في عملية البيع والشراء أو في عملية الاقتراض، ولا يخفي أهمية عنصر الثقة في التعامل بين الدائن والمدين.

ومما تقدم يمكن تعريف الأئتمان، وهو حجر الزاوية في النظام المصرفي، بأنه منح الدين أجلا للدفع أي السماح بالوفاء المؤجل للدين.

والائتمان على النحو المتقدم، يفترض توافر العناصر الآتية[1].

---

(١) انظر دكتور / فؤاد مرسي، النقود والبنوك، المرجع السابق، ص ١٣٥.

• تواجد دين Debt ، أي قيام علاقة مديونية بين دائن ومدين ايا كان سبب هذه العلاقة، والائتمان يفترض توافر عنصر الثقة بين الدائن والمدين.

• إن يكون هذا الدين. في صورة نقدية، ذلك لأن النقود هي أداة الأئتمان، والأئتمان لا يوجد عادة إلا في صورة نقدية.

• تواجد الفاصل الزمني، فهناك فارق زمني بين وقوع الدين والوفاء به، وهذا الأجل الزمني لا يتحقق بدونه الائتمان.

• تواجد عنصر المحاظرة، فعند ما يقدم الدائن على منح الدين للمدين، مع الأنتظار فترة معينة، فإن احتمال عدم دفع الدين يمثل خطراً للدائن، ولذلك فإن هناك مقابل لتحمل هذه المخاطرة يتمثل في الفائدة.

يتعين علينا بعد معرفة المقصود بالائتمان، وتحديد عناصرة، أن نتناول بأيجار، أساسه وأشكالة وأهميته..

١ ـ أساس الائتمان[1]:

يستند الائتمان على الثقة المتوافرة لدى الدائن حول مقدرة المدين على سداد الدين، وفي هذا الصدد فقد عرض العديد من الكتاب أربعة معايير يستلزم تواجدها لقيام الائتمان وهي تتمثل وفي: الشخصية Character ، ورأس المال Capital ، والمقدرة Capacity وأخيراً الضمان Colloteral ، وتوصف في المؤلفات الأجنبية Fourcś of Credit . على أساس أن حرف (C) هو الحرف الذي تبدأ به الكلمة الخاصة بكل أساس من هذه الأسس الأربعة.

وعلى ذلك فيمكن القول أن سمات الشخص وسمعته تعتبر من أهم مقوماته في الحصول على القروض أو الائتمان، فاذا أتسم شخص ما بأنه أعتاد على الوفاء بديونه في المواعيد المحددة، فإنه يكون قد اكتسب سمعه حسنة تمكنه من الحصول على ما يريد من قروض قد لا يحصل عليها شخص آخر قد يكون على قدرة مالية

---

(١) أنظر دكتور / محمد سلطان أبو علي، محاضرات في اقتصاديات النقود والبنوك. المرجع السابق ص ٢٣٠ وما بعدها.

أفضل ولكنه لا يتسم بنفس السمعة الطيبة.

كما إذا أتصف شخص بأنه لا يقوم بسداد ما عليه من ديون إلا بعد جهد كبير وربما بعد الألتجاء إلى القضاء، فإنه لن يحصل على الائتمان مهما كانت درجة ثرائه.

كذلك يأخذ المقرض في اعتباره مقدار الثروة التي يمتلكها المدين ودرجه سيولتها، فاذا تساوى شخصان بأستثناء ما لديها من ثروة، فإن قدره الشخص الذي لديه ثروة أكبر على الحصول على قرض تكون أكبر أيضاً. ويلاحظ أن الثروة تعنى هنا رأسمال الشخص، أي الفرق بين ما لديه من أصول وما عليه من ديون أخرى، ويختلف هنا مفهوم رأس المال عن مفهوم الثروة.

وتفيد ثروة المدين، الدائن بأنها تعتبر ضمان مادي من المدين يمكن الحجز عليه أو بيعه عند الضرورة.

بالإضافة إلى ما تقدم فإن مقدرة الشخص في الحصول على الائتمان، تتحدد كذلك بمقدار الدخل الذي سيحصل عليه، بمعنى إذا كان للفرد وظيفة دائمة وذات دخل كبير وثابت، فانه يستطيع غالباً الحصول على القرضَ المطلوب بضمان هذا الدخل حتى ولو لم يكن لهذا الفرد ضمان عينى معين. أما إذا لم يكن للفرد دخل في المستقبل ومضمون، فإن قدرته في الحصول على القروض تكون محدودة.

٢ ـ أشكال الائتمان

تتنوع أشكال الائتمان أو القروض، بحسب المعيار المستخدم في التفرقة بينهما، وأول هذه المعايير طبيعة المقترض فقد يكون المقترض فرد أو شركة أو الحكومة نفسها.

أما إذا كان النظر إلى المقرض هو معيار التفرقة بين انواع القروض، فاننا نجد المقرضون قد يتنوعون من أفراد إلى بنوك تجارية إلى مؤسسات مالية وشركات غير مالية وأخيراً قد تقوم الحكومة بعملية الأقراض المطلوبة.

كما يمكن التفرقه بين أنواع القروض أو الائتمان بالنظر إلى الهدف من القرض

او الائتمان، وبذلك تنقسم القروض إلى قروض استهلاكية أو انتاجية. حيث أن الديون الاستهلاكية تستخدم في اغراض استهلاكية، في حين أن الديون الانتاجية تستخدم في العملية الانتاجية.

كذلك يمكن تقسيم القروض بحسب فترة القرض إلى قروض قصيرة الأجل وقروض متوسطة الأجل وقروض طويلة الأجل. والفترة قصيرة الأجل في مجال القروض هي التي تقل عن سنة، والفترة المتوسطة هي التي تتراوح بين سنة وخمس سنوات أما الفترة الطويلة فيقصد بها في مجال الائتمان المدة التي تزيد عن خمس سنوات.

ويمكن تمييز أنواع أخرى من القروض على أساس التصنيف التبادلي للمعايير السابقة، فيمكن أن يكون القرض انتاجيا قصير الأجل، أو قرض حكومي قصير الأجل لأغراض الاستهلاك وهكذا.

٣ ـ أهمية الائتمان

يمثل الائتمان بالمعنى المتقدم، الشكل الاساسي للمعاملات، فإن الجانب الأكبر من المعاملات التي تتم في العصر الراهن ليست معاملات فورية Cash Transactions، وأنما هي معاملات أئتمانية Credit Transactions يتمتع أحد طرفيها بفرصة دفع الدين في زمن مقبل.

وأتخاذ الائتمان صورة القرض غالباً، فهذا لا يعني بالضرورة قيام العلاقة الإئتمانية بين دائن موسر ومدين معسر، بل أن الأمر على خلاف ذلك حيث أن المقترضون هم أحياناً على قدر من الثراء فهم من رجال الأعمال الرأسماليين، بل أن الدولة صارت بدورها أكبر المقترضين جميعاً.

هذا ويترتب على منح الأجل للمدين ما يلي:

أولا: الاقتصاد في أستعمال النقود، بمعنى أن منح الأجل للمدين يغنى مؤقتا عن استعمال النقود القانونية سواء كانت معدنية أو ورقية، وبذلك فإن منح الأجل يسهل من التعامل بغير اضطرار الأطراف للتعامل بالنقود مؤقتاً.

ثانيا : يمكن أن يغني الائتمان عن استعمال النقود القانونية بصورة نهائية، ويتضح هذا من المثال التالي : فإذا كان (أ) قد حصل على دين من (ب) بمقدار ٥٠٠٠ جنيه، (ب) كان قد حصل على دين من (حـ) بنفس المبلغ هنا يستطيع (ب) أن يطلب من (أ) بتسديد الدين إلى (حـ) بدلاً من دفعة إلى (ب) وبذلك يكون الائتمان قد أدى دوراً نقدياً هاما دون أستعمال النقود بين أ، ب، ب، حـ وتعرف هذه التسوية بالمقاصة.

ويلاحظ أن المثال المتقدم هو صورة مبسطة للدور الذي يقوم به الائتمان، في الواقع ومع أزدهار الأئتمان وأزديادة وتعدد صورة وأشكاله، وأتساع نطاق وتخصص مؤسساته أي البنوك، أن تضاعفت أهمية الائتمان، وأتسع نطاقه بالتالي.

ونجد أن هذا التطور في الائتمان هو الذي يدفعنا إلى نتناول بالعرض لتطور مؤسساته أي البنوك، حيث نعرض لهذا التطور من خلال نظام الانتاج الرأسمالي.

الفصل الثاني
تطور النظام المصرفي في طريقة الانتاج الرأسمالي

مما لا شك فيه أن درجة التقدم في المجتمع تؤثر في استخدام النقود ، بمعنى أن زيادة التقدم الاقتصادي تدفع إلى زيادة استخدام النقود ، وبذلك نجد أن في المجتمعات المتقدمة أن الحسابات المصرفية ونقود الودائع قد أستبدلت بالنقود. ومن ثم فإن البنوك تلعب دوراً فعالاً .

إن البنوك تختلف فيما بينها أختلافا ملحوظاً تبعا لنوع الوظائف التي تؤديها وطبيعة العمليات التي تقوم بها في الاقتصاد القومي ، ولهذا نجد إلى جانب البنوك التجارية البنك المركزي والمؤسسات المصرفية والمالية الأخرى التي تتخصص في تقديم نوع معين من الائتمان كبنوك الأعمال ، وبنوك الائتمان العقاري وبنوك التسليف الزراعي والبنوك الصناعية .. كبنوك متخصصة.

وهكذا قد قسم المشرع المصري البنوك بمقتضى قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنه ١٩٥٧ إلى بنوك تجارية وبنوك غير تجارية . أما البنوك التجارية فهي تلك التي « تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو بعد أجل لا يجاوز سنة »(١) وأما البنوك غير التجارية فيقصد بها « البنوك التي يكون عملها الرئيسي التمويل العقاري أو الزراعي أو الصناعي والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من أوجه نشاطها الأساسية »(٢) .

---

(١) المادة ٣٨ من القانون.

(٢) المادة ٤٢ من القانون.

وعلى هذا الأساس فإن قانون البنوك والائتمان المصري، يعترف بأربعة أنواع من البنوك: البنوك التجارية، وبنوك الائتمان العقاري، وبنوك التسليف الزراعي وبنك التنمية الصناعية.

ويحظر القانون بعد ذلك على أي فرد أو هيئة أو منشأة غير مسجلة طبقا لأحكامه لدى البنك المركزي «أن تباشر بصفه أساسية وعلى وجه الأعتياد أي عمل من أعمال البنوك»[1].

وإن كانت بداءة تكوين البنوك التجارية في أوربا ترجع إلى نهاية العصور الوسطى، فإن أول بنك تجاري مصري لم ينشأ في مصر إلا في عام ١٩٢٠، ولذلك يمكن القول بأنه لم يكن في مصر جهاز مصرفي وطني إلا ابتداء من عام ١٩٥٧.

ومن الجدير بالإشارة أن التباين بين الدول الرأسمالية المتقدمة والدول الرأسمالية المتخلفة في هذا الصدد لا يقتصر على طريقة نشأة البنوك، وانما يمتد إلى الدور الذي تقوم به هذه البنوك وإلى سبيل التطور في كل منها، لذلك يتعين أن نبدأ بدراسة نشأة وتطور البنوك بالأقتصاد الرأسمالي المتقدم في مبحث أول، ثم ننتقل إلى البنوك التجارية ووظيفتها النقدية في العصر الحديث في مبحث ثان، كما نتناول البنوك المركزية وهي التي تتولى اصدار أوراق البنكنوت وتقوم بالمحافظة على أسس النظام المصرفي، في مبحث ثالث.

(١) المادة ١٩ من القانون. وتستثنى المادة المذكورة من أحكام هذا الحظر المؤسسات العامة التي تباشر عملاً من أعمال البنوك في حدود القرار الصادر بانشائها والبيوت المشتغلة بتسليف النقود على رهونات، والشركات العقارية، وغيرها من الهيئات التي تقوم بتقسيم الأراضي أو بإقامة المباني وبيعها بالأجل.

المبحث الأول

نشأة وتطور البنوك في الدول الرأسمالية المتقدمة[1]

أرتبطت نشأة البنوك تاريخيا بنشأة النظام الانتاجي الرأسمالي، فقد كان التراكم البدائي لرأس المال هو الشرط الضروري لميلاد الرأسمالية. وبالرغم من أن التوجه إلى تركيم رأس المال قد أشتد منذ القرن السادس عشر، إلا أن ذلك لم يكن كافيا للانتقال إلى التكوين الاجتماعي الرأسمالي حيث أن التجارة الخارجية والأعمال المصرفية هي التي كانت قد تمت أولا منذ نهاية نظام الانتاج الاقطاعي، ومن ثم كان رأس المال التجاري هو الذي يلعب الدور الأول، فمنذ بداءة أنهيار النظام الاقطاعي، كانت الرأسمالية الربوية تبدو كتابع للرأسمالية التجارية. ولقد كان لظهور النقود أثر في تطوير التجارة وزيادة الانتاج من أجل التبادل، كما أدى نمو التجارة والتداول النقدي إلى تطور رأس المال الربوي.

وفي الجانب الآخر، فإن تطور التجارة في الوقت الذي أنحرفت فيه الصناعات الحرفية عن الزراعة، أدى ذلك إلى تطور المدن في العصور الوسطى بحيث أصبحت مراكز للتجارة والحرف، ومن ثم قام التبادل السلعي بين الريف والمدينة، وبرزت أهمية السوق حيث أصبحت المنتجات سلعاً. ومع تقدم التجارة زادت أهمية النقود ورأس المال النقدي وخاصة رأس المال التجاري، ولم يمض طويلاً حتى أصبحت تقوم النقود بجميع وظائفها الاساسية المعروفة الآن، كما أصبحت وسيلة للحصول على مبلغ أضافي من النقود عن طريق أعادة بيع السلع.

ولقد دفع هذا التطور إلى زيادة الحاجة إلى القروض، ومن ثم ظهور فئة من الأشخاص يكسبون النقود ويقرضونها بالربا، وتطورت عمليات التسليف واتسع نطاقها.

---

(١) لمزيد من التفصيل في ذلك أنظر ـ دكتور / فؤاد مرسي، التمويل المصرفي للتنمية الاقتصادية، منشأة المعارف، الاسكندرية ١٩٨٠، ص ١٣ ـ ٢٥.

ـ دكتور / محمد دويدار. دروس في الاقتصاد النقدي، المرجع السابق ص ٢٠١ ـ ٢٢٢

وكان من الطبيعي أن تتواجد أنشطه تلازم هذا التطور والأتساع، فتواجد تاجر النقود بالربا للمحتاجين وهو المرابي Money Lender وكبار التجار Merchant Bankers الذين كانوا موضع ثقة التجار والأفراد المحيطين بهم حيث كانوا يتاجرون في العملات الأجنبية وتاجر المعادن النفيسة وهو الصائغ Gold Smith.

وبأزدهار التجارة الخارجية بمساعدة رأس المال التجاري، أصبح تجميع النقود تجارة سائدة بين تجار النقود وبعضهم تجار منتجات، وكان الهدف الأساسي من وراء ذلك هو تمويل التجارة الخارجية، ولذلك فقد تغير وجه الرأسمالية الربوية القديمة حيث لم تعد مهمتها أقراض المحتاجين للاستهلاك، بل تنوعت عملياتها وبذلك فقد مهدت للرأسمالية المصرفية أي الرأسمالية التي تمتلك البنوك وتتعامل في تجارة النقود، ومن هذه العمليات:

- منح القروض للملوك والأفراد أثر تدهور موارد نظام الانتاج الاقطاعي، وكان يتم ذلك بفوائد عاليه ومضمونه معا.
- القيام بعمليات الصرف الخارجي تلبية لاحتياجات التجارة الخارجية، وكان الايطاليون أول مؤسس للرأسمالية المصرفية حيث كان صراف العمله يتحول إلى مصرفي، وكان الوسيط بالعمولة يتحول ايضاً إلى مصرفي.
- القيام بعمليات الملاحه البحرية، وتوفير وسائل الدفع الضخمة في التجارة الخارجية المتزايدة الأرباح.

لقد تأسست البنوك بواسطة التجار وبهدف خدمة التجارة خاصة التجارة الخارجية، ومن ثم كانت بنوكا تجارية، وكانت أداه الائتمان الأولى لديها هي الكمبيالة، والتي يطلق عليها حتى اليوم «خطابا بالصرف».

وفي مستهل الأمر كانت هذه البنوك تقوم بتحويل العملات، بنوكا للصرف، بنوكا للتسليف الربوى تقرض أموالها هي نفسها، ثم أصبحت بنوك ودائع تحرس ودائع العملاء، ثم تحولت إلى الاقتراض لتقرض لا من أموالها فقط، وأنما من

ودائع العملاء أيضاً، وأعتبر ذلك تطوراً هاما في أداء البنوك.

ولقد أدي تمويل التجارة الخارجية إلى تحقيق تراكم بدائي بقدر كبير حيث. انفصلت ملكية المنتجين المباشرين مثل الصائغ الحرفي والفلاح عن وسائل الانتاج، وفي الوقت نفسه برزت طبقة اجتماعية تملك النقود، وبذلك بدأت تندثر الملكية الخاصة المكتسبة بعمل المنتج لتحل محلها الملكية الخاصة الرأسمالية، وبدأ بذلك التراكم الرأسمالي.

وبصعود النظام الانتاجي الرأسمالي، وتحقق الانتقال اليه والذي واكب الثورة الصناعية والتي غيرت من حجم المشروعات الصناعية، ذلك أن الصناعة الآلية الكبيرة تتطلب الأموال الضخمة، ومن هنا بدأت البنوك تعتبر جهاز فعال وهام من أجل خدمة الرأسمالية الصناعية، فعلية تجميع المدخرات من جانب والقيام بأقراضها لرجال الصناعة من جانب آخر، أي أصبحت البنوك كوسيط بين الرأسماليين والمدخرين تقوم بتحقيق التراكم الرأسمالي في صورة رأس المال النقدي وفي ذلك كله تلعب البنوك دورها في السوق المحلية ومن ثم تساعد على خلق السوق العالمية.

وظائف البنوك:

وعلى النحو السابق أصبحت البنوك تقوم بوظيفتين: الأولى نقدية والثانية تمويلية. وتتمثل الوظيفة النقدية في تزويد الجماعة بالنقود وتنظيم تداولها ابتداء من قبول الودائع إلى منح القروض من هذه الودائع، ومن المعلوم أن شهادات الايداع التي بدأ بها حفظ النقود هي التي تحولت فيما بعد إلى النقود الورقية بحيث صارت هي نفسها نقوداً تتداول.

في حين تتمثل الوظيفة التمويلية للبنوك في تزويد المشروعات بالأموال اللازمة لها فهي في هذا الصدد تمارس دور الوسيط بين المدخر والمستثمر.

تطور البنوك:

طرأ على البنوك فيما بعد تطور كبير، فبسيطرة رأس المال الصناعي بعد الثورة

الصناعية أصبحت التجارة خاضعة للصناعة وصارت الرأسمالية المصرفية خاضعة أيضاً للصناعة. كما سبب التحول الكبير في ميدان المواصلات إلى خلق أسواق لرأس المال في الداخل والخارج كانت مجالا غصبا لرجال البنوك الذين استغلوا حاجة الدولة المتزايدة إلى القروض لمواجهة النفقات العامة المتزايدة والعجز في الموازنة، كما دفع هذا التحول إلى تنشيط، البورصات، وجعل سوق المال سوقا دولية بناءها التنظيمي هو البنوك.

وأدت حرية المنافسة إلى المزيد من تركيم رأس المال، ولعبت البنوك في ذلك دورها التنظيمي، حيث أصبحت بناء كاملا يتكون بالإضافة إلى البنوك التجارية، من بنوك متخصصة لتمويل استثمارات القطاعات المختلفة من الرأسمالية الصناعية والزراعية والعقارية، ومن بنوك للودائع والتي كانت قد بدأت في الظهور ونالت ثقة الأفراد وبدأت تصدر للتداول أوراق بتوقيعها الأمر الذي إدى إلى ظهور بنوك الأصدار متميزة عن بنوك الودائع.

وبذلك يكون قد أكتمل الجهاز المصرفي بأعتباره بناء يهدف إلى الائتمان، حيث أصبح منذ ذلك التاريخ يتكون من بنوك للودائع، وبنوكِ متخصصة، وبنوك للاصدار وذلك على المستويين المحلي والدولي.

وأحتلت سوق لندن، منذ زمن بعيد، مركزاً متميزاً للتجارة الدولية، لدرجة أن الكمبيالة التي كانت مسحوبة على أحد البنوك بها تعتبر عمله عالمية.

وتتابع بعد ذلك تطور البنوك حيث طرأت تغييرات عديدة على أساليبها وأدواتها، وأصبحت بنوك الاصدار تقوم بتحرير نقود ورقية دون تقيد بالغطاء المصرفي الكامل، وتوسعت في الأصدار في الأطار الذي حددته لها الدولة، كما توسعت في مجال منح القروض أيضاً.

وفي الواقع، الشيء الذي اعتبر في وقته، تغير كبير، تمثل في تمكن البنوك التجارية من أقراض الائتمان عن طريق فتح الحسابات الجارية للمقترضين، ومن هنا تم خلق الائتمان وليس مجرد منحه من ودائع حقيقة قائمة، وعليه فقد أصبح

النظام المصرفي هو الجهة التي يناط إليها صنع النقود في المجتمع، حيث بدأت تندثر طريقة السك والتي كانت مسئولة عن صنع النقود المعدنية.

سيطرة البنوك:

وبالانتقال من حرية المنافسة إلى الاحتكار في السوق الرأسمالية كانت البنوك، بما تتميز به من كونها على درجة كبيرة من التركيز، في مقدمة المؤسسات الاحتكارية بفضل ودائعها وقروضها، ومن ثم تحولت إلى قوة تملك رؤوس الأموال اللازمة لتمويل المشروعات العامة والخاصة، حيث أندمجت مع رأس المال الصناعي.

أسفر هذا التلاحم بين الرأسمالين، المصرفي والصناعي عن ميلاد رأس مال جديد لديه فعالية أكبر أسفرت عن ظهور الشركات المساهمة العملاقة والعابرة الحدود. حيث أن رأس المال لم يعد يقتصر على النطاق المحلي كي يحقق فيه هدفه وهو الربح، بل أمتد إلى الخارج حيث بدأ يسعى إلى تحقيق المزيد من الارباح في الدول المتخلفة كما يقوم بدمجها في الرأسمالية العالمية.

وفي مرحلة لاحقة، ومع مزيد من التركز، يظهر بنك جديد يقوم بمهمة أدارة الاقتصاد الرأسمالي هو البنك المركزي، بنك لأصدار العملة الورقية ولأقراض الحكومة ولأقراض البنوك.

المبحث الثاني
البنوك التجارية

يقصد بالبنوك التجارية تلك البنوك التي تقبل ودائع الأفراد، وتلزم بدفعها عند الطلب أو في موعد يتفق عليه، والتي تمنح القروض قصيرة الأجل، وهي القروض التي لا تزيد مدتها عن سنة، ويطلق عليها أحياناً «بنوك الودائع» وقد اكتسبت البنوك التجارية منذ نشأتها ثقة كبيرة لما تقوم به من الوفاء بالتزاماتها عند الطلب، وأصبحت تتمتع بقبول عام واستقر الأفراد على قبول الشيكات في

التداول على الرغم أنها لا تملك قوة ابراء قانونية مثل النقود الورقية، ولعل ذلك يرجع إلى الضمانات التي توفرها القوانين للتعامل بالشيكات والتي تحرم اصدار الشيك بدون رصيد.

وقد أصبحت البنوك التجارية احدى وسائل خلق النقود، فهي تصدر النقود المصرفية. وتقوم بقبول الودائع ومنح القروض ليس في حدود ما لديها من ودائع فحسب، بل أنها تجاوزت هذا الحد وأصبحت تقدم القروض من ودائع غير موجودة أصلاً، بل من ودائع تقوم هي بخلقها. الأمر الذي دعى الكثير من الاقتصاديين أن يطلق على هذه البنوك اسم بنوك الودائع المصرفية - Checking deposit banks.

وتعتبر البنوك التجارية أقدم البنوك نشأة، ومن ثم فهم يمثلون الركيزة الأساسية للنظام المصرفي، وبعبارة أخرى أنه إذا لم توجد في النظام المصرفي بنوك تجارية، فلا يمكن القول بأن هناك نظاماً مصرفياً حقاً. كما يتعين أن يتكامل هذا النظام بحيث تتمثل قاعدته في البنوك التجارية وقيمته في البنك المركزي الذي سنتعرض له في المبحث الثالث.

ورغم أن عمليات البنك التجاري هي عمليات ائتمان قصير الأجل ويشترك في ذلك مع بنوك السوق النقدي، إلا أنه يتميز عن سائر البنوك والمؤسسات النقدية الأخرى بعملية معينة هي خلق الودائع. الأمر الذي يتعين معه دراسة هذه العملية بالاضافة إلى العمليات الأخرى التي يقوم بها البنك التجاري من خلال عرض موارده واستخدامات هذه الموارد.

ولما كانت البنوك التجارية تقدم الآن خدمات أكثر مما كانت تقدمة من قبل بسبب التطور الاقتصادي والاجتماعي الذي يشهده العالم الآن نستعرض باختصار بعض هذه الخدمات.

١ ـ الخدمات التي تؤديها البنوك التجارية

استقرت الخدمات التي تقوم بها البنوك التجارية بعد أن ظهر التخصص في

الاعمال المصرفية وأصبح لكل نوع منها أعمال محددة تقوم بها، في الخدمات التالية وتؤديها البنوك التجارية لعملائها أي المودعين فيها.

أ - قبول الودائع وايداعها في حسابات بأسماء اصحابها وبعض هذه الحسابات قابل للسحب بالاطلاع ويطلق عليه الحساب الجاري Demand - deposits، والبعض الآخر يعتبر وديعة لأجل Time deposits. وهذا الأجل لا يزيد عن سنة في أغلب الأحوال. ويمنح البنك التجاري للعميل صاحب الحساب الجاري شيكات يستطيع أن يصدرها لأمر من يشاء في حدود المبالغ المودعة في الحساب.

ب - منح القروض قصيرة الأجل والتي تحصل عليها هذه البنوك عن طريق الودائع، وتأخذ هذه القروض أحد الصور الآتية:

(١) قروض نقدية تحت الطلب Loans at call، وهي قروض لفترة قصيرة جدا وتمنح عادة لبيوت الخصم حيث تتعهد بسدادها خلال ٢٤ ساعة.

(٢) السحب على المكشوف Over draft facilities، وفي هذا يتجاوز السحب عن مقدار الرصيد الدائن للحساب الجاري، وهو وسيلة شائعة من الاقتراض من البنوك، ولأن الفائدة التي تحصل على الرصيد المدين تسحب على أساس الرصيد اليومي للحساب، فإن العميل تكون لديه ميزة هي دفع الفائدة على المقدار الفعلي المقترض من يوم ليوم، وليس على مقدار القرض عن كل الفترة، وفي هذا يكون سعر الفائدة عادة أرخص انواع الاقتراض

(٣) الخصم Discounting، وجوهر هذه العملية هو الاقتراض رغم أن البنك لا يعترف بذلك ومع هذه الوظيفة يقدم العميل الكمبيالة Bill of exchange أو السند الأذني Promissory note إلى البنك الذي يقوم باقراض العميل القيمة الاسمية لهذه الأوراق بعد أن يتقاضى البنك مصاريف خصم هذه الأوراق، وتكون هذه الأوراق بمثابة ضمان المقرض خاصة وأن البنك يطلب تظهيرها له من جانب العميل.

هذا ويمكن أن ننظر لمصاريف الخصم على أنها فائدة تحملها العميل على مقدار

القدر حتى موعد استحقاق هذه الأوراق، كما يمكن أن ننظر إليها على أن البنك بخصمه هذه الأوراق قد أعطى قيمتها الحالية، أي القيمة الاسمية مخصوماً منها مقدار الفائدة حتى تاريخ الاستحقاق، لهذا العميل، وعلى أن يقوم بتحصيل القيمة الاسمية لها في تاريخ الاستحقاق بعد أن يكون العميل قد قام بتظهيرها للبنـك.

(٤) القيام بخدمات الأوراق المالية لحساب عملاءه، ويقصد بذلك شراء الأوراق المالية من أسهم وسندات لحساب العملاء وحفظها لهم وتحصيل كوبوناتها في موعد استحقاقاتها، وكذلك بيعها في بورصة الأوراق المالية. ويحصل البنك على عمولة زهيدة مقابل القيام بهذه الأعمال.

ويدخل ضمن خدمات الأوراق المالية القيام بـاصـدار الأسهـم والسنـدات لحساب الشركات، بما يشمل ذلك من عمليات الاكتتاب والتخصص، وتحصيل الأقساط من المكتتبين ورد الزيادة في الاكتتاب إليهم.

(٥) القيام بخدمات التجارة الخارجية ويشمل ذلك اصدار خطابات الضمان التي يطلبها العملاء والتي يشترطها المصدرون بالخارج قبل شحن بضائعهم وكذلك تسديد طلبـات المصدرين الأجانب خصماً من حسابات فروع أو مراسلي البنك بالخارج وذلك مقابل سداد المستورد المحلي بقيمة ما استورده إلى البنك بالعملة المحلية. والعكس يحدث في حالة تصدير سلعة محلية إلى الخارج فإن القيمة تودع في حساب البنك بالخارج ويقوم البنك بسداد ما يعادلها بالعملة المحلية إلى المصدر.

وتعتبر تسوية عمليات التجارة الخارجية من أهم الأعمال التي يقوم بها البنك التجاري. وقد أصبحت في الوقت الحالي معقدة بسبب التنظيمات التي تضعها الدول للتعامل في النقـد الأجنبي. والتي تهدف إلى مقـاومـة حـدوث عجـز في ميـزان المدفوعات: وقد اقتضت هذه التنظيمات ظهور أعباء جديدة على البنوك التجاريـة حين تقوم بخدمة التجارة الخارجية، إذ أن عليها الاشراف على تنفيذ المصدر لقواعد الرقابة على النقد، والقيـام بـاجـراءات حصـول المستـورد على العملات الأجنبية من السلطات النقدية.

(٦) القيام بالخدمات المالية للعملاء مثل التحويلات النقدية بين العملاء وبعضهم، سواء في ذلك المقيمين في نفس المدينة أو إذا كان كل من المحول والمحول إليه في مدينة مختلفة، وكذلك القيام بعمليات تحصيل الشيكات والكمبيالات للعملاء وسداد ديونهم نيابة عنهم، يضاف إلى ذلك بعض الخدمات مثل تأجير الخزائن الحديدية والمخازن للعملاء.

(٧) القيام بعمليات أمناء الاستثمار لحساب العملاء، وهي من الخدمات الحديثة التي تقوم بها البنوك، فينشىء البنك التجاري إدارة خاصة به مهمتها القيام نيابة عن العملاء بعمليات الاستثمار من توظيف وادارة الأموال. ويطلب هذه الخدمة عادة جمهور المتعاملين الذين ليس لهم الوقت أو الخبرة الكافية لادارة أموالهم سواء في المشاريع الجديدة أو في الأوراق المالية.

ومن أهم وظائف ادارة امناء الاستثمار تنفيذ الوصايا وادارة التركات لحين بلوغ المستحقين السن القانونية. فهي تقوم بتصفية التركات طبقاً لما ورد في الوصية وما لا يخالف القانون، وتقوم بعد ذلك بمهمة الوصي على القصر من المستحقين إذا كان ذلك وارداً في الوصية.

٢ ـ أهم وظائف البنك التجاري: خلق الودائع [1]

تعتبر وظيفة خلق الودائع من أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية لما لها من تأثير على الاقتصاد القومي، حيث يترتب عليها زيادة كمية النقود في حدود متزايدة.

ولكي نتبين أبعاد هذه الوظيفة فإننا نفترض أولاً من باب التبسيط أن الجهاز المصرفي مكون من بنك تجاري واحد فقط، ثم نفترض ثانياً بعد ذلك افتراضاً أقرب إلى الواقع. وهو أن هذا الجهاز يتكون من بنوك تجارية متعددة.

---

(١) أنظر دكتور / مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي المرجع السابق ص ٢٣٠ - ٢٤٠.

أ ـ القرض البسيط غير الواقعي.

لتبين تطور العمليات التي تؤدي بالبنك التجاري إلى خلق نقود الودائع، سنقوم بوضع الفروض النظرية التي تؤدي بعد ذلك إلى الوصول للفروض الواقعية. فنحن نفترض جهاز مصرفياً يتكون من بنك مركزي واحد له قدرة على خلق نقود قانونية، لا تحد قدرته في ذلك إلا الشروط المتطلبة لغطاء الاصدار، وما ترغب فيه الدولة من الاقتراض ومن زيادة مديونيتها قبل البنك المركزي. بجانب هذا البنك يوجد بنك تجاري واحد، يسعى لخلق الائتمان بناءً على طلب الأفراد، الذين يصبحون مدينين بسبب الخصم أو القروض، وبشرط توافر النقود القانونية لاتمام هذه القروض.

في ظل هذا الفرض يظهر البنك التجاري أولاً على شكل وسيط يتلقى مدخرات الأفراد والمشروعات من النقود القانونية السائلة في شكل ودائع، تصبح قيمتها ديناً عليه أي تقيد في جانب الخصوم، ووحدات النقد الموازية لها حقاً له، أي تدخل خزينته وتصبح من أصوله، له أن يستخدمها كما يشاء، لا يقيده في ذلك سوى القدرة على تسديدها لأصحابها عند الطلب فيفرضَ أن قيمة الوديعة ١٠٠ وحدة نقدية، فميزانية البنك التجاري تكون على النحو التالي.

فموازنة البنك التجاري تصبح كما يلي:

أصول	خصوم
١٠٠ نقود بالخزانة	١٠٠ ودائع

ولما كان البنك التجاري ليس وسيطاً محايداً، فلا يقتصر دخول النقود القانونية على شكل وديعة، أن تقيد في جانب الأصول والخصوم، بل أن البنك التجاري له حق استخدامها بما يعود عليه بالأرباح. فيستطيع البنك أن يقوم باقراض قيمة الوديعة، ولكن عملية الاقراض هذه لا تتم على اطلاقها، حيث يجب على البنك أن يضع في اعتباره امكانية مطالبة اصحاب الوديعة سحبها. ومن ثم

فعليه أن يوازن بين أمرين: الكمية المتوقع سحبها، كيفية توزيع قيمة الوديعة بين نقود يحتفظ بها في الخزانة لمواجهة النسبة المتوقعة من السحب وبين الجزء المخصص للاقراض. وأن كان عادة لا يتقدم أصحاب الوديعة طالبين سحبها مرة واحدة، كما أن عمليات الايداع اليومي تستطيع أن تغطي عمليات السحب اليومية. وبتصور حدوث ذلك فيمكن اللجوء إلى البنك المركزي طالباً قروض مباشرة أو يعيد خصم ما عنده من الأوراق التجارية، أي يحصل على قيمتها بالنقود القانونية حالة، ويحل محله البنك المركزي في الدائنية.

وبذلك تتمثل عملية الاقراض في أن البنك التجاري عند قيامه بهذه العملية لا بد أن يحوز من الأصول في شكل نقود سائلة بالقدر الضروري، والهدف من اشتراط هذا القدر هو تأمين التحويل بين نقود الودائع والنقود القانونية، فيفرض أن النسبة المتوقعة من طلبات السحب تعادل ١٠٪ من قيمة الوديعة فيكفي أن يحتفظ بـ ٢٠ وحدة نقدية في شكل نقود سائلة ويقرض الباقي، أي تصبح موازنته على النحو التالي:

أصول	خصوم
٢٠ نقود سائلة	١٠٠ ودائع
٨٠ قروض	

بل أن كمية النقود السائلة ٢٠ تزيد عن النسبة المتوقعة للسحب (١٠٪) وعلى ذلك يستطيع البنك التجاري أن يصل بموازنته إلى

أصول	خصوم
نقود سائلة ١٠	١٠٠ ودائع
قروض ٩٠	

وبذلك فإن البنك التجاري لم يخلق أي نقود، وإنما اقتصر دوره على الموازنة بين كمية الودائع واستخدامها، أي مجرد توزيع لموارده بين نقود سائلة لمواجهة طلبات السحب، وقروض منحها لعملائه وحصل في مقابلها على ثمن (سعر

الفائدة) فالبنك هنا يقترض ويقرض، وهو يقرض بفائدة أكبر ويقترض بفائدة أقل. والفرق بين الفائدتين هو ربح البنك.

يمكن للبنك التجاري أيضاً أن يقوم بالاقراض من خلال وعد بنقود، هذه الحالة عبارة عن فتح حسابات بقيمة القرض، يجوز لأصحابها السحب عليها بالشيكات. ويمكن تداول هذه الشيكات الممثلة للحسابات واستخدامها للقيام بوظائف النقود، وخاصة فيما يتعلق باعتبارها اداة للدفع ووسيطاً للمبادلة. والغالب أن تكون جميع القروض الصادرة من البنوك التجارية في شكل نقود ودائع.

وفي الحقيقة أن البنك التجاري وهو يقوم باصدار نقود الودائع، والتي تنشأ من عملية الاقتراض، لا يصدر ودائع حقيقية، أي أنها لا تمثل ايداعاً فعلياً لكمية من النقود الحقيقية التي يصدرها البنك المركزي. فالبنك التجاري هنا خلق الودائع من لا شيء، وأضاف بذلك إلى كمية النقود الموجودة في التداول دون أن يتطلب الأمر ايداعا فعلياً لأي قدر من النقود الحقيقية.

وفي الحقيقة أيضا أن البنك التجاري وهو يقوم باصدار نقود الودائع بناءً على طلب زبائنهم، هنا ايضا لا خوف على طلب عملائه، يجب أن يتوقع أن يطلب هؤلاء العملاء، تحويل قيودهم أو حساباتهم إلى نقود حقيقية بناءً على طلب زبائنهم، هنا أيضا لا خوف على مركز البنك التجاري ما دام هذا البنك يحتفظ بنسبة معينة من الرصيد السائل (النقود الحقيقة) لمواجهة طلبات السحب المتوقعة، سواء منها الخاص بالودائع الحقيقية السابقة، أو الودائع الائتمانية الجديدة التي نشأت نتيجة خلق نقود الودائع.

فلو كانت هذه النسبة هي ١٠٪ كحد أدنى، وحصل البنك التجاري على ايداع بمقدار ١٠٠ وحدة نقدية، فهو يستطيع أن يعطي قروضاً تتجاوز هذه القيمة، جزء منها في شكل نقود حقيقية والجزء الآخر نقود ودائع، وذلك في حدود الرصيد النقدي لمواجهة طلبات السحب وتصبح الموازنة كالآتي:

أصول		خصوم	
نقود	٢٠	١٠٠	ودائع حقيقية
قروض نقدية	٨٠	٥٠	ودائع ائتمانية
قروض ائتمانية	٥٠		
	١٥٠	١٥٠	

ولا خوف على مركز البنك التجاري في هذه الحالة إذ أن نسبة الرصيد النقدي إلى مجموع الودائع يتجاوز ١٠٪ المطلوبة لمواجهة طلبات السحب (٢٠/ ١٥٠ × ١٠٠ = ١٢,٣٪)

ويمكن تصور العملية بصورة أخرى، حيث يفضل البنك الاحتفاظ بقيمة الوديعة النقدية بالكامل (١٠٠ وحدة نقدية). ويقوم باصدار قروض ائتمانية أي فتح حسابات يجوز السحب عليها بالشيكات في الحدود التي تتفق من نسبة الرصيد النقدي وهو هنا ١٠٠ وحدة نقدية بحيث تصبح الموازنة على النحو التالي:

أصول		خصوم	
نقود	١٠٠	١٠٠	ودائع حقيقية
قروض ائتمانية	٩٠٠	٩٠٠	ودائع ائتمانية
	١٠٠٠	١٠٠٠	

بذلك يكون البنك قد تمكن من فتح حسابات بمقدار ٩٠٠ وحدة نقدية أي خلق نقود الودائع التي تمثل هذا المقدار بالرغم من أنه لا يحوز إلا رصيداً من الغطاء النقدي، لا يتجاوز عشرة في المائة من نسبة مجموع الودائع (الودائع الحقيقية + الودائع الائتمانية) وبذلك نستطيع أن نقدر بقيام البنك التجاري بخلق، نقود الودائع.

ب ـ القرض المركب الواقعي

افترضنا في كل ما سبق أن النظام المصرفي مكون من بنك تجاري واحد وذلك في محاولة تبسيط البحث، ولكن هذا الافتراض غير واقعي، إذ أن النظام المصرفي

يتكون من بنوك تجارية متعددة. ولكننا هنا نعود أيضاً إلى الفروض حيث نبدأ ثم نتدرج حتى نصل إلى الوضع الواقعي، حيث نبدأ بفرض قيام بنك واحد بخلق ودائع الائتمان، مروراً ببنكين، ثم بنوك متعددة.

• قيام بنك تجاري واحد دون البنوك التجارية التي يضمها النظام المصرفي بخلق ودائع الائتمان، الواقع أنه في هذه الحالة إذا توسع بنك تجاري واحد من البنوك التجارية في خلق نقود الودائع، فإن هذا البنك يتعرض لاستنفاد احتياطاته النقدية تدريجياً ويتعرض في النهاية للتوقف عن الدفع لعدم كفاية هذه الاحتياطات النقدية لمواجهة السحب الجاري على ودائعه. والتأكد من هذه النتيجة يقتضي أن ننتقل إلى الحالة الثانية.

• حيث نفترض أن النظام المصرفي مكون من بنكين فقط ومتساويين من ناحية الحجم وقيمة الودائع [1]. في هذه الحالة نجد أنه من المتوقع أن يتساوى السحب على ودائع أحد البنكين لصالح عملاء البنك الآخر مع السحب الجاري على ودائع البنك الآخر لصالح عملاء البنك الأول بحيث لا يكون كلا البنكين دائناً أو مديناً نتيجة لتساوي الحقوق والواجبات على كل منهما. في حين أنه إذا توسع أحد البنكين في خلق الودائع بحيث أصبحت ضعف ودائع البنك الآخر، فإن ذلك يعني أن قيمة الشيكات المسحوبة على هذا البنك المتوسع لصالح عملاء البنك الآخر ستعادل ضعف قيمة الشيكات المسحوبة على هذا البنك لصالح عملاء البنك المتوسع، والنتيجة أن البنك المتوسع سيصبح مديناً بصفة صافية في عملية المقاصة بين البنكين، ويتعين عليه إذا سدد ذلك الدين الصافي من احتياطه النقدي الذي يوجد في شكل حساب لدى البنك المركزي. وعليه فإن البنك المتوسع يتعرض لاستنفاد احتياطاته النقدية إذا لم يكن التوسع عاماً في النظام المصرفي.

• نصل إلى الحالة الثالثة والأخيرة، فنقول إن الذي يستطيع أن يخلق الودائع

---

(١) أنظر دكتور / محمد ابراهيم عزلان، موجز في النقود والبنوك، المرجع السابق ص ٤٦، ٤٧.

إذا هو النظام المصرفي في مجموعة، هو البنوك التجارية المتعددة في إطار هذا النظام. والعلة في ذلك أن البنك الواحد حينما يمنح قرضاً من وديعة حقيقية إنما يساعد على قيام الودائع في بنك آخر، فقروض أي بنك إنما تنشىء ودائع في بنك آخر. وهكذا من بنك إلى بنك حتى يتضاعف حجم الودائع في النظام المصرفي جميعة.

ولتصور كيفية اشتراك كل البنوك التجارية في خلق الودائع. نفترض أن شخصا ما أودع مبلغ ١٠٠٠ جنيه في بنك ما وليكن البنك الأهلي وكانت نسبة الاحتياطي النقدي إلى الودائع هي الخمس $\frac{1}{5}$، ولهذا احتفظ ذلك البنك بمبلغ ٢٠٠ جنيه من الوديعة كاحتياطي له واقرض مبلغ ٨٠٠ جنيه لشخص ثانٍ وضعها في بنك مصر كوديعة، وهي هنا ليست وديعة حقيقية ولكنها وديعة مشتقة، ويكرر هذا البنك العملية التي قام بها البنك الأهلي فيحتفظ بمبلغ ١٦٠ جنيه من أصل المبلغ الذي أودعه الشخص الثاني ويتصرف بالاقراض في مبلغ ٦٤٠ جنيه ولنفرض أن بنك مصر أقرض الـ ٦٤٠ جنيه إلى شخص ثالث قام بايداعه بنكاً ثالثاً هو بنك القاهرة الذي كرر نفس العملية حيث احتفظ بمبلغ ١٢٨ جنيه وأقرض مبلغ ٥١٢ جنيه، وانتقل هذا المبلغ إلى شخص رابع يتعامل مع بنك رابع يودع فيه أمواله. فإذا اقتصرنا على البنوك الثلاثة، فيمكن توضيح الأمر كما يلي:

	قيمة الوديعة	قيمة الاحتياطي	قيمة ما تم اقراضه
البنك الأهلي	١٠٠ جنيه	٢٠٠ جنيه	٨٠٠ جنيه
بنك مصر	٨٠٠ جنيه	١٦٠ جنيه	٦٤٠ جنيه
بنك القاهرة	٦٤٠ جنيه	١٢٨ جنيه	٥١٢ جنيه
المجموع	٢٤٤٠	٤٨٨	١٩٥٢

والرقم الأول يمثل قيمة الودائع التي تكونت لدى البنوك التجارية المختلفة وهي تبلغ ٢٤٤٠ جنيه، أما الرقم الثاني فهو قيمة الاحتياطي النقدي الذي تحتفظ به البنوك التجارية، وتبلغ نسبة هذا الرقم إلى قيمة الودائع الخمس ١ : ٥ ويعني ذلك أن النظام المصرفي اكتفى بالاحتفاظ بنسبة معينة هي الخمس من مجموع ودائعه وذلك على سبيل الاحتياط ليواجه بها الطلبات المحتملة. وفي نفس الوقت استطاع النظام المصرفي أن يخلق ودائع قيمتها ٢٤٤٠ بما فيها الوديعة الأصلية، أي أن النظام المصرفي تمكن من خلق ودائع قيمتها قيمة الوديعة الأصلية.

وفي الواقع أن استمرار البنوك التجارية في خلق الودائع بالرغم أن ذلك يمثل دينا عليها قد يهدد من موقفها أمام المودعين، يرجع أن البنوك التجارية هي مشروعات تسعى لتحقيق الربح، ولتحقيق ذلك يتعين عليها أن تزيد من قروضها. وكلما زادت من قروضها أكثرت من ودائعها. ولكن على البنوك التجارية أن توازن بين دافع الربح ودافع الحرص على مركزها الحالي الأمر الذي يستوجب معه ضرورة احتفاظها باحتياطي نقدي كافي لتغطية ما عليها من التزامات ويضمن سلامة موقفها أمام عملائها.

ويطلق على هذا العامل الأخير اسم عامل السيولة، فالأمر يستوجب احتفاظ البنوك بجزء من ودائعها لا بكل الودائع، أي انها تكتفي بالاحتفاظ بنسبة من هذه الودائع، ومن ثم يتعين علينا دراسة اطار هذا العامل. وهو مدى قدرة الجهاز المصرفي على خلق الودائع؟

مدى قدرة الجهاز المصرفي على خلق الودائع [1].

تتوقف قدرة البنوك التجارية على خلق الودائع، على مدى ما يتوافر لديها من احتياطات نقدية، وعلى نسبة ما تحتفظ بها هذه البنوك من ودائعها في

(١) لمزيد من التفاصيل أنظر: دكتور / صبحي تادرس قريصة، النقود والبنوك الدار الجامعية، ١٩٨٥، ص ١٠٣ - ١١٩.

صورة أرصدة نقدية حاضرة فهي حين تمثل جملة الاحتياطات النقدية، أساس الودائع المصرفية، فإن النسبة التي تحتفظ به البنوك من ودائعها في صورة احتياطي، هي التي يتوقف عليها مضاعف خلق الائتمان. وانطلاقاً من هذا إذا كانت جملة الاحتياطات النقدية المتوفرة لدى البنوك ١٠٠ مليون جنيه وكانت نسبة الاحتياطي ٢٠٪ أي الخمس، فإن الحد الأقصى لما يمكن أن يخلقه النظام المصرفي من ودائع يتحدد بخمسة امثال ما لديه من الاحتياطات النقدية أي ما يقارب ٥٠٠ مليون جنيه.

وبعبارة أخرى إذا رمزنا لمقدار الاحتياطات النقدية بالحرف (ح) وإلى نسبة الاحتياطي إلى الودائع بالحرف (س) تحدد الحد الأقصى لما يستطيع النظام المصرفي خلقه من ودائع. ولنرمز له بالحرف (و) طبقاً للمعادلة الآتية:

$$و = \frac{ح}{س}$$

وعلى هذا الأساس يكون

الحد الأقصى من الودائع = $\frac{١٠٠}{\frac{١}{٥}}$ = ١٠٠ × ٥ = ٥٠٠ مليون جنيه

ويتعين أن نشير إلى أن كلما انخفضت نسبة الاحتياطي إلى الودائع، ينعكس ذلك على مقدرة النظام المصرفي على خلق هذا الودائع، والعكس بالعكس.

وتتحدد نسبة الاحتياطي النقدي إلى الودائع عرفاً أو قانوناً [١]، ويستوى لدى البنوك التجارية أن تحتفظ بهذه الاحتياطات في صورة أوراق بنكنوت في خزانتها أو في صورة حساب دائن لدى البنك المركزي.

---

(١) أنظر دكتور / محمد ابراهيم عزلان، موجز في النقود والبنوك، المرجع السابق ص ٤٩.

وبذلك نرى أن الدور الذي تؤديه هذه الاحتياطات يقتصر على تحديد المقدرة على خلق الودائع حيث خرجت قانوناً من أيدي البنوك في مواجهة أوامر المودعين بالدفع، وتقوم هذه الاحتياطات بتحديد حرية البنوك في اصدار الائتمان.

كما يقوم البنك المركزي بتحديد مقدار الاحتياطات النقدية بما له من سلطة عرض النقود القانونية دون أن يكون للبنوك التجارية دور في ذلك. وتختلف سلطة البنك المركزي في هذا الصدد من دولة إلى أخرى باختلاف مستوى نمو النظام المصرفي والاقتصادي فيها.

وفي الواقع، فإن البنوك التجارية لا تتوسع إلى الحد الأقصى للتوسع في خلق الودائع، ويرجع ذلك إلى بعض الظروف التي قد تقف حائلاً في ذلك مثل فترات الأزمات الاقتصادية حيث يصاحبها عزوف عن الاقتراض، بحيث أن النظام المصرفي لا يتوسع في خلق الودائع.

إن كان ما تقدم يمثل حدود النظام المصرفي على خلق الائتمان، فإنه تم بتصور أن زيادة كمية النقود في النظام المصرفي لا يصاحبها ميل لدى بعض الأفراد إلى الاحتفاظ بقدر أكبر من النقود الحقيقية تحت أيديهم، في حين أن ذلك يخالف الواقع. فإذا وجد مثل هذا الميل الجدي إلى الاحتفاظ بجانب من كمية النقود الحقيقية، فإن نسبة هذا الميل يمكن أن تضاف إلى نسبة الاحتياطي النقدي للودائع في النظام المصرفي باعتبار أنهما يمثلان تسرباً حقيقياً من دورة الايداع والاقراض، وهو يقلل من الحدود التي يمكن للنظام المصرفي أن يخلق الودائع في نطاقها.

ننتقل بعد ذلك إلى موارد البنوك التجارية واستخدامها.

٣ ـ موارد البنوك التجارية واستخداماتها.

إذا أردنا أن نتعرف على عمليات البنك التجاري، فإن وسيلة ذلك هي

الاطلاع على موازنته، فالموازنة هي السجل الكامل لجميع العمليات التي يباشرها البنك بما تضمه من أصول وخصوم. ونستطيع أن نقول أن معظم مفردات جانب الخصوم من هذه الموازنة، تمثل موارد البنك، كما أن معظم مفردات جانب الأصول تمثل الاستخدامات التي أغرقت فيها هذه الأصول. وفيما يلي البنود العادية لموازنة البنك التجاري.

اصول	خصوم
- أرصدة نقدية حاضرة	- رأس المال والاحتياطيات
- نقدية في الخزانة	• رأس المال
- أرصدة لدى البنك المركزي	• الاحتياطيات
• ذهب وعملات أجنبية	- حسابات البنوك والمراسلين
- شيكات وحوالات تحت التحصيل	- قروض من البنوك والبنك المركزي
- أوراق مخصومة	- شيكات وحوالات مستحقة الدفع
• أذون خزانة	- ودائع
• أوراق تجارية	• ودائع لأجل
- حسابات البنوك والمراسلين	• ودائع توفير
- أوراق مالية واستثمارات	• حسابات جارية
• سندات حكومية	- خصوم أخرى
• أوراق مالية أخرى	
- قروض وسلفيات	
• قروض بضمان	
• قروض بدون ضمان	
- مباني	

أولاً : موارد البنك.

يعتمد البنك في موارده على ثلاثة عناصر : رأس المال المدفوع والاحتياطات، والقروض من البنوك الأخرى، والودائع بأنواعها المختلفة. ولم تذكر هذه الموارد الثلاثة مرتبة وفقاً لأهميتها. بل وفقاً لترتيبها الوارد في هيكل الميزانية المتعارف عليه والذي أوضحناه، أما ترتيب الأهمية الحقيقية لهذه الموارد فيكون العكس تماماً، بمعنى أن الودائع هي أهم مورد للبنك التجاري، تليها القروض، أما رأس المال والاحتياطات فهي لا تمثل سوى نسبة ضئيلة حيث لا يعتمد عليها في الاقراض.

أ- رأس المال والاحتياطيات:

رأس مال البنك هو أمواله الخاصة التي بدأ بها نشاطه ويستثمره البنك في أصول ثابتة كالأراضي والعقارات، ولا يستعمل البنك رأس المال في عملياته الاقراضية فهو الواقع أصلاً تاريخياً للبنك استخدمه في دفع قيمة الأصول والنفقات التي لزمته عند بدء نشاطه.

ويجب أن نفرق بين رأس المال المدفوع ورأس المال المصرح به، وينقص عادة رأس المال المدفوع عن رأس المال المصرح به بسبب عدم طلب كل التزامات المكتتبين في رأس المال. ويظل الفرق قابلاً للطلب في أي وقت في السنوات الأولى لانشاء البنك، ولكن ما أن يتسع نشاط البنك حتى يصبح من غير الضروري طلب هذا الفرق، وذلك لأن رأس المال لا يمثل مورداً هاماً من موارد البنك.

أما الاحتياطات فهي ما يقتطعه البنك من الأرباح ولا يوزعها على المساهمين. وهي على نوعين: احتياطي قانوني، وهو احتياطي يلتزم البنك عادة بعمله باقتطاع نسبة معينة من الأرباح بعد توزيع نسبة معينة منها على المساهمين إلى أن يصل إلى ما يعادل رأس المال. وذلك وفقاً لقانون انشاء البنك والنوع الثاني هو الاحتياطي الخاص. ويكونه البنك دون التزام قانوني بغرض تقوية المركز المالي للبنك أمام العملاء. والغرض العام من تكوين الاحتياطيات هو تحقيق ضمان ضد تقلبات قيم

الأصول وضد الديون المعدومة وللجوء إليها عند الرغبة في التوسع.

ويشكل رأس المال والاحتياطيات الأصول الذاتية للبنك، وهي عادة لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من مجموع موارد البنك الكلية وقد لا تصل إلى ١٠٪ منها، وهذا ما يؤكد القوة الاقتصادية للبنوك التجارية حيث تستطيع أن تجمع موارد من العملاء. وأن تنمي هذه الموارد عن طريق خلق الودائع كما قدمنا.

ب ـ الودائع:

وهي تمثل النسبة الكبرى من موارد البنك، وهي مبالغ مقيدة في حسابات البنك على أنها مستحقة للعملاء. وقد أوردنا في هيكل الميزانية أنها ثلاثة أنواع: ودائع لأجل وودائع توفير، وودائع جارية، ولا يلتزم البنك بدفع الودائع لأجل إلا في الموعد المحدد للوديعة، وهذا ما يعطيه حرية في اقراضها أو استثمارها. أما ودائع التوفير فهي قابلة للسحب في حدود معينة، وإذا رغب المودع سحب مبالغ أكبر فيجب عليه اخطار البنك قبل السحب بمدة يحددها نظام البنك. ويدفع البنك فوائد على الودائع لأجل تتوقف على المبلغ وعلى مدة الايداع. أما ودائع التوفير فتحصل هي الأخرى على فائدة، وتحسب معظم البنوك الفائدة على الأشهر الكاملة التي تقضيها الوديعة في حساب التوفير. بمعنى أنه إذا سحب المودع مبالغ خلال الشهر فلا يحصل عليها فائدة عن المدة من الشهر التي بقيت فيها في البنك حتى تاريخ السحب. وبالمثل فإن المبالغ التي تودع خلال الشهر لا تحصل على فوائد إلا ابتداءً من الشهر التالي. ولا شك أن هذه وسيلة لابقاء ودائع التوفير أكبر مدة في البنك.

أما الودائع الجارية فهي ودائع تحت الطلب، يستطيع المودع أن يسحب منها في أي وقت يشاء. ويحتفظ العملاء بها في البنوك لاستعمالها في معاملاتهم وسحب شيكات عليها. ولا تدفع البنوك عادة فوائد على هذه الودائع الجارية، بل على العكس فهي أحياناً تتقاضى عنها عمولات ومصاريف تخصمها من الحساب. وهذا

لا يمنع أن بعض البنوك تدفع فوائد ضئيلة على الودائع الجارية إذا وصلت مبلغاً معيناً.

ويساعد هيكل الودائع ونسبة كل نوع منها إلى مجموعها في تحديد نسبة الاحتياطي النقدي الذي يجب أن يحتفظ به البنك لمقابلة طلبات السحب. فإذا كانت الودائع لأجل تشكل النسبة الكبرى فإن توقعات السحب لا بد أن تكون منخفضة، وبالعكس إذا كانت الودائع الجارية هي التي تشكل الجانب الأكبر. وتفيد خبرة البنك في تحديد سياسة استثماره لهذه الودائع بحيث أنه إذا اطمأن إلى عدم طلب الودائع فإنه يوظف جانب منها في أصول على درجة غير عالية من السيولة، ويرجع ذلك إلى العلاقة العكسية بين السيولة والربحية والتي تقضي بأن الأرباح تقل كلما كانت أصول البنك تميل إلى السيولة. بينما تتزايد الأرباح إذا مالت درجة السيولة إلى النقصان.

جـ ـ القروض من البنك المركزي والبنوك الأخرى:

من الممكن أن يقترض البنك التجاري من البنك المركزي أو من البنوك التجارية الأخرى وذلك عند الضرورة، ويحدث لجوء البنك التجاري إلى البنك المركزي إذا ما اعترضته مشكلة في السيولة. فالبنوك تحتفظ لديها باحتياطي نقدي وبأصول أخرى على درجات مختلفة من السيولة مثل إذن الخزانة والأوراق المخصومة والقروض قصيرة الأجل. فإذا لم يكفي الاحتياط النقدي لمقابلة الطلبات غير المتوقعة للعملاء فإن البنك التجاري يلجأ إلى البنك المركزي ويقترض منه بضمان الأصول المذكورة أو يخصم أذون الخزانة او يعيد خصم الأوراق التجارية. وفي جميع الأحوال فإن الاقتراض من البنك المركزي بضمان هذه الأصول أو غيرها أفضل للبنك التجاري من تصفية بعض أصوله. تلك التصفية التي لا تتم عادة إلا بخسارة.

وتقترض البنوك التجارية من البنك المركزي كذلك في حالة رغبتها في التوسع في الائتمان بما يتفق مع ما يكون قد ظهر من نشاط تجاري متزايد. ففي فترات

الرواج تلجأ البنوك إلى البنك المركزي ليمدها بالقروض. وهو عادة ما يستجيب لذلك طالما كان ضرورياً لتمويل التوسع وطالما لم تظهر أية بادرة من بوادر التضخم.

إلا أنه قد يحدث ألا يستجيب البنك المركزي للطلبات المتزايدة على القروض من البنوك التجارية، فقد يرى أن النظام المصرفي به قدر كاف من النقود غير مستقلة. وأن المسألة لا تعدو أن تكون سوء توزيع للأرصدة النقدية بين البنوك التجارية المختلفة. أو قد يرى وجوب عدم طرح مزيد من وسائل الدفع الجديدة، لذلك فهو يرفض منح قروض جديدة للبنوك التجارية التي تتقدم إليه. وفي هذه الحالة فإن البنوك التجارية التي تحتاج إلى القروض تلجأ إلى غيرها من البنوك التجارية التي لديها فائض نقدي، وهكذا يظهر بند « القروض من البنوك الاخرى » في جانب الخصوم في ميزانية البنك التجاري كأحد الموارد التي يعتمد عليها للقيام بنشاطه.

ويلاحظ أن هذا الوضع يحدث كثيراً في حالة وجود بنوك تجارية كثيرة عاملة في النشاط الاقتصادي، وعادة ما يكون بعضها كبيراً والبعض الآخر صغيراً فتقترض من البنوك الصغيرة من البنوك الكبيرة وتعتبرها أحد مواردها الأساسية.

ثانيا: بنود أخرى في جانب الخصوم:

وهي بنود تمثل التزامات على البنك دون أن تكون موارد له مثل البنود السابقة فقد لاحظنا أن كلا من الودائع بأنواعها والقروض من البنك المركزي والبنوك الأخرى التزامات على البنك ولكنه يستخدمها في نشاطه المصرفي ولا ينطبق ذلك على كل ما هو وارد بخصوم البنك، إذ أن هناك التزامات أخرى على البنك ويجب اظهارها في جانب الخصوم.

فالشيكات والحوالات المستحقة الدفع تعتبر ديوناً على البنك تظل معلقة إلى أن تصرف نقدا من البنك أو تسوى في حسابات أصحابها، وكذلك الخصوم

الأخرى التي قد تمثل مستحقات لمصلحة الضرائب، أو فوائد مستحقة لبعض المودعين أو غير ذلك من الخصوم التي لا يجوز للبنك التصرف فيها ولا تعتبر بالتالي من موارده.

ثالثاً: استخدامات الموارد:

يوطف البنك موارده في استخدامات تتراوح بين أقصى حالات السيولة (وهي النقدية بالخزينة) وبين أقصى درجات الجمود (العقارات والأراضي) ويتم ذلك وفقا لسياسة معينة ترمي إلى حصوله على أكبر قدر ممكن من العائد على الاستثمارات. وفي نفس الوقت اطمئنانه إلى استطاعته تلبية رغبات سحب المودعين لأرصدتهم.

وإذا ما رتبنا استخدامات البنك وفقاً لدرجة السيولة (التي تتناسب عكسياً عادة مع الربحية) نجد أن البنك يستخدم موارده فيما يلي:

أ ـ الأرصدة النقدية الحاضرة:

وهذه تشمل النقدية بالخزانة، والأرصدة لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى والعملات الأجنبية. وهي تعتبر أصول ذات سيولة كاملة ويطلق عليها عادة «خط الدفاع الأول» لمواجهة مسحوبات العملاء. وتشمل النقدية بالخزانة على أوراق النقد المصدرة من البنك المركزي والنقود المساعدة. أما الأرصدة لدى البنك المركزي فهي تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول هو الاحتياطي القانوني، أي النسبة التي يلتزم البنك التجاري بالاحتفاظ بها لدى البنك المركزي طبقاً للسياسة الائتمانية التي يضعها البنك المركزي.

والقسم الثاني هو ما يتجمع لدى البنك المركزي لحساب البنك التجاري نتيجة لعمليات المقاصة بين البنوك أو بسبب شراءه أوراق مالية كانت لدى البنك التجاري أو لغير ذلك من الأسباب، وبصفة عامة فهي الأرصدة الموجودة لدى

البنك المركزي اختياراً بحيث يستطيع البنك التجاري طلبها دون اعتراض من البنك المركزي. ومن الطبيعي أننا نقصد هذه الأرصدة الأخيرة حينما نتكلم عن « خط الدفاع الأول » للبنك التجاري.

وتحتفظ البنوك التجارية أيضاً بقدر من العملات الأجنبية تستطيع أن تتصرف فيها بالبيع، أو لمقابلة طلبات العملات لمدفوعاتهم بالخارج بالعملة الأجنبية. كما قد تكون هذه العملات الأجنبية معدة لمقابلة طلبات سحب العملاء من ودائعهم إذا كان البنك يقبل الودائع بالعملات الأجنبية.

ب ـ الأوراق المخصومة:

وهو أول استخدام لموارد البنك يدر دخلاً عليه، ويتمثل في قيمة الأوراق التجارية التي خصمها البنك لعملاءه وكذلك قيمة أذون الخزانة التي قد يكون البنك خصمها واحتفظ بها لديه لحين موعد استحقاقها. والفرق بين القيمة الاسمية للأوراق المخصومة والقيمة الحالية التي يدفعها البنك يتوقف على سعر الخصم الذي يحدده البنك بالنظر إلى ظروف السوق وعلاقة العميل بالبنك، ونوع الورقة المخصومة (هل هي أذون خزانة أم ورقة تجارية) وكذلك الأوراق على أجل الأوراق... إلى غير ذلك من العوامل.

وتعتبر الأوراق المخصومة أكثر سيولة من الأصول الأخرى التي يقتنيها البنك وذلك بعد النقدية مباشرة، فهي قابلة للتحويل إلى نقدية بدون خسارة كبيرة حيث أن البنك المركزي يعيد عادة خصم هذه الأوراق إلا إذا كانت الضرورة تقتضي عدم اجراء ذلك. فالبنك المركزي يقوم بدور « المقرض الأخير » في الظروف العادية، ويتعين عليه خصم ما يقدم إليه من أوراق تجارية أو أذون خزانة من البنوك التجارية، فيقدم قيمتها نقداً إلى البنوك التجارية بعد خصم فائدة (بسعر البنك) محسوبة عن المدة الباقية حتى حلول أجل هذه الأوراق.

ويلاحظ أن بند الأوراق المخصومة لا يمثل نسبة كبيرة من أصول البنك التجاري في الدول النامية، ويرجع ذلك إلى عدم انتشار نظام إصدار أذون الخزانة

وتعامل البنوك فيها بالخصم، كما أن الأوراق التجارية، (التي تتخذ صورة السندات الأذنية وليس الكمبيالات في هذه البلاد) لا تقدم كثيراً إلى البنوك لخصمها، إذ يفضل حاملوها، كما يفضل البنك التجاري في هذه البلاد اقراض عملاءه بضمان هذه الأوراق أو بضمان أية أصول أخرى.

جـ ـ الأوراق المالية:

اتجهت البنوك التجارية إلى استثمار نسبة من مواردها في الأوراق المالية بغرض الحصول على دخل، ولكن هذه الأوراق تعتبر أقل سيولة من الأوراق التجارية المخصومة، فهي تشمل الأسهم في الشركات الصناعية والتجارية وغيرها وكذلك السندات، وكل نوع من أنواع الأوارق المالية يمثل سيولة مختلفة عن النوع الآخر. لذلك فإن البنوك التجارية، رغبة منها في الحيطة وعدم التعرض للأخطار، لا تستثمر عادة أموالها إلا في الأوراق المضمونة، مثل السندات على الحكومة وعلى الشركات المالية الكبرى، ولا تستثمر أموالها في الأسهم إلا في الشركات الكبرى التي لا تلوح فيها أية المخاطر.

وبجانب هذه الأوراق المالية من الدرجة الأولى، فإننا نجد أن البنوك التجارية في الدول النامية تجد نفسها ملزمة بالاشتراك في المشروعات الجديدة التي تنشأ بغرض تنمية الاقتصاد القومي، أو تكون داخلة في اطار الخطة الاقتصادية. ولا شك أن المساهمة في هذه المشروعات يتضمن مخاطر كبيرة، ولذلك تعزف البنوك التجارية عن هذا النوع من الاستثمار ولا تجربه إلا بما يتفق مع حرص البنك على تحقيق التنمية الاقتصادية في البلاد، كما أن تمويل هذه الاستثمارات لا يتم عادة إلا إذا كان لدى البنك احتياطيات كبيرة ناشئة عن أرباح غير موزعة. فكأن العملية في نظر البنك لا تعدو أن تكون مساهمة البنك في المشروعات الجديدة بجزء من أرباحه.

ويؤثر مدى نمو السوق المالية (البورصة) في درجة سيولة هذه الأصول، أي في امكانية تحويلها إلى نقدية سائلة، وإذا كانت بورصة الأوراق المالية نشيطة

فإن التعامل يكون سهلاً وتكون التقلبات في أسعار الأوراق محدودة. وبالعكس فإن عدم وجود بورصة أوراق مالية نشيطة يفقد هذه الأوراق درجة كبيرة من سيولتها ويتعرض حاملوها للخسارة عند رغبتهم في بيعها. ومن أجل هذا نجد تخوفاً لدى البنوك التجارية عند استثمارها لجانب من أموالها في هذه الأوراق.

د ـ القروض والسلفيات:

وهي توظيف الأموال الذي يحتل المكانة الأولى للبنك التجاري والاستخدام الرئيسي لموارد البنك، وخصوصاً لودائع الجمهور. ويمكن القول أن النسبة الكبرى من أرباح البنك التجاري تأتي من هذه العمليات.

وتعتبر القروض أقل سيولة من كل الأوراق المخصومة والأوراق المالية، بل أن القروض لأجل تفقد السيولة لحين حلول أجلها. ولذلك فليس أمام البنك التجاري وسيلة لتعويضها عند الضرورة سوى الاقتراض بما يعادلها، ويجب أن تكون الضمانات المقدمة من المدين قابلة للبيع دون صعوبة كبيرة وذلك حتى يكون البنك بمأمن من المخاطر التي تنجم عن عجز المدين عن الدفع عند حلول الأجل.

والقروض تكون بضمان، وقد تكون بدونه. وفي الحالة الأخيرة يعتمد البنك على متانة المركز المالي للمدين وعلى ما اشتهر به من دقة وفاءه بالتزاماته. لذلك تدقق البنوك كثيراً قبل السماح بهذا النوع من القروض. والنوع الشائع هو السماح لصاحب الحساب الجاري بالسحب على المكشوف بمبالغ تتفق مع درجة الثقة فيه ولمدة قصيرة. وفي غير هذه الحالات فإن القروض يجب أن تكون مضمونة.

والقروض المضمونة على أنواع وفقاً لنوع الضمان. وقد يكون الضمان بضائع، أو أوراق مالية أو أوراق تجارية أو عملة أجنبية أو غير ذلك. والقروض بضمان بضائع هي أهم أنواع القروض في الدول النامية، وتتم لخدمة التجارة الداخلية أو الخارجية وبضمان البضائع التي تحفظ بمخازن البنك، أو بضمان ايصالات ايداعها بمخازن الايداع وحينئذ لا يحق لهذه المخازن الافراج عن البضائع أو عن قدر منها إلا بموافقة البنك.

وتحدد البنوك نسبة معينة من القيمة السوقية للضمان لا يجب أن تزيد قيمة القرض عنها، وتختلف هذه النسبة طبقاً لنوع الضمان. فالاقراض بضمان شهادات الاستثمار الذي يصدرها البنك الأهلي المصري لحساب الحكومة مثلاً يمكن أن تصل إلى ٩٠ ٪ من قيمة الشهادات، كما يمكن أن ينخفض الهامش إلى ٥٠ ٪ أو أقل بالنسبة لبعض صور الضمان الأخرى. وتتوقف النسبة بلا شك على رأي البنك فيما يختص بقابلية الأصل الضامن للبيع بسهولة، ويطالب البنك بأمواله أو بزيادة الضمان في حالة انخفاض قيمة الأصل عما كانت عليه وقت عقد القرض، فإذا كانت نسبة الاقراض بضمان أسهم الشركات الصناعية ٧٠ ٪ فإن البنك يقرض حتى ٧٠٠٠ جنيه للعميل مقابل أسهم قيمتها ١٠,٠٠٠ جنيهاً، وإذا حدث وانخفضت قيمة الأسهم في البورصة إلى ٩٥٠٠ جنيهاً مثلاً فإن البنك يخفض الحد الأقصى للقرض أو لمسحوبات هذا العميل على المكشوف إلى ٧٠٪ من هذه القيمة، أي إلى ٦٦٥٠ جنيهاً.

وقروض البنوك التجارية تكون قصيرة الأجل، أي لمدة لا تزيد عن عام، وتحرص البنوك على ألا تستخدم القروض في شراء أصول ثابتة. ولذلك فهي عادة تطلب سداد القروض في نهاية العام كشروط لتجديده لمدة أخرى. وتعيد النظر دائماً عند تجديد القرض للتأكد من وجود هامش اقراض معقول ومن متانة المركز المالي للمدين وقدرته على السداد في الأجل المحدد.

رابعاً: أنواع الأصول الأخرى:

بعض هذه الأصول يتعلق بالنشاط المصرفي، ولكنها لا تمثل استخدامات يقصد بها حصوله على أرباح. مثل الشيكات والحوالات تحت التحصيل وحسابات البنوك والمراسلين، وغير ذلك من الأصول الأخرى مثل الفوائد المستحقة للبنك، والمبالغ المخصصة لأغراض معينة.

ويلاحظ أن حسابات البنوك والمراسلين تكون إما مدينة أو دائنة ومهمة هذه الحسابات أنها تمكن هذه البنوك الأخرى من السحب عليه. وتتفق البنوك فيما

بينها على حدود المديونية. أما الشيكات والحوالات تحت التحصيل فهي تلك التي يقدمها عملاء البنك إليه لتحصيلها، وهي تضاف أولاً إلى هذا الحساب لحين خصمها من حسابات الساحبين، ثم تقيد على البنك الآخر كمبالغ مدينة عليه.

وتشمل الأصول الأخرى أيضاً ما يمتلكه البنك من أراضي ومباني وأية أصول اخرى. فهذه يجب ظهورها في الميزانية وفقاً لمبادىء المحاسبة، إلا أن البنوك تجري على خصم قيمتها من أرباحها في السنوات الأولى لشرائها، وهي لا تبقيها إلا بقيمة رمزية ولتكن جنيهاً واحداً لكافة الأراضي والمباني والممتلكات الأخرى. ومن الطبيعي بأنها تحتفظ في سجلاتها بمفردات هذه الأصول كنوع من أنواع الرقابة الداخلية بالبنك، ويمثل الفرق بين القيمة الحقيقية لهذه الأصول وقيمتها الدفترية الرمزية احتياطي سري وهو من الدعائم التي تقوى من المركز المالي للبنك.

المبحث الثالث

الدور الحديث للبنوك المركزية
بين
الاستقلالية وإعادة الهيكلة

تتعرض الانظمة المالية والمصرفية لتغيرات جذرية خلال العقدين الماضيين، وذلك فى إطار التغيرات التى تشمل النظام الاقتصادى العالمى ككل. وتمتد هذه لتشمل كافة عناصر النظام المالى والمصرفى سواء من حيث أجهزته ومؤسساته، أو من حيث أدواته، ومن حيث دوره فى الاقتصاد القومى، ومن حيث طريقة أدائه.....الخ.

ومن أهم الموضوعات التى كثر بشأنها الجدل حديثا موضوع استقلالية البنوك المركزية، والتى تمثل القطب الرئيسى لأى نظام مالى ومصرفى فى الاقتصادات المعاصرة. ومن بين العوامل المتعددة التى دفعت إلى إثارة الجدل حول هذا الموضوع هو ذلك الخوف (والذى يصل إلى حد الهوس) من انفلات معدلات التضخم بما يحمله من آثار اقتصادية مدمرة، وذلك الربط بين معدلات التضخم وبين العرض النقدى والسياسة النقدية بصفة عامة، والتى يعتبر البنك المركزى هو المسئول الرئيسى عنها. يزيد من ذلك تلك السمعة التى أكتسبها البنك المركزى الالمانى Bundesbank بفضل استقلاليته، والربط بين تلك الاستقلالية وبين ما حققه الاقتصاد الالمانى على مدار العقود الأربعة الماضية.

ومن ثم تثور العديد من الاسئلة حول ماهية هذه الاستقلالية، وفى مواجهة من تكون هذه الاستقلالية، وماهى حدودها، وكيف يمكن قياسها، ومدى الاستقلالية التى تتمتع بها البنوك المركزية على مستوى العالم، مقارنة بذلك النموذج الالمانى الفذ. كذلك يثور التساؤل عن جدوى هذه الاستقلالية فى ظل الأوضاع الراهنة للدول النامية حيث يدخل تدعيم استقلالية البنك المركزى ضمن عناصر الاصلاح المالى والمصرفى المدرجة فى الروشتة التقليدية لصندوق النقد الدولى. كذلك يثور التساؤل بشأن تأثير هذه الاستقلالية على إعادة هيكلة الدور المؤسسى التقليدى للبنك المركزى فى الجهاز المصرفى من ناحية، ومن حيث علاقته بالحكومة من جهة أخرى، وذلك فى ضوء التطورات المستمرة فى مهام ووظائف البنك المركزى، سواء من حيث زيادتها أو التقليص منها. كل هذه الاسئلة – وغيرها – نحاول الرد عليها خلال هذه الورقة.

المطلب الأول

التطورات الحديثة في دور البنك المركزى ووظائفه وأهدافه

تعرض دور البنك المركزى ووظائفه وأهدافه للعديد من التغيرات الجوهرية منذ نشأة البنوك المركزية في القرن السابع عشر وحتى يومنا هذا. ونظرا للدور المحورى الذى يلعبه البنك المركزى الآن فى الاقتصادات المعاصرة، فإن أى تغيير فى هذا الدور ووظائفه وأهدافه لابد وأن يكون له صداه ليس فقط على المستوى الاقتصادى بصفة عامة، والمالى والمصرفى بصفة خاصة، ولكن ايضا على المستوى السياسى. هذا وإن كان من المفروض أن يأتى التطور بمزيد من الدعم لدور البنك المركزى من حيث النطاق والعمق، إلا أن بعض التطورات الحديثة - على صعيد الادب الاقتصادى والمصرفى على الأقل - تنبىء بحدوث إعادة هيكلة للدور المؤسسى للبنك المركزى فى علاقته بالحكومة من جهة وبالجهاز المصرفى من جهة أخرى، رغم ماقد توحى به للوهلة الأولى من أنها تمثل انتقاصا وتراجعاً فى دور البنك المركزى.

لذلك نحاول الآن أن نتتبع تطورات وظائف البنك المركزى للوقوف على أهم الإتجاهات الحديثة فى هذا الشأن، وذلك من خلال المباحث الثلاثة التالية:

- **المبحث الأول** : تطور دور ووظائف البنك المركزى.
- **المبحث الثانى** : الإتجاه الحديث فى قيام البنك المركزى بدوره فى إدارة السياسة النقدية.
- **المبحث الثالث**: الإتجاه الحديث نحو فصل وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفى عن البنك المركزى.

المطلب الأول

تطور دور ووظائف البنك المركزى

البنك المركزى هو المؤسسة المسئولة عن تنظيم الهيكل النقدى والمصرفى للدولة، وعن قيادة السياسة النقدية والائتمانية، على النحو الذى يحقق أكبر منفعة للاقتصاد القومى[1].
من هذا التعريف نجد أن البنك المركزى يتميز **بالخصائص التالية**[2]:

١- **البنك المركزى هو المؤسسة القادرة** على خلق وتدمير **«النقود القانونية»**، أى أدوات الدفع التى تتمتع بالقدرة النهائية والاجبارية على الوفاء بالالتزامات والتى تمثل قمة السيولة.

٢- **البنك المركزى هو المؤسسة المخولة** من قبل السلطات السياسية فى الدولة بالهيمنة على شئون النقد والائتمان فى الاقتصاد القومى.

٣- **البنك المركزى** يقع على **قمة الجهاز المصرفى**، ويمثل السلطة العليا على البنوك وغيرها من المؤسسات المصرفية والمالية الخاضعة لرقابته.

٤- **البنك المركزى مؤسسة وحيدة**، وغالبا ماتكون مؤسسة عامة. ويرجع ذلك إلى أهمية وخطورة الوظائف التى يعهد بها الى البنك المركزى. لذلك فإن الأصل هو ابتعاد البنك المركزى عن القيام بالعمليات المعتادة للبنوك (بنوك تجارية أو بنوك استثمار أو بنوك متخصصة)[3].

أولا: من يمتلك البنك المركزى:

رغم اعتقاد البعض بضرورة أن تكون البنوك المركزية مملوكة ملكية عامة، إلا أن ذلك لم يمنع من قيام بنوك مركزية مملوكة ملكية خاصة أو ملكية حكومية مشتركة مع القطاع الخاص، واستمرارها على هذا الوضع حتى يومنا هذا، ولم يؤثر وجود الملكية الخاصة فى قيام البنوك بوظيفتها كبنوك مركزية على أفضل وجه. هذا وبينما يحدد الجدول رقم (١) تطور عدد البنوك المركزية على مستوى العالم، يبين لنا الجدول رقم (٢) البنوك المركزية المملوكة ملكية خاصة بالكامل أو ملكية مشتركة.

جدول رقم (١)

تطور عدد البنوك المركزية على مستوى العالم

١٧٠٠	١٨٠٠	١٨٥٠	١٩٠٠	١٩١٠	١٩٢٠	١٩٣٠	١٩٤٠	١٩٥٠	١٩٦٠	١٩٧٠	١٩٨٠	١٩٩٠
٢	٣	١٢	١٨	٢٠	٢٣	٣٤	٤١	٥٩	٨٠	١٠٨	١٣٧	١٦١

المصدر: السنوات ١٧٠٠ - ١٨٥٠ د. نبيل حشاد، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة، اتحاد المصارف العربية، ١٩٩٤، ص ٣٠ - ٣١.

- السنوات ١٩٠٠ - ١٩٩٠ انظر:

Forrest capie, Charles goodhart, Stanly Fischer, and Norbert Schnadt, ***the Future of Central Banking,*** The Tercentary Symposium of the Bank of England, Cambridge University, Press, 1994, p.6.

جدول رقم (٢)

البنوك المركزية المملوكة ملكية خاصة أو ملكية مشتركة

نوع الملكية	الدولـــــــــة
ملكية خاصة سويسرا	الولايات المتحدة الامريكية (مملوك للبنوك اعضاء النظام الاحتياطي الفيدرالي). سويسرا (مملوك للمقاطعات بنسبة ٦٣٪، والباقي للقطاع الخاص). جنوب افريقيا
ملكية مشتركة (٪ ملكية الحكومة)	استراليا (٥٠٪) - بلجيكا (٥٠٪) - شيلي (٥٠٪) - اليونان (١٠٪) - اليابان (٥٥٪) - المكسيك (٥٠٪) - تركيا (٢٥٪) - ايطاليا (مملوك لشركات عامة)

المصدر: نفس المصدر الاجنبي المذكور في الجدول (١)، ص٥٦.

ثانيا: تطور وظائف البنك المركزى:

منذ قيام البنك المركزى السويدى فى عام ١٨٦٦، كأول بنك مركزى فى العالم، لم يكف الدور والوظائف المخولة للبنوك المركزية عن التطور حتى يومنا هذا، وإن كانت سرعة وكثافة هذا التطور زادت بدرجة كبيرة فى العقدين الماضيين. فعلى مر التاريخ الطويل للبنوك المركزية تغيرت وظائفها باختلاف الدول، وبتعاقب الفترات الزمنية فى الدولة الواحدة، كعملية تكييف مستمر للمهمة الرئيسية للبنوك المركزية، الا وهى التحكم فى الكتلة النقدية، فى مواجهة التحديات المتجددة التى تفرضها الظروف والمتغيرات المستمرة على الصعيد الاقتصادى والسياسى والتكنولوجى[٤].

والواقع أن أهم دافعين كانا وراء نشأة البنوك المركزية هما[٥]:

- الحصول على التمويل اللازم للحكومة سواء من خلال بنوك خاصة (**مثل بنك انجلترا Bank of England** الذى أسس فى عام ١٦٩٤)، أو بنوك تابعة للدولة (مثل **بنك الدولة البروسى Prussian State bank** الذى أسس عام ١٨١٧).
- توحيد عملية اصدار البنكنوت، وإدارة وحماية احتياطى الدولة من الذهب والمعادن، وتحسين نظام المدفوعات (مثل سويسرا وايطاليا والمانيا). وبالإضافة إلى المنافع الاقتصادية من وراء هذا التوحيد، فقد كان له ايضا دوافع سياسية، وبصفة خاصة تسهيل الحصول على موارد للحكومة من خلال سك النقود **seignorage revenue**.

فدور البنك المركزى كان منحصراً فى هذين المجالين خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر وفى بدايات القرن العشرين، فان أغلب التحليل الاقتصادى المتعلق بدور البنوك المركزية كان مركزا على الجوانب الإيجابية والسلبية لاحتكار عملية اصدار النقود. ويبدو أن المسائل الأخرى المرتبطة بهاتين الوظيفتين لم تكن محل إهتمام كبير من قبل القائمين على صنع السياسة الاقتصادية فى ذلك الوقت.

ولكن مع وجود البنوك المركزية فى وضع قانونى يخولها العمل كبنك للحكومة وكمحتكر لاصدار العملة، تطور دورها ليشمل وظيفتها كبنك للبنوك، وذلك بحكم تركيز الاحتياطيات السائلة للجهاز المصرفى فيها، وإمكانية لجوء البنوك إليها لإمدادها بالسيولة

اللازمة فى حالة العجز الطارىء. هذا مع ملاحظة أنه فى الولايات المتحدة الامريكية فى ذلك الوقت، كان يقوم بذلك العمل بعض البنوك التجارية الكبيرة بالإضافة إلى بعض شركات المقاصة.

على أية حال فإن وجود البنوك المركزية كمصدر نهائى للعملة المحلية للنظام المصرفى أدى إلى أن تصبح أكثر ارتباطا بمهام ذات أهمية اكبر وأوسع نطاقا، سواء على المستوى الوحدى، كالاهتمام بسلامة الجهاز المصرفى، أو على المستوى الكلى من خلال الاهتمام بحالة الاوضاع النقدية للاقتصاد القومى بصفة عامة. ونظراً للتعارض بين هذه المهام، والتى كانت فى إتساع مستمر، وبين عمليات البنوك التجارية القائمة على التنافس، بدأت البنوك المركزية تنسحب من مجال الأنشطة المعتادة للبنوك التجارية لتركز جل عملها على الوظائف الرئيسية المميزة للعمل المصرفى المركزى[٦].

المهم أنه مع بداية هذا القرن بدأت تبرز الحاجة لدور البنوك المركزية فى إدارة الكتلة النقدية بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادى على المستوى الكلى، الأمر الذى حدا بالدولة إلى أن تتحكم بشكل صارم فى أعمال البنوك المركزية. وفى الثلاثنيات من هذا القرن، وتحت تأثير الكساد الكبير، وصلت التيارات الفكرية الاقتصادية (التى تطورت فى مرحلة سابقة) إلى قمة تأثيرها مؤكدة دور البنك المركزى فى تحديد المستوى الكلى للنشاط الاقتصادى، واصبح ينظر للسياسة النقدية باعتبارها جزء من مجموعة ادوات السياسة الاقتصادية بصفة عامة، وأصبح ينظر للبنك المركزى باعتباره المسئول عن تنفيذ هذه السياسة النقدية[٧].

يتضح مما سبق أن تطور دور ومهام البنوك المركزية لتصبح إدارة السياسة النقدية على قمة وظائفها التقليدية يعد أمراً حديثا نسبيا. هذا الدور تبلور عقب انهيار قاعدة قابلية تحويل العملات الوطنية إلى ذهب وفقا لمعدل صرف ثابت. ففى غياب مقياس خارجى للقيمة، أصبح المحدد الرئيسى للقيمة التبادلية للنقود (وبالتالى مستوى الاسعار) هو معدل التوسع النقدى فى حد ذاته. وأدى ذلك الوضع إلى حاجة الحكومات للتصدى للمشكلة وتنظيم عملتها وفقا لظروفها، مسندة إدارة ذلك بالطبع إلى بنوكها المركزية.[٨]

وبناء على ماسبق يمكن ان نبلور أهم وظائف البنوك المركزية فى الوقت الحالى على النحو التالى:

أ- وظيفة الاصدار النقدى أو خلق وتدمير النقود القانونية:

تحتكر البنوك المركزية فى كافة دول العالم الحديث مسئولية اصدار النقود القانونية. ولقد كانت هذه الوظيفة - كما اسلفنا القول - هى الوظيفة الأولى للبنوك المركزية، حتى أنه اطلق عليها فى بادىء الأمر «**بنوك الاصدار**». ولعملية الاصدار للنقود القانونية التى تقوم بها البنوك المركزية وجهان:

الأول: **ويتمثل فى الحصول على أصول حقيقية، أو شبه نقدية، أو نقدية من نوع مغاير** تمثل جميعها التزامات من قبل **أشخاص اقتصادية معينة** (الدولة - دولة أجنبية مشروعات صناعية وتجارية)، أو من قبل **أشخاص مصرفية** (بنوك ومؤسسات مصرفية محلية أو أجنبية) لصالح البنك المركزى، أى تعتبر بالنسبة للأخير حقا أو أصلا، وتكون مايسمى بغطاء الاصدار. كذلك فإنها تعبر فى ذات الوقت عن قدرات الاقتصاد القومى وإمكانياته، ويستند عليها البنك المركزى لمواجهة عملياته، خاصة مايتعلق منها بتغطية التزامات باصدار أوراق النقد، التى تعتبر لازمة لامكانية تداول وتوزيع الناتج القومى، والتى تمثل الوجه الثانى للعملية.

الثانى: **وهو البنكنوت المصدر أو التزامات البنك المركزى قبل المؤسسات والأفراد**، وكل حائز لهذه الوحدات النقدية المصدرة، ولذلك فهى تعتبر بمثابة خصوم على البنك المركزى. وتعبر فى ذات الوقت عن امكانيات التداول اللازمة للاقتصاد القومى[٩].

والواقع ان مقدرة البنك المركزى على خلق النقود القانونية غير محددة عملا، الا فى الحدود التى يضعها المهيمنون على وضع السياسة النقدية والائتمانية، فى ضوء تنبؤاتهم الخاصة بالانتاج وظروف الاقتصاد القومى بصفة عامة، مراعاة للتوازن المفروض بين القدرات الحقيقية للاقتصاد القومى ممثلة فى الناتج القومى، وأدوات الدفع ممثلة فى أوراق البنكنوت، نظرا لإن اختلال هذا التوازن ستنعكس آثاره مباشرة على قيمة العملة الوطنية فتتراجع قوتها الشرائية وتزداد معدلات التضخم. من هنا يمكن أن نتصور حجم وخطورة الآثار المترتبة على اضطرار البنك المركزى للتوسع فى الاصدار النقدى، تحت ضغط السلطة التنفيذية، بما لايتناسب وقدرة الجهاز الانتاجى، الامر الذى دفع إلى المناداة بضرورة استقلال البنك المركزى على النحو الذى سنعرضه لاحقا بالتفصيل.

يبقى أن نقول أن هذه الوظيفة كانت، ولازالت وستظل، من أهم وظائف البنوك المركزية، نظرا لارتباطها اللصيق بادارة السياسة النقدية، التى أصبحت تحتل الآن بالفعل مكان الصدارة بين وظائف البنك المركزى على النحو الذى سنوضحه بالتفصيل.

ب - قيام البنك المركزى بوظيفة بنك الحكومة:

من أهم وأقدم الادوار التقليدية للبنوك المركزية قيامها بوظيفة بنك الحكومة، والتى تشمل قيامه بما يلى:

١- الاحتفاظ وإدارة حسابات الهيئات والمؤسسات الحكومية المختلفة.

٢- تقديم التسهيلات الائتمانية للحكومة ومؤسساتها المختلفة، وتقديم القروض المباشرة للحكومة لتمويل عجز الميزانية.

٣- تحصيل الايرادات الحكومية.

٤- شراء وبيع العملات الأجنبية لصالح الحكومة وإدارة احتياطياتها من العملات الأجنبية والمعادن الثمينة.

٥- إدارة اصدارات الاوراق المالية الحكومية من سندات وأذون خزانة، وإدارة الدين العام الداخلى، وإدارة الدين الخارجى كذلك فى غالب الأحيان.

٦- العمل كمستشار مالى للحكومة فى المسائل النقدية والمالية بصفة خاصة وفى المسائل الاقتصادية بصفة عامة.

ورغم أهمية الدور الذى تلعبه وظيفة البنك المركزى كبنك للحكومة، إلاأن التطورات الحديثة فى دور ومهام البنوك المركزية أدى إلى تراجع أهمية هذه الوظيفة إلى الحد الذى يفرغها من أى مضمون، وذلك على النحو الذى سنتناوله بالتفصيل عند استعراضنا للاتجاه الحديث نحو استقلال البنوك المركزية عن السلطة التنفيذية وتحريرها من أية ضغوط سياسية.

جـ- القيام بوظيفة بنك البنوك:

يقف البنك المركزى على قمة الجهاز المصرفى، وهو المنظم الرئيسى لهيكله وأنشطته والمسئول - بصفة عامة - عن رقابته وتطويره. وتتفرع وظيفة البنك المركزى كبنك للبنوك إلى عدة وظائف فرعية أهمها مايلى:

١- تتجمع فى البنك المركزى **الاحتياطيات النقدية** التى تلتزم البنوك التجارية - وغيرها - بايداعها لديه. هذا وقد أصبحت أداة الاحتياطى الالزامى من أهم الادوات غير المباشرة للسياسة النقدية فى العصر الحديث.

٢- القيام بدور المقرض الأخير **Lender of last resort** وهى تعتبر من أهم المعالم الرئيسية لدور البنك المركزى كبنك للبنوك، باعتباره المصدر النهائى للسيولة المحلية. هذا وينبغى التفرقة بين مفهومين مختلفين لتلك الوظيفة[١٠]:

- **المفهوم التقليدى لوظيفة مقرض الملاذ الأخير**، والذى يتمثل فى قيام البنك المركزى بتوفير احتياطيات إضافية بشكل مؤقت فى حالة حدوث فقدان مفاجىء للثقة فى النظام المصرفى ككل، ينتج عنه مسحوبات ضخمة من بعض البنوك دون أن تودع فى بنوك أخرى، فنكون من ثم بصدد حالة هروب إلى السيولة النقدية flight - to - cash. وفى حالة عدم قيام البنك المركزى بإجراء مضاد لمعادلة أثر هذه المسحوبات، فان خسارة احتياطيات البنوك ستؤدى إلى تقليص مضاعف فى حجم النقد والائتمان. ورغم ندرة هذه الحالة، إلا أن آثارها - لو حدثت - تكون فى غاية القسوة والخطورة على القطاع العينى فى الاقتصاد القومى. وهذا ما أثبتته تجربة الاحتياطى الفيدرالى Federal Reserve فى الولايات المتحدة الامريكية، حين فشل فى القيام بوظيفته كما ينبغى أثناء أزمة الثلاثينات الشهيرة. كذلك فإن إنهيار سوق الأوراق المالية فى اكتوبر ١٩٨٧ وفى ١٩٨٩، دفع البنوك المركزية على مستوى العالم إلى الاعلان الصريح عن استعدادها للقيام بدور المقرض الأخير، وذلك لمنع حدوث أى اهتزاز للثقة فى الجهاز المصرفى. والعمل كمقرض اخير وفقا لهذا المفهوم التقليدى يمكن اعتباره بمثابة تعليق مؤقت لأهداف السياسة النقدية، وذلك بهدف مواجهة التغير الحاد فى طلب الجمهور للنقد. وتعتبر تلك الوظيفة، المقصود بها حماية الكيان المصرفى ككل، من الوظائف التى لايمكن فصلها عن الوظيفة الرئيسية للبنك المركزى فى إدارة السياسة النقدية.

- **المفهوم الثانى لوظيفة مقرض الملاذ الأخير** يتمثل فى قام البنك المركزى باقراض احدى الوحدات المصرفية التى تعانى من مشاكل، فى الوقت الذى يسير فيه النظام

المصرفى ككل بشكل سليم ومعتاد. ويذهب **الإتجاه الحديث** الآن إلى تفضيل عدم اقراض وحدة مصرفية متعثرة، خوفا من المخاطر التى يمكن أن تلحق بميزانية البنك المركزى (فى حالة عجز تلك الوحدة عن سداد دينها له). فإذا كانت تلك الوحدة لا تزال قادرة على الاقتراض فى السوق، وذلك بشرط أن تكون الوحدات المصرفية الأخرى لاتزل معترفة بقدرتها على السداد.

ونظراً للحساسيات السياسية التى يمكن أن يتضمنها قرار البنك المركزى بتدعيم مثل هذه الوحدات المتعثرة، فقد يكون هناك أساس لمناداة البعض بضرورة عدم قيام البنك المركزى بوظيفة المقرض الأخير وفقا لهذا المفهوم الثانى، حيث من الواضح أن قرار الاقراض يصدر وكأنه متخذ من قبل الحكومة. ويضيف البعض أنه من الأفضل أن نترك هذه الوظيفة للجهات المختصة بالتأمين على الودائع، أو تترك تلك المهمة للحكومة، لتقوم بتمويلها مباشرة من ميزانيتها.

٣- كذلك يقوم البنك المركزى كبنك للبنوك بإجراء **عمليات المقاصة والتسويات clearance and settlement** بين البنوك. ويعتبر البنك المركزى هو أكثر المؤسسات ملاءمة للقيام بتلك الوظيفة، حيث أنه يحتفظ لديه بحسابات للبنوك (التجارية بصفة خاصة) اعضاء الجهاز المصرفى، ويحتفظ كذلك باحتياطياتها النقدية. هذا وتعتبر وظيفة **الاشراف على نظام المدفوعات payments system** من أهم وأدق واخطر وظائف البنوك المركزية، نظراً لعلاقته الوثيقة باستقرار الجهاز المصرفى والمالى. هذه الأهمية تزداد يوما بعد يوم نظراً للتزايد المستمر، على المستوى الدولى والمحلى، فى عدد المؤسسات المصرفية والمالية، وتضخم حجم تعاملاتها الى مستويات غير مسبوقة، بفضل التطور الرهيب والمتسارع فى الصناعة المصرفية ومنتجاتها على المستوى الدولى (انظر الجدول رقم ٣)، وبفضل التحرير المستمر وأزالة القيود الخاصة بتجارة الخدمات المالية الدولية، وبفضل التطورات المتلاحقة فى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخاصة فيما يتعلق بالتحول من نظام القيد الدفترى الى نظام القيد الفورى الالكترونى computerised on - line book entry.

جدول رقم (٣)

تطور الوساطة المالية على المستوى الدولى

السنة	النسبة المئوية للاصول الخارجية للبنوك بالنسبة للناتج القومى الاجمالى(١)	النسبة المئوية للسندات الدولية بالنسبة للناتج القومى الاجمالى
١٩٧٥	١٠٫٦	٥ر-[٢]
١٩٨٠	١٧ر-	٢٫٢[٢]
١٩٨٥	٣٠٫٩	٦٫٣
١٩٩٠	٣٣٫٦	٨٫٤

(١) الاصول الخارجية لكل البنوك فى الدول الملتزمة بارسال تقاريها إلى بنك التسويات الدولية، بالإضافة إلى بعض أسواق «الاوفشور». والارقام تتعلق ببيانات نهاية العام. الناتج القومى الاجمالى خاص بدول منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية بالاسعار الجارية ووفقا لمعدلات الصرف السائدة.

(٢) تقديرات

(٣) تقديرات

المصدر:
Antonio Fazio, Role and Independence of Central Banks, in P.Downes and Reza Vaez - Zadeh, the Evolving Role of Central Banks, IMF, 1991, pp. 121- 139 (p.127).

د- قيام البنك المركزى بوظيفة الاشراف والرقابة على البنوك:

يعتبر الاشراف والرقابة على البنوك (وغيرها من المؤسسات المصرفية والمالية) من الوظائف التقليدية للبنوك المركزية بهدف المحافظة على سلامة واستقرار الجهاز المصرفى، وحماية أموال المودعين والمساهمين. هذا وقد زادت أيضا أهمية تلك الوظيفة فى السنوات الأخيرة مع زيادة عدد المؤسسات المصرفية وحجم عملياتها، والتنوع (والتعقد) المتزايد للمنتجات والخدمات المصرفية والمالية التى تقدمها بفضل الابتكارات المستمرة فى الصناعة المصرفية والمالية، هذا بالإضافة إلى زيادة حجم ونوعية المشاكل التى تتعرض لها هذه المؤسسات، وتعرض الكثير

منها لمخاطر التعثر. ومن أهم ماتشمله هذه الوظيفة مايلى:

١ - وضع القواعد الخاصة بالتصريح بتأسيس مؤسسات مصرفية (أو مالية) جديدة، ودراسة مدى جدوى تأسيس وحدات جديدة منها، وسلطة منح هذه التراخيص وسحبها.

٢- تلقى البيانات والمعلومات الواردة من الوحدات المصرفية (والمالية) العاملة الخاضعة لرقابة البنك المركزى وتصنيفها للاغراض المختلفة.

٣- وضع القواعد الخاصة بتنظيم ورقابة عمليات البنوك، وبصفة خاصة فى المسائل التى سكتت عن تنظيمها القوانين واللوائح الصادرة فى هذا الشأن أو فوضت للبنك المركزى صراحة أمر تنظيمها، واصدار التعليمات والتوجيهات اللازمة للوحدات الخاضعة للرقابة.

٤- دراسة البيانات والمعلومات الواردة من البنوك (رقابة مكتبية)، والقيام بالتفتيش الدورى على الوحدات الخاضعة للوقوف على مدى سلامة مراكزها المالية ومدى التزامها بالتعليمات والضوابط الرقابية الصادرة من البنك المركزى (رقابة ميدانية)، وبصفة خاصة مدى التزامها بكل من:

أ- معدل كفاية رأس المال.

ب- معدلات السيولة المقررة.

ج- سياسة تصنيف التسهيلات الائتمانية.

د- التعليمات والضوابط المقررة بشأن التركزات الائتمانية وترشيد السياسة الائتمانية.

هذا وقد حددت بعض المصارف المركزية، وبصفة خاصة الاحتياطى الفيدرالى Federal Reserve فى الولايات المتحدة الامريكية، نطاق التفتيش فى خمس نقاط أطلق عليها اسم CAMEL وهى: رأس مال المصرف Capital Adequacy، ونوعية الموجودات Assets Quality، وكفاءة الإدارة Management Efficiency، والايرادات Earnings، والسيولة Liquidity[11].

والواقع أن استمرار البنوك المركزية فى الاضطلاع بوظيفة الاشراف على البنوك اصبحت محل جدل كبير فى السنوات الأخيرة، وذلك بمناسبة الكلام عن استقلالية البنوك المركزية،

خاصة وأن هناك العديد من الدول تمارس فيها هذه الوظيفة جهات أخرى غير البنك المركزى، وهى النقطة التى سنتعرض لها لاحقا بالتفصيل.

هـ- قيام البنك المركزى بوظيفة ادارة السياسة النقدية والائتمانية:

تعتبر وظيفة البنك المركزى فى إدارة السياسة النقدية والائتمانية، رغم أنها احدث الوظائف تاريخيا، هى أهم وظائف البنوك المركزية على الاطلاق فى العصر الحديث. كذلك تعتبر قضية استقلال البنك المركزى عن السلطة التنفيذية فى ادارة السياسة النقدية من أكثر القضايا التهابا وإثارة للجدل، ليس فقط على مستوى الساحة المصرفية، ولكن على مستوى الادب المصرفى والمالى والاقتصادى والسياسى ايضا. فالبنك المركزى هو الذى يخلق النقود القانونية، وهو فى نفس الوقت الذى يلعب الدور الرئيسى فى التأثير على قدرة البنوك التجارية على خلق نقود الودائع، وذلك فى اطار سياسة نقدية معينة يتحتم أن تكون موجهة لخدمة أهداف معينة، والتى يتعين فى ذات الوقت أن تخضع لمعايير وضوابط معينة حتى لاتحيد عن تحقيق الأهداف المرجوة منها، أو تخل بالتوازن المفروض فى حالة التعارض بين الأهداف، ويتعين أيضا أن تتزود بالادوات الضرورية الكفيلة بتمكينها من أداء دورها على اكمل وجه، كأحدى السياسات الاقتصادية على المستوى الكلى، والتى ينبغى أن تتناسق مع غيرها من السياسات الاقتصادية الأخرى بصفة عامة، والسياسة المالية بصفة خاصة.

والواقع أن وظيفة البنك المركزى فى ادارة السياسة النقدية والائتمانية على هذا النحو تعد حديثة نسبيا، بالمقارنة بالوظائف الأخرى السابق ذكرها، وإن اصبحت الآن على قمة هذه الوظائف. ومن ناحية أخرى فإنه حدثت بعض التطورات الهامة فى العقدين الماضيين فيما يتعلق بدور وسلطة البنك المركزى فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية، وفيما يخص طبيعة الاهداف المفروض عليها أن تحققها وأولوياتها، على النحو الذى نعرض له الآن بالتفصيل.

الفرع الثاني

الاتجاه الحديث فى قيام البنك المركزى بدوره فى إدارة السياسة النقدية

ينصرف اصطلاح السياسة النقدية إلى السياسة التى تهدف إلى التحكم فى الأوضاع النقدية والائتمانية فى الدولة، تحقيقا لأهداف اقتصادية معينة، يتمثل اهمها - بصفة عامة - فى استقرار الاسعار والحفاظ على قيمة العملة، وزيادة حجم الناتج والدخل القومى، ورفع معدلات التشغيل للعمالة، وتوازن المدفوعات الخارجية...الخ، وذلك استخداما لأدوات معينة مباشرة وغير مباشرة.

هذا وتختلف أهداف السياسة النقدية باختلاف مستوى التطور الاقتصادى، والهيكل المصرفى والمالى، والسياسات الاقتصادية والمالية الأخرى للدولة من جانب، وباختلاف المراحل الزمنية التى تمر بها الدولة من جانب آخر.[١٢] ومن الواضح أن هذه الأهداف قد تتعارض مع بعضها البعض، وتحقيق بعضها لايتأتى - فى بعض الأحيان - إلا على حساب البعض الآخر. ويتحدد فى ضوء الأهداف المختارة اتجاه السياسة النقدية، وطبيعة الأدوات الواجب استخدامها والأكثر ملائمة لتحقيق هذه الأهداف.

اولا: الإتجاهات الرئيسية للسياسة النقدية

يمكن التمييز بين اتجاهين رئيسيين للسياسة النقدية احدهما توسعى والآخر تقييدى[١٣]:

فالإتجاه **التوسعى** يعنى أن التحكم فى حجم وسائل الدفع يجب أن يتجه نحو تحقيق زيادة النشاط الاقتصادى، حتى ولو أدى إلى ارتفاع مقبول فى معدل التضخم، سيؤدى بالطبع إلى زيادة الأسعار، إلا أنه سيؤدى فى نفس الوقت إلى زيادة القوة الشرائية، وزيادة الطلب الاستثمارى، وتحقيق مستوى أعلى للتشغيل. وهذا لايتأتى إلا إذا قام البنك المركزى بزيادة حجم وسائل الدفع، وخفض سعر الفائدة وتشجيع الائتمان.

والإتجاه الثانى تقييدى إذا مارأت السلطات النقدية ان هناك ارتفاعا فى معدل التضخم

وزيادة فى الاسعار تقابلها دائما المطالبة بزيادة الأجور فإنها تعمد من ثم إلى تقييد حجم الانفاق، وتدفع البنك المركزى إلى انقاص حجم وسائل الدفع، وتقييد الائتمان فى محاولة لتثبيت الاجور والاسعار. ويقوم البنك المركزى كذلك برفع سعر الفائدة لتشجيع الافراد على الادخار، والاقلال من حجم الاستهلاك.

وقيام البنك المركزى بتوجيه السياسة النقدية فى احد الاتجاهين انما يتوقف على طبيعة الأهداف المراد تحقيقها، والتى تتوقف بدورها على العديد من العوامل الاقتصادية والسياسية.

تطور أهداف السياسة النقدية:

أولا: لم يتبلور الدور الحقيقى للسياسة النقدية إلا فى الثلاثينات من هذا القرن، وتحت وطأة الكساد الكبير، وفى ذروة الثورة الكينزية، واصبح ينظر إليها كأداة رئيسية من أدوات السياسة الاقتصادية، وبدأ التأكيد على دور البنوك المركزية، كمدير للسياسة النقدية، فى تحديد المستوى الكلى للنشاط الاقتصادى.[١٤] وبدأت بالفعل تشريعات البنوك المركزية الصادرة خلال الثلاثينات والاربعينات، تتضمن تكليفا رئيسيا للبنك المركزى يشمل الحفاظ على الاستقرار النقدى من ناحية، ودفع التشغيل الكامل وزيادة الانتاج إلى أعلى مستوى من ناحية أخرى[١٥]. كذلك فإن حاجة الدولة إلى إدارة الكتلة النقدية بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادى على المستوى الكلى أدى بها إلى أن تتحكم بشكل صارم فى أعمال البنوك المركزية، حتى ولو أدى الأمر الى تأميمها، وهو ماحدث بالفعل، حيث كانت أغلب التأميمات فى أوربا الغربية خلال عقدى الثلاثينات والاربعينات كما يتضح لنا من الجدول رقم (٤).

جدول رقم (٤)

أهم البنوك المركزية المؤممة فى فترة الثلاثينات والاربعينات

سنة التأميم	البنـــك المـــركزى	
١٩٣٦	البنك الوطنى الدانمركى	Danmarks National Bank
	بنك الاحتياطى النيوزيلندى	Reserve Bank of New Zeland
١٩٣٨	بنك كندا	Bank of Canada
١٩٤٥	بنك فرنسا	Banque de France
١٩٤٦	بنك انجلترا	Bank of England
١٩٤٨	بنك هولندا	Nederlandshe Bank
	البنك الوطنى البلجيكى	Banque National de Belgique
١٩٤٩	بنك النرويج	Norges Bank
	بنك الاحتياطى الهندى	Reserve Bank of India

المصدر: نفس المصدر الاجنبى للجدول رقم (١)، ص٢٣.

فوجهة النظر التى كانت سائدة اذن منذ الثلاثينات وحتى السبعينات، من هذا القرن، كانت تنظر إلى دور السياسة النقدية بإعتباره دوراً مساعداً، وحيث كانت السياسة المالية هى التى تهم بالمقام الأول. فهدف السياسة النقدية الرئيسى كان تدعيم السياسات الاقتصادية العامة للحكومة، فاذا ما طلبت الحكومة ائتمانا من الضخامة بحيث يتسبب حتما فى رفع معدلات التضخم، فإن هذا كان يعتبر حقا من حقوقها، لايملك البنك المركزى امامه إلا الإنصياع لأوامرها، باعتباره منفذا للسياسة النقدية التى تضعها(١٦). فحينئذ كانت السلطات التنفيذية تسعى لتحقيق اهداف اقتصادية معينة وتضع السياسة النقدية الموازية، وعلى البنك المركزى ان يسعى من جانبه لتحقيقها. كذلك فإن منح الائتمان لدعم التنمية كان ينظر إليه، ولايزال، باعتباره واجبا رئيسيا من واجبات البنوك المركزية فى الدول النامية.

ثانياً : كانت تجربة السبعينات هى التى وضعت حداً للاتجاه السابق، عندما وصل معدل التضخم إلى أكثر من ٢٠ ٪ فى بعض الدول، فى الوقت الذى استمرت فيه المعدلات المرتفعة للبطالة، فيما عرف بظاهرة الكساد التضخمى Stagffation، ولم تؤد المبالغ الضخمة التى تم ضخها فى شرايين الاقتصادات إلى تخفيض معدلات البطالة[١٧].

كذلك كان هناك التأثير الهام للقوة والمهابة المتزايدة للبنك المركزى الالمانى، والذى كان مجبراً بحكم القانون على ان يضع مهمة الحفاظ على استقرار الاسعار فى المقام الأول، وكانت النتيجة نجاح الاقتصاد الالمانى فى تحقيق اكبر معدلات نمو واقل معدلات تضخم بالمقارنة باقرانه الاوربيين والامريكيين.

أيضا كان هناك عامل هام تمثل فى الإسهام الرئيسى لمدرسة الاقتصاديين النقديين، أمثال «ميلتون فريدمان Milton Friedman» و«كارل برونار Carl Brunner»، فى الاقناع بضرورة جعل استقرار الاسعار هو الهدف الرئيسى للسياسة النقدية. وحتى يصلوا إلى هذه النتيجة كان عليهم اقناع غيرهم من الاقتصاديين من ناحية، وصناع السياسة من ناحية أخرى، بأن استمرارية التضخم تعود الى عامل العرض النقدى، وهو عامل يمكن التحكم فيه بسهولة من خلال السياسة النقدية، أكثر مما تعود إلى عوامل أخرى مثل ضغط وارتفاع الاجور. وبالطبع فإن مجرد الاسهام الفكرى لم يكن هو الحاسم، إلا عندما قرر السياسيون جعل الحفاظ على استقرار الاسعار هو هدفهم الرئيسى[١٨].

يضاف إلى العوامل السابقة عامل آخر هام تمثل فى تغير المعادلتين المالية والسياسية فى نفس الوقت ضد لعبة التضخم التى استطاعت الحكومات من خلالها، حتى بداية الثمانينات وبصفة خاصة فى الولايات المتحدة الامريكية والمملكة المتحدة، ان تمول توسعها الرهيب وغير المبرر فى الانفاق العام، وأن تخفض القيمة الحقيقية لديونها القائمة، كل ذلك فى ظل اضطرار البنوك المركزية الخاضعة لها إلى طبع المزيد من البنكنوت لتمكينها من الاسراف فى الانفاق، ورفع معدلات التضخم فى نفس الوقت، بشكل أسرع. ولكن مع نمو الوعى العام ضد هذه اللعبة، وتزايد النفوذ السياسى لجماعة الضغط المنادية بضرورة اتباع سياسات نقدية سليمة، اصبح من الصعب الاستمرار فى فرض هذه الضريبة التضخمية Inflation tax. ومن ناحية أخرى اصبحت الاسواق المالية فى غاية الحساسية تجاه ادنى تسيب من قبل السياسات

النقدية المتبعة، وأدى التدويل المستمر للاسواق المالية، ودفعة الثقة الكبيرة فى السياسات النقدية، إلى خلق رواج عالمى للسندات الحكومية لتوفر التمويل المطلوب للحكومة بعيداً عن التضخم ومشاكله[١٩]. عندئذ فقد التضخم جاذبيته السياسية والمالية، وأصبحت الكلمة الأولى للسياسة النقدية ولضرورة الحفاظ على استقرار الاسعار وحماية قيمة العملة وقوتها الشرائية باعتبارها الأهداف الرئيسية للسياسة النقدية.

من هنا أصبح استقرار الاسعار هو الهدف الرئيسى، إن لم يكن الهدف الوحيد للسياسة النقدية. فصناع السياسة الاقتصادية متفقون على الآثار السلبية للمعدلات المرتفعة للتضخم على النمو والتشغيل والانتاجية فى المدى الطويل، ويتفقون كذلك (فى الاقتصادات المتقدمة على الأقل) على أن التضخم ظاهرة نقدية يمكن تفاديها فقط من خلال التحكم الصارم فى نمو النقد والائتمان[٢٠]. ومن ثم اصبحت المهمة الجوهرية للبنك المركزى الآن هى وضع وتنفيذ السياسة النقدية (بالإضافة إلى إدارة سعر الصرف)، بحيث تنصب أساساً على تنظيم وضبط عرض النقود والائتمان فى المجتمع، على النحو الذى يضمن تحقيق استقرار الاسعار والتحكم فى التضخم وتحجيمه عند معدلات منخفضة. هذا التصور الخاص بضرورة ان يتمركز الدور الرئيسى للسياسة النقدية – أو يقتصر – على تحقيق استقرار الاسعار، وإن لم يكن جديدا فى ذاته، إلا أن الجديد هو الاجماع المنعقد بشأنه الآن[٢١].

ثانيا: الاتجاه الحديث نحو التركيز على استخدام الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية

أدوات السياسة النقدية هى الادوات المتاح للبنك المركزى ان يستخدمها للتأثير على حجم وسائل الدفع، فى إطار سياسة نقدية وائتمانية معينة، وبغرض تحقيق اهداف معينة. فمن خلال هذه الأدوات يتمكن البنك المركزى - بغرض تحقيق هدف معين لسياسته النقدية - من التأثير بصفة خاصة على سيولة البنوك التجارية، حتى يتحكم بالتالى فى حجم وسائل الدفع الخاصة بنقود الودائع، والتى ستتحول عاجلا وآجلا لنقود قانونية[٢٢]. وتمكن هذه الادوات البنك المركزى فى ذات الوقت من رقابة وتوجيه البنوك التجارية فى عملية خلقها للائتمان.

وهذه الأدوات المتاحة للبنك المركزى تختلف من بلد لآخر وفقا لمرحلة التنمية التى يمر بها، ووفقا للنظام السياسى والمؤسسى السائد، والهيكل المالى والمصرفى القائم. ومن جهة أخرى فإن أدوات السياسة النقدية قد تكون ادوات مباشرة أو أدوات غير مباشرة، وفقا للاسلوب الذى يتبعه البنك المركزى فى التحكم فى حجم النقد والائتمان فى الاقتصاد القومى، تنفيذا لسياسة نقدية وائتمانية معينة[٢٣].

أولا: الادوات المباشرة:

هى أدوات السياسة النقدية التى يتمكن البنك المركزى بواسطتها من التحكم المباشر والمحدد لحجم الائتمان الذى يمكن للبنوك التجارية (أو غيرها) أن تمنحه، ومن التأثير على حجم الائتمان الموجه لقطاع معين (أو أكثر). وغالبا مالا تلعب قوى العرض والطلب فى السوق الدور الرئيسى فى تحديد هذه الأدوات المباشرة، ويصعب كذلك على البنوك التملص منها أو الالتفاف حولها. ومن أهم صور هذه الادوات المباشرة مايلى:

- **سقوف الائتمان Credit Ceilings**، حيث يتحدد سقف الائتمان بالنسبة للجهاز المصرفى بصفة عامة، ثم يعاد تحديده بالنسبة لكل بنك على حدة وفقا لمعايير متعددة قد يكون

نسبة من حجم تسهيلات البنك الائتمانية فى تاريخ معين، أو نسبة من حجم ودائعه، أو أى معيار آخر يحدده البنك المركزى.

- **نسب السيولة القانونية statutory liquidity ratios** التى يتعين على البنك - أو البنوك - الالتزام بها.
- **حصص إعادة الخصم rediscount quotas** التى يسمح بها لكل بنك على حدة.
- **الفرض التحكمى لأسعار الفائدة interest rate controls** حيث عادة مانفرض اسعار فائدة تمييزية لتشجيع منح الائتمان لقطاع معين.
- **التسهيلات الائتمانية المباشرة direct credits** بمعنى توفير قدر معين من التسهيلات الائتمانية لقطاعات معينة، كما فى حالة الاعتمادات المقررة للبنوك المتخصصة.
- **تحديد الهامش margin requirement** بالنسبة للاعتمادات التى تفتحها البنوك التجارية لتمويل أنشطة معينة، وبصفة خاصة تمويل شراء الاوراق المالية والعملات. والهامش يعنى النسبة التى يجب أن يوفرها العميل من قيمة الاعتماد المفتوح (ويمتنع على البنك فاتح الاعتماد أن يغطيها فى نفس الوقت).
- **تقنين الائتمان credit rationing** بمعنى تحديد حجم الائتمان الموجه لقطاع معين أو لغرض معين، كما يحدث غالبا عند الرغبة فى الحد من الائتمان الموجه للاستهلاك بصفة عامة، أو الحد من استهلاك سلع معينة بالذات.

ثانيا: الأدوات غير المباشرة:

تتميز الادوات غير المباشرة للسياسة النقدية بأنها تمكن البنك المركزى من التحكم فى حجم الائتمان على المستوى الكلى وبصورة غير مباشرة، وبأنها أكثر مراعاة لقوى العرض والطلب فى السوق، وتسمح للبنوك من ثم بقدر من الحركة والمناورة. ومن أهم صور الادوات غير المباشرة مايلى:

- **سعر الخصم discount rate** وهو سعر الفائدة الذى يتقاضاه البنك المركزى مقابل توفير السيولة النقدية اللازمة للبنوك، إما من خلال الاقراض المباشر، أو من خلال إعادة

خصم rediscounting أو شراء الأوراق التجارية التى تقدمها له البنوك. وهذا السعر لايتحدد بواسطة البنك المركزى بناء على عرض كمية الأوراق التجارية المقدمة للخصم أو الطلب على السيولة، بل يتحدد بطريقة أعم بهدف التأثير على السوق النقدى وعلى قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان. فانقاص سعر الخصم من شأنه أن يؤدى إلى زيادة الائتمان فى السوق، بينما تؤدى زيادة سعر الخصم الى التقييد من حجم الائتمان، وذلك بسبب التأثير المباشر لسعر الخصم لدى البنك المركزى على اسعار الفائدة السائدة فى السوق من ناحية، وعلى كمية وسائل الدفع واقبال البنوك على خصم مالديها من أوراق تجارية وتغيير حجم سيولتها وقدرتها على منح الائتمان من ناحية أخرى. ونظرا لوجود عدة عوامل قد تحد من فاعلية استخدام سعر الخصم لدى البنك المركزى كأداة غير مباشرة للسياسة النقدية، فإنها تحتاج من ثم إلى تدخل أدوات أخرى مكملة لتحقيق فاعلية أكبر(٢٤).

- **الاحتياطى الاجبارى reserve requirement** الذى يتمثل فى احتفاظ البنوك بنسبة معينة من الودائع التى بحوزتها لدى البنك المركزى كحد أدنى. هذا وقد كان الهدف من هذه الاداة فى البداية حماية المودعين ضد مخاطر تصرفات البنوك التجارية واصبحت الآن من أهم الادوات غير المباشرة للتأثير على قدرة البنوك التجارية فى خلق الائتمان، حيث تؤدى زيادة هذه النسبة إلى الحد من قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان (كنتيجة لانخفاض حجم السيولة المتاح لدى البنوك من ناحية، وبسبب اضطرار البنوك لرفع اسعار الاقراض لتعويض التكلفة الناتجة عن أخذ فائدة عن هذا الاحتياطى الاجبارى من ناحية أخرى)، بينما يؤدى تخفيض هذه النسبة إلى زيادة قدرة هذه البنوك على منح الائتمان. وبالطبع تتغير هذه النسبة وفقا لظروف واوضاع السوق النقدى بصفة خاصة والاقتصاد القومى بصفة عامة. ورغم التوسع فى استخدام هذه الاداة إلا أن فعاليتها قد تحد بسبب ماتتخذه البنوك التجارية عادة من اجراءات للحد من تأثيرها، ومن ثم يتعين أن يكون هناك تدخل لادوات أخرى مكملة حتى تكون فاعليتها أكبر.

- **عمليات السوق المفتوحة open market operations** وتتمثل فى دخول البنك المركزى مشتريا أو بائعا للأوراق المالية والتجارية (الأوراق المالية الحكومية فى غالب الأمر) فى

السوق النقدى، وذلك بهدف التأثير على سيولة السوق النقدى بصفة عامة، والتأثير من خلالها بالتالى على سيولة البنوك التجارية، باعتبارها أهم الاطراف المتعاملة فى هذا السوق. ومن ثم تختلف عمليات السوق المفتوحة عن أداة سعر الخصم أو اداة الاحتياطى الاجبارى فى أن الأخيرتين تمارسان تأثيرهما على سيولة البنوك التجارية، الأمر الذى ينعكس فى النهاية على سيولة السوق النقدى. والواقع أن فاعلية هذه الاداة تتوقف إلى حد كبير على طبيعة السوق النقدى من حيث حجمه وشموله واتساعه وتوافر الأدوات المالية والتجارية القابلة للتداول فيه، وعلى استعداد اطرافه للمشاركة الايجابية والفعالة فى عملياته. كذلك فإن فاعلية هذه الأداة تتوقف على طبيعة مصالح الاطراف الرئيسيين (البنك المركزى من جانب والبنوك التجارية من جانب آخر) فى وقت الاستخدام، فهذه المصالح قد تتلاقى ويتحقق الغرض من استخدامها، وقد تتعارض هذه المصالح فتفقد هذه الاداة فعاليتها، كما لو تدخل البنك المشترى كمشتر فى السوق النقدى لضخ المزيد من السيولة لدفع التوسع فى منح الائتمان، بينما تحجم البنوك التجارية عن استخدام هذه السيولة المتاحة فى زيادة الائتمان نظرا لإن الظروف الاقتصادية غير مواتية بصفة عامة[٢٥].

- الودائع الحكومية لدى البنوك government deposits، وكذلك ودائع البنوك لدى البنك المركزى (بالإضافة إلى نسبة الاحتياطى الالزامى) والتى تتلقى مقابلها فائدة. وبالطبع فإن التغيير فى حجم هذه الودائع يزيد أو ينقص من قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان.

ثالثا: مرونة وفعالية ادوات السياسة النقدية:

إذا ماكان الهدف الرئيسى للسياسة النقدية هو تحقيق استقرار الاسعار، فإن تصميم السياسة النقدية يجب أن يحول هذا الهدف النهائى إلى أهداف مرحلية وتشغيلية. وأدوات السياسة النقدية يجب أن يكون هدفها انجاز هذه الأهداف المرحلية أو التشغيلية بأعلى مستوى كفاءة، الأمر الذى يستلزم توافر أكبر قدر من المرونة والفعالية لهذه الادوات[٢٦].

فالمرونة تعنى إمكانية تعديل وتغيير الأدوات اذا ماطرأت حاجة لذلك، والبنك المركزى

يجب أن يكون مستعدا لذلك فى أى وقت، حتى لو استدعى الامر ضرورة أن يتم التغيير فى ذات اليوم. كذلك تعنى المرونة إمكانية أن يكون استخدام هذه الأدوات إما بشكل هادىء ومتحفظ وفى أضيق الحدود، أو بشكل مفتوح ومعلن على أوسع نطاق. كذلك فإن المرونة تستلزم أن يكون استخدام هذه الادوات - بقدر الإمكان - بناء على مبادرة من البنك المركزى، بدلا من أن تأتى تلك المبادرة من البنوك، أو من غيرها. ايضا تستلزم المرونة اعطاء البنوك المركزية الاستقلالية الكافية والحرية فى التصرف واتخاذ القرار بسرعة، وفى إطار معايير محددة سلفا للسياسة النقدية التى تنتهجها، نظرا لإن استلزام صدور قرارات حكومية أو إجراء مشاورات مسبقة مع الحكومة قبل اتخاذ البنك المركزى لقراراته الخاصة بتنفيذ سياسته النقدية، من شأنه أن يعرقل ويبطىء عملية صنع القرار.

والفعالية تعنى أن الادوات يجب أن تكون قادرة على نقل آثار السياسة المنتهجة بسرعة وفعالية لكافة أركان النظام المالى والمصرفى والاقتصاد القومى ككل. كذلك تعنى الفعالية ضرورة صياغة هذه الادوات بصورة تمكن من تجنب حدوث أى اضطراب أو تشويه لعملية الوساطة المالية أو تجزئة للسوق أو توزيع غير كفء للموارد. كذلك تعنى الفعالية ضرورة أن تدعم هذه الادوات المناخ التنافسى بين الوحدات المصرفية والمالية المحلية.

رابعا: التحول من استخدام الادوات المباشرة إلى الاعتماد بشكل رئيسى على الادوات غير المباشرة:

أن التحول من التحكم المباشر إلى التحكم غير المباشر فى السياسة النقدية يأتى مسايراً للإتجاه العام نحو الاعتماد المتزايد على قوى السوق فى تسيير عجلة الاقتصاد، ونحو التخفيف - أو إزالة - القيود والتحرير لكافة الادوات والسياسات الاقتصادية والمالية والنقدية، والابتعاد عن اسلوب التوجيهات والقرارات الإدارية التحكمية. كذلك يندرج هذا التحول فى إطار عملية الاصلاح وإعادة التوازن للاسعار النسبية على المستوى الاقتصادى الكلى[٢٧].

والادوات المباشرة لايمكن انكار قوتها وفعاليتها وفورية آثارها فى مواجهة البنوك التجارية (وغيرها من الوحدات المصرفية والمالية) حين يراد التحكم فيما تقدمه من ائتمان. كذلك فهى تتميز بسهولة ربطها ببرنامج نقدى معين، وبسهولة استخدامها نسبيا، وسهولة تبريرها فى مواجهة الجهات السياسية المختلفة والرأى العام بصفة عامة. كذلك فهى تمثل احيانا الحل

الأفضل عند عدم إمكانية استخدام ادوات أخرى مناسبة، خاصة لو تم استخدامها بشكل مؤقت. وبالتالى فإن أدوات التحكم المباشر فى الائتمان تمثل جانبا هاما من ترسانة أدوات البنك المركزى، حتى وإن لم تعد تستخدم كما كان الأمر فى الماضى.

ولكن من الجانب الآخر فهناك العديد من الجوانب السلبية لأدوات التحكم المباشر فى الائتمان كانت وراء هذا التحول إلى الاعتماد بشكل رئيسى على الادوات غير المباشرة، ليس فى الاقتصادات الرأسمالية المتقدمة فحسب، وإنما فى العديد من الدول النامية أيضاً. فبصفة عامة يكاد يستحيل عمليا تحديد الحد المناسب لاستخدام الادوات المباشرة. كذلك فهى تتسبب فى إحداث العديد من التشوهات فى مجال التمويل والائتمان، وتؤدى إلى سوء توزيع الموارد التمويلية، وإلى الحد من كفاءة استخدامها، الامر الذى تتفاقم مخاطره مع استمرار وطول مدة استخدامها. كذلك فهى لاتتناسب مع أهداف الاصلاح المالى والهيكلى، ومع ضرورة دفع المنافسة، ومع محاولات تطوير السوق المالى.

خامسا: الجوانب السلبية للادوات المباشرة[٢٨]:

هذا وتتمثل أهم المشاكل والتشوهات المرتبطة بالسقوف الائتمانية وبالقيود الخاصة باسعار الفائدة - كأمثلة للادوات المباشرة - فيما يلى:

- إنعدام مرونتها ومحدودية فاعليتها نظرا لصعوبة تعديلها وفقا لتغير الظروف، وانحسار تطبيقها على شرائح او قطاعات محدودة من النظام المالى ككل.
- عدم حفزها لتعبئة المدخرات، الامر الذى يؤدى إلى تقييد حجم الائتمان المتاح على مستوى الاقتصاد القومى ككل.
- تؤدى إلى تراجع دور الوساطة المالية disintermediation حيث تنتقل الاموال من القطاع المالى المنظم إلى الاسواق المحلية غير الرسمية، أو إلى الاسواق الخارجية، فيما يعرف بظاهرة هروب رؤوس الأموال capital flight.
- تحد من المنافسة بين البنوك لجذب الودائع وخلق فرص جديدة للاقراض.
- تعوق التنافس فى تحديد الاسعار وتطوير السوق النقدى.

- تستلزم التدخل المستمر والمتزايد للبنك المركزى فى ادق الشئون الإدارية للوحدات المصرفية، الأمر الذى قد يخلق تعارضا متزايداً مع دوره فى ادارة السياسة النقدية على مستوى الاقتصاد الكلى.

- تتسبب فى إظهار تحديد مستويات الائتمان واسعار الفائدة وكأنها قرارات سياسية ناجمة عن اعتبارات سياسية أكثر منها اعتبارات نقدية.

- تزيد من صعوبة عملية مراقبة الالتزام بالقواعد، خاصة فى حالة التوسع فى الائتمان فى صور أخرى لاتغطيها السقوف الائتمانية، أو فى الحالات التى يحمل فيها المقترضون بتكلفة مالية تحت مسميات أخرى غير مسمى الفائدة.

- تؤدى السقوف الائتمانية بالذات إلى سوء توزيع الموارد حيث تميل البنوك، عند منح الائتمان، الى تفضيل العملاء القدامى المستقرين فى السوق على حساب العملاء المقترضين الجدد الأكثر حركة وديناميكية.

سادسا: أهم مزايا الادوات غير المباشرة التى تتحدد على أساس قوى السوق[٢٩]:

نظرا لإن الإدوات غير المباشرة يتم تحديدها على أساس التفاعل الحقيقى لقوى العرض والطلب فى السوق market - based instruments، ونظرا لأن سعر الفائدة يعد المحور الاساسى لعمل هذا السوق، فان مزايا الأدوات غير المباشرة - بصف عامة - تكاد أن تماثل مزايا استخدام اسعار الفائدة التى تتحدد وفقا لقوى السوق. فأى هيكل لاسعار الفائدة يحدد على أساس قوى السوق، ويقوم بتحقيق التوازن بين قوى العرض والطلب الخاصين بالنقود والائتمان فى السوق النقدى، وفى بقية الاقتصاد القومى، يعد - فى ذاته - من أكثر أدوات التحكم النقدى كفاءة، ويحد - إلى حد كبير - من حاجتنا للاعتماد على أية أدوات أخرى، اذ يحقق لنا العديد من المزايا، منها على سبيل المثال:

- يضمن التكييف السريع والتعديل المباشر والتلقائى وفقا لتغير ظروف السوق، ومن ثم يقلل من حجم المخاطر التى كان يمكن أن تنتج نتيجة للإضطرار إلى الإستمرار فى إتباع سياسة خاطئة.

- ينقل وينشر آثار السياسة النقدية ومؤشراتها بشكل مباشر إلى كافة اطراف قطاعات السوق النقدى وكافة قطاعات الاقتصاد القومى.
- يضمن التوزيع الامثل للأموال وللائتمان القائم على أسس التكلفة والعائد والمخاطرة النسبية.
- يضمن التنسيق والتناغم بين السياسة النقدية والسياسة المالية وسياسة سعر الصرف.
- يساعد على إيضاح وشفافية الأوضاع السائدة فى السوق النقدى، ويعكس بوضوح وبشكل فورى مواطن الضغط فى هذا السوق.
- يبقى البنك المركزى بعيداً عن التدخل المباشر والتحكمى فى عمل قوى السوق، فى نفس الوقت الذى يمكنه من التحكم فيه عن بعد وبصورة غير مباشرة.

المطلب الثالث

الاتجاه الحديث نحو فصل وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفى عن البنك المركزى

يعتبر النظام المالى الآن بمثابة المركز العصبى للأمم الحديثة الذى لايتصور وجودها بدونه، ولا تتصورها سلامتها إلا بسلامته. وكما يحتاج هذا النظام إلى سياسة نقدية سليمة وإدارة سليمة لها، فهو يحتاج ايضا إلى جهاز مالى ومصرفى سليم. ومن ثم كان من الطبيعى أن يجمع البنك المركزى بين وظيفة الرقابة على البنوك (وغيرها من المؤسسات المصرفية والمالية) بهدف تأمين سلامة وكفاءة الجهاز المصرفى، وبين وظيفة ادارة السياسة النقدية بهدف تأمين استقرار المستوى العام للاسعار وحساسية قيمة العملية.

أولا: تأثير سلامة الجهاز المصرفى على السياسة النقدية:

هناك العديد من الاسباب التى تفسر اهتمام المسئولين عن إدارة السياسة النقدية بسلامة وكفاءة الجهاز المصرفى، ومن أهمها [٣٠]:

- قد تتسبب المؤسسة (أو المؤسسات) المصرفية المتعثرة فى تهديد تكاملية نظام المدفوعات الذى يلعب دوراً جوهرياً فى تنفيذ السياسة النقدية.
- يؤثر الجهاز المصرفى المتعثر على عملية نقل المؤشرات الخاصة بالسياسة النقدية. فالأجهزة المصرفية التى ترتفع فيها نسبة القروض الرديئة دائما ترتفع فيها هوامش اسعار الفائدة وترتفع معها بالتالى، فى المدى القصير على الاقل، اسعار الاقراض، الأمر الذى يؤدى إلى الحد من دور الوساطة disintermediation وإضعاف إمكانية التحكم النقدى. يضاف الى ذلك أنه فى حالة الرغبة فى التوسع النقدى، فإن قدرة البنوك على زيادة الاقراض إلى المستويات المطلوبة ستتأثر بسبب العبء المرهق - والمستمر - للقروض الرديئة.
- يؤثر الجهاز المصرفى المتعثر على توزيع الموارد. فالاضطرار لمد و/أو إعادة تمويل القروض التى فاتت مواعيد استحقاقها overdue loans ، يؤدى إلى تقييد إمكانية الاقراض لمقترضين جدد ويفقد الائتمان بالتالى خصيصته التجددية revolving character.

ومن الجانب الآخر فإن الكفاءة فى إدارة السياسة النقدية، وماتؤدى إليه من استقرار فى المستوى العام للاسعار وقيمة العملة، تهم القائمين على رقابة الجهاز المصرفى إلى أقصى حد؛

- فمن **ناحية**، إذا ماكانت البنوك مضطرة للعمل فى مناخ يسوده عدم اليقين، أو إذا كانت هناك تغييرات متكررة ومتناقضة فى السياسة النقدية (وغيرها من السياسات الاقتصادية الكلية)، فإن احتمال فشل بعض البنوك يزيد لامحالة. فارتفاع معدلات التضخم وتقلبها يقدم مؤشرات سوقية خاطئة، ويعرض القرارات الائتمانية للبنوك للخطر، ويتسبب فى سوء توزيع الموارد.
- ومن **ناحية أخرى** فإن التجاوزات الشديدة للمتغيرات الاقتصادية الكلية، فيما يتعلق باسعار الصرف على سبيل المثال، قد تؤدى إلى زيادة العبء المالى للقطاع العينى وتزيد معها بالتالى مخاطر التعثر فى سداد القروض للبنوك[٣١].

إلا أنه فى ظل الدعوة السائدة الآن لصالح استقلالية البنوك المركزية، وفى ظل الرغبة فى تدعيم كفاءة الاداء بالنسبة لوظيفتى الرقابة وإدارة السياسة النقدية، تنامى فى الآونة الأخيرة الاتجاه لفصل وظيفة الرقابة والاشراف على البنوك عن البنوك المركزية.

ثانيا: الحجج الداعية لفصل وظيفة الرقابة المصرفية عن البنوك المركزية:

- قد يثور هناك تعارض بين أهداف كل من وظيفتى الرقابة المصرفية وإدارة السياسة النقدية. فاذا كان هناك ارتفاع فى معدلات التضخم وأراد البنك المركزى أن يقلص من عرض النقد والائتمان، فإن ذلك قد يؤدى إلى تهديد سلامة أعمال بعض الوحدات المصرفية. وهنا قد يضطر البنك المركزى الى التغاضى عن بعض المستلزمات الرقابية، حتى لايتفاقم أثر السياسة النقدية التى اتبعها على الصناعة المصرفية ككل. ومن الناحية الأخرى، لو تم وضع وتنفيذ السياسة النقدية على نحو يراعى الجوانب الرقابية بصورة مبالغ فيها، حرصا على سلامة واستمرار واحدة أو اكثر من الوحدات المصرفية، فإن الوضع سيكون اكثر خطورة نظرا لإن استمرار السياسات النقدية غير الملائمة سيؤدى إلى تدهور الوضع الاقتصادى بصفة عامة[٣٢].

- قد تحدث أيضا تعارضات بين ممارسة البنك المركزى لوظيفته الرقابية وبين ممارساته فى إدارة السياسة النقدية. فعند قيامه بوظيفة القرض الأخير lender of last resort قد يضطر البنك المركزى إلى تزويد احدى الوحدات المصرفية التى تواجه عجزا فى السيولة بسيولة مؤقتة. فإذا ما استمر عجز السيولة لدى هذه الوحدة، يجد البنك المركزى نفسه وقد تورط فى اقراض قصير الأجل لمؤسسة تعانى من عجز فى السيولة طويل الأجل، بسبب ارتفاع الاصول الرديئة لديها مثلا. وقد يؤدى هذا الموقف إلى خلق نوع من الصراع بالنسبة للبنك المركزى وتردده بين الاعتراف بتعثر تلك المؤسسة (وما يتبعه ذلك من تأثير على ميزانية البنك المركزى نتيجة لكبر حجم المبالغ التى اقرضها لها، ومن تأثير على سمعة البنك المركزى بسبب قصوره فى الرقابة عليها) وبين الاستمرار فى ضخ النقود إلى هذه المؤسسة املا فى إمكانية تحسن وضعها المالى واستعادة ملاءتها. ولكن إذا لم يحدث ذلك فإن الخسائر ستكون أكبر بكثير مما كانت ستكون عليه اذا ما اغلقت هذه المؤسسات فى وقت سابق.

- كذلك قد يلجأ البنك المركزى - اذا ماكان يقوم بالوظيفتين - إلى استخدام أدوات السياسة النقدية، كسعر إعادة الخصم ونسبة الاحتياطى الاجبارى، كأدوات عقابية بصدد قيامه بوظيفته الرقابية. ويظهر التعارض ايضا عندما يلجأ المركزى الى ايقاع عقوبات رقابية بهدف تحقيق تأثير معين على السياسة النقدية، مثل رفض الموافقة على طلب بنك بفتح فرع جديد - رغم توافر كل الشروط - كمحاولة لإجباره على المشاركة فى عمليات السوق المفتوحة التى يقوم بها البنك المركزى[٣٣].

- قد يوجه البنك المركزى تركيزاً أكبر للأنشطة المتعلقة بإدارة السياسة النقدية على حساب وظيفته الرقابية. فمثلاً قد يقوم بتحديد السلطات المخولة للبنوك وتحديد أدواتها الاستثمارية بهدف تحجيم المخاطرة على مستوى الجهاز المصرفى ككل، ويحافظ من ثم على فعالية أدوات السياسة النقدية المستخدمة. وقد ينتج عن ذلك أيضاً إتخاذ قرارات بتوسيع سلطات البنوك لا يكون الهدف منها تحقيق مكاسب جديدة للصناعة المصرفية أو درأ ما قد تتعرض له من مخاطر، بقدر ما يكون الهدف منها هو التأثير على زيادة فعالية إدارة البنك المركزى لسياسته النقدية.

- كذلك فإن اهداف الوظيفة الرقابية قد تضيع إذا مورست بالشكل الذى يتوافق أكثر مع أهداف السياسة النقدية. كذلك قد تتبدد المجهودات والقدرات الرقابية بسبب الانشغال فى

متابعة مدى التوافق مع سقوف الائتمان، ومستلزمات الاحتياطى، وجمع وتحليل البيانات، وغيرها من النقاط الفنية التى تهم السياسة النقدية فى الاساس وربما لاتكون لها أية أهمية من وجهة النظر الرقابية.

وللاسف يشيع هذا الاسلوب فى البلاد التى توجد فيها رقابة صارمة على النبوك. يضاف إلى ذلك أن التركيز على السياسة النقدية قد يؤدى إلى محاباة فريق العمل المسئول عنها على حساب بقية اقرانهم، من حيث فرص الترقى والصعود فى السلم الوظيفى وتنمية المهارات وبقية الامتيازات التى يحصلونها عليها[٣٤].

– ان احتفاظ البنك المركزى بمهمة الرقابة من شأنه أن يهز صورته التى يجب أن يكون عليها حتى يحتفظ بثقة الحكومة وثقة الرأى العام. فمن المحتم أنه سيتم اقحام البنك المركزى وتحميله مسئولية فشل أو تعثر احد الوحدات المصرفية، وستتم مساءلته – من قبل الرأى العام على الأقل – باعتباره المراقب والمشرف عليه، الأمر الذى يؤثر على الثقة credibility التى يجب أن يحافظ عليها البنك المركزى. اضافة لذلك فإن هذا التعثر قد يعطى المبرر والعذر للحكومة للتدخل فى أنشطة البنك المركزى وفى تنظيمه لأعماله، الأمر الذى يهدد استقلالية البنك المركزى. ومن جانب آخر قد يعمد البنك المركزى إلى الاطالة الصناعية لعمر احدى الوحدات المصرفية المتعثرة تفاديا لخسارة أمواله التى سبق وأن اقرضها لها وتفاديا لزعزعة الثقة فيه اذا ما اشهر افلاس تلك الوحدة[٣٥]، الأمر الذى يؤدى ايضا إلى إعادة النظر فى الاستقلالية الممنوحة للبنك المركزى والتساؤل عن جدواها ومدى استحقاقه لها.

نتيجة للتداخل الشديد بين وظيفتى الرقابة وإدارة السياسة النقدية، والتعارض بينهما فى بعض الأحيان، فإن قيام البنك المركزى، الذى يتمتع باستقلاله فى وضع السياسة النقدية، بالتوفيق بين الاعتبارات الخاصة بكل منهما سيؤدى إلى الانتقاص من الشفافية transperancy المطلوبة فى السياسة النقدية وإلى الحد من إمكانية المحاسبة والمساءلة accountability، اللذان يعتبران من أهم الضمانات المقابلة لمنح الاستقلالية للبنك المركزى[٣٦].

– يذهب البعض كذلك إلى ان الرقابة على الوحدات المصرفية انما تندرج تحت إطار السلط الرقابية الحكومية بصفة عامة، وتتضمن تدخلا وتحكما مباشرين من قبل الجهات

الحكومية تجاه الوحدات المصرفية. وذلك على العكس من إدارة السياسة النقدية التى يجب أن تبقى نشاطا اقتصاديا على المستوى الكلى، لا تمارس تأثيرها على الوحدات الاقتصادية إلا بشكل غير مباشر. فاقحام البنك المركزى فى تفاصيل الشئون التنظيمية والاشرافية والرقابية على الوحدات المصرفية ستنتهى به إلى أن يجد نفسه ضالعا فى ممارسات يومية من المفروض أن تقوم بها اجهزة الحكومة المختصة باعمال المراقبة(٣٧).

وبناء على ماسبق تنامى الإتجاه فى الفترة الأخيرة نحو فصل الوظيفة الرقابية عن البنك المركزى واسنادها إلى جهات متخصصة، إما تابعة لوزارة المالية أو مستقلة عنها، وذلك على النحو الذى يوضحه الجدول رقم (٥).

جدول رقم (٥)

الجهة المسئولة عن وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفى

فى الدول اعضاء صندوق النقد الدولى

	البنك المركزى	ادارة متخصصة فى وزارة المالية	جهة أخرى
افريقيا	٤١	–	١(٤)
آسيا	٢٥	٣(١)	٢(٥)
أوروبا (I)	٢١	١(٢)	٧(٦)
دول الاتحاد السوفيتى سابقا (اوروبا II)	١٥	–	–
الشرق الأوسط	١٦	–	١(٧)
الامريكتان	١٧	٣(٣)	١٤(٨)

(١) اليابان – كوريا الجنوبية – كريباتى.
(٢) النمسا.
(٣) المكسيك – سانتا لوتشيا – دومينيكا
(٤) مدغشقر.
(٥) هونغ كونغ – جزر مارشال.
(٦) سويسرا – بلجيكا – الدانمرك – السويد – النرويج – المجر – المانيا.
(٧) لبنان.
(٨) الولايات المتحدة الامريكية – كندا – شيلى – فنزويلا – بيرو– كولومبيا – الاكوادور – نيكاراجوا – بوليفيا – جواتيمالا – بنما – جمهورية الدومينيكان – جرينادا – السلفادور.

المصدر: J. Tuya and L. Zamalloa, Issueson.., op.cit., P.665 and pp. 687 - 690

ويذهب مؤيدو اسناد وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفى الى جهاز أخر غير البنك المركزى المسئول عن وظيفة إدارة السياسة النقدية بشكل رئيسى إلى أن هذا الفصل، بالإضافة إلى اثره الايجابى على كفاءة أداء كلتا الوظيفتين، يوفر لنا نظاما للمراجعة التبادلية system of checks and balances بين المؤسستين بحيث يمكن تفادى أى تأثير غير موات كان يمكن أن يتسبب فيه احدهما منفردا على الاقتصاد القومى، نظرا لأن كلا منهما يقوم بمراجعة بياناته مع (وعلى) الأخر. كذلك يؤدى هذا الفصل إلى تطوير وتنسيق العلاقة بين السياسة النقدية والعملية الرقابية بشكل افضل من خلال تقديم أكثر من وجهة نظر من طرفين مستقلين على قدم المساواة. وبالطبع يؤدى ذلك إلى تزويد السلطات التنفيذية والتشريعية بأكثر من تقييم من جهتين مختلفتين عن أثر السياسة النقدية على الجهازالمصرفى والمالى، ويؤدى ايضا إلى تشجيع وتوسيع دائرة الحوار والنقاش المفتوح حول القضايا المتعلقة بالسياسات النقدية والرقابية[٣٨]. هذا بالإضافة إلى مايؤدى إليه الفصل من تدعيم لمكانة وهيبة واستقلالية البنك المركزى فى إدارته للسياسة النقدية على النحو الذى أوضحناه من قبل.

ومع ذلك يبقى للبنك المركزى دور حيوى بشأن الرقابة على الجهاز المصرفى يتمثل فى وضع القواعد الخاصة بمستويات السيولة المناسبة للمؤسسات المصرفية، ومتابعة الالتزام بها (من خلال الجهة المسئولية عن الوظيفة الرقابية بشكل رئيسى)، وفى وضع القواعد الخاصة بمستلزمات الاحتياطى الواجب مراعاتها مقابل الالتزامات النقدية للمؤسسات المصرفية. ويكمل ذلك دور النبك المركزى كمقرض الملاذ الأخير (اذا ما استمر يحتفظ بتلك الوظيفة ولم تسند إلى جهة أخرى متخصصة) ودوره فى إدارة السياسة النقدية، بحيث يحق له أن يمد سلطانه إلى أى من أنشطة المؤسسات المصرفية والتى يرى أن لها تأثيرا على السياسة النقدية. وهذا الفصل فى وظائف الرقابة بين الجوانب المتعلقة بالسيولة من ناحية، وبين الجوانب الأخرى المتعلقة بالملاءة وغيرها من النواحى الرقابية بصفة عامة، يوجد بالفعل فى بعض الدول من ناحية، وتبنته اتفاقية بازل صراحة بصدد تنظيم العمل المصرفى على المستوى الدولى من ناحية أخرى. فبالنسبة لفروع البنوك الأجنبية subsidaries تنص الاتفاقية على حق الدولة المضيفة فى رقابة الجوانب الخاصة بالسيولة، بينما تعطى للدولة التى يوجد بها

المقر الرئيسى للبنك الأجنبى (أو موطنه) السلطة الرقابية بصفة عامة ،بما تشمله من جوانب خاصة بالملاءة[٣٩].

وبناء عليه ستكون هناك عملية إعادة هيكلة لوظيفة الرقابة بحيث توكل مهمة الرقابة على الوحدات المصرفية micro - prudential function إلى مؤسسات منفصلة عن البنك المركزى، سواء كانت تابعة للحكومة أم لا، وبحيث تقتصر المسئولية الرقابية للبنك المركزى (مسئولية مشتركة على الاقل) فى تأمين نظم التمويل والمدفوعات على المستوى الكلى macro - prudential task، وهى مهمة ليست بالسهلة فى ظل التطورات المتلاحقة فى الصناعة المالية والمصرفية واسواقها ومنتجاتها[٤٠].

خلاصة المطلب الأول : انحسار وظيفة البنك المركزى كبنك للبنوك

من الاستعراض السابق للتطور فى وظائف البنك المركزى ولأهداف السياسة النقدية وأدواتها يتضح لنا أن هناك شبه اجماع فى **التطبيق العملى من جانب، وفى الأدب المصرفى من جانب آخر على ما يلى:**

أولا: ان ادارة السياسة النقدية على مستوى الاقتصاد الكلى (بالإضافة إلى إدارة سعر الصرف) وإن كانت - تاريخيا - هى أحدث وظائف البنك المركزى الا أنها يجب أن تكون وظيفته الرئيسية، إن لم تكن الوحيدة فى رأى البعض.

ثانيا: ان السياسة النقدية التى يقودها البنك المركزى، بعد أن استقرت واستقلت وكفت عن لعب دور المساعد للسياسة المالية، يجب أن يكون هدفها الرئيسى، بل والأوحد، هو الحفاظ على استقرار الأسعار وقيمة العملة المحلية وتحجيم التيار التضخمى عند اقل معدلات ممكنة، وهذا الهدف يجب أن يعلو ماعداه من أهداف.

ثالثا: أن تحقيق هذا الهدف للسياسة النقدية التى يقودها البنك المركزى يجب أن يتم من خلال التحكم فى عرض النقد والائتمان، وباستخدام الادوات غير المباشرة للسياسة النقدية، والتى تتحدد وفقا لتفاعل قوى العرض والطلب فى السوق، بعيدا عن الأدوات المباشرة التى أظهرت العديد من الجوانب السلبية، وبصف خاصة تعارضها الاساسى مع الاتجاه المسيطر لغل يد الدولة فى التحكم وتوجيه الادوات الرئيسية للتوجيه الاقتصادى والنقدى والمالى وتركها لآلية السوق.

رابعا: هذه التطورات كان لابد وأن يصحبها تطور آخر مواز فى البناء المؤسسى للجهاز المصرفى فى علاقته بالسلطة التنفيذية، وفى علاقة البنك المركزى، باعتباره على قمة هذا الجهاز، بالبنوك وغيرها من المؤسسات المالية. فاما من حيث العلاقة مع السلطة التنفيذية فان استقلالية البنوك المركزية عن هذه السلطة أصبحت اتجاها متناميا على الصعيدين النظرى والتطبيقى، على النحو الذى سنعرض له بالتفصيل فى الفصل الثانى من هذه الورقة. وأما من حيث علاقة البنك المركزى ببقية اعضاء الجهاز المصرفى فقد تمثل التطور فى الاتجاه المتنامى ايضا لفصل وظيفة الرقابة عن البنك المركزى واسنادها إلى جهات أخرى، حكومية أو غير حكومية، بل وامتد هذا الاتجاه ليفصل البنك المركزى عن القيام بوظيفة الملاذ الأخير،

داعيا لاسنادها ايضا الى جهات أخرى غالبا ماتكون صناديق التأمين على الودائع والتى يزداد تبنى الدول المختلفة لها. يضاف الى ذلك أن الاستغناء عن الأدوات المباشرة للسياسة النقدية والاعتماد الرئيسى على الادوات غير المباشرة من شأنه أن يقلص إلى اقصى حد العلاقة المباشرة بين البنك المركزى ووحدات الجهاز المصرفى، بحيث تصبح هذه العلاقة من خلال السوق ووفقا لما تحكم به اتجاهاته وقواه. ومن ثم يثور التساؤل، ماذا يبقى للبنك المركزى فى قيامه بوظيفة بنك البنوك، والتى كانت إحدى وظائفه الرئيسية التقليدية؟

هنا يحق لنا أن نسجل احد أهم معالم التغيير الهيكلى المؤسسى الجديد لدور البنك المركزى ووظائفه وأهدافه، الأمر الذى يزيد من فضولنا للتعرف على ماتخفيه لنا الدعوة لاستقلاليته من تغيرات جديدة.

المطلب الثاني

استقلالية البنك المركزى

تدور الدراسات النظرية الخاصة بأعمال البنوك المركزية فى العصر الحديث، وكذلك الممارسة التطبيقية لهذه الأعمال فى الواقع العملى، حول الإتجاهات التضخمية المتضمنة فى ثنايا الصراع بين الآثار القصيرة والطويلة المدى للتوسع النقدى وبين إغراء التمويل النقدى للإنفاق الحكومى من ناحية، وحول الصراع بين المنافع التى تعود من عزل البنك المركزى عن الضغوط السياسية وبين مبدأ المساءلة أمام الرأى العام لأولئك المسئولين عن إتخاذ القرارات الهامة والحساسة فيما يخص السياسات المختلفة للدولة من ناحية أخرى[٤١].

فإذا كان الرأى قد إنتهى إلى أن المحافظة على إستقرار الأسعار أضحى هو الهدف الرئيسى للسياسة النقدية، التى أصبحت بدورها الوظيفية الرئيسية للبنك المركزى، فلابد إذن ان يتوفر للبنك المركزى المناخ المناسب لقيامه بدوره على النحو الذى يمكنه من تحقيق هذا الهدف. وهنا ثارت مشكلة تبعية البنك المركزى للسلطة التنفيذية، وإضطراره للخضوع للضغوط السياسة، وتنفيذ الأوامر الخاصة بتوجيه السياسة النقدية بما يتفق والأهداف التى تبغى السلطة التنفيذية تحقيقها، والتى قد تتعارض - وغالبا ما تتعارض - مع هدف الحفاظ على إستقرار الأسعار. ومن ثم فرضت قضية إستقلالية البنك المركزى نفسها بإعتبارها الشرط اللازم، والضمانة الرئيسية لإمكان قيام البنك المركزى بوضع وتنفيذ سياسته النقدية على نحو يحقق هدف إستقرار الأسعار والمحافظة على قيمة العملة.

هذا الإتجاه تطور تطوراً سريعاً فى السنوات القليلة الماضية وفرض نفسه فى الواقع العملى، حيث توالت - ولا زالت بمعدل متزايد - التعديلات فى تشريعات البنوك المركزية فى العديد من بلدان العالم المتقدم منها والنامى. بالطبع هذا الإتجاه له أسبابه وأسانيده ومبرراته، كما أن له أيضاً إنتقاداته والتحفظات التى يمكن إيرادها عليه. وهذا هو ما سنحاول تناوله فى الفروع التالية :

الفرع الأول : تحديد المقصود بإستقلالية البنوك المركزية وأهم معاييرها.

الفرع الثانى : نماذج البنوك المركزية الأكثر إستقلالية.

الفرع الثالث : أسباب الدعوة إلى الإستقلالية.

الفرع الرابع : تقييم الدعوة لإستقلالية البنوك المركزية.

الفرع الأول

تحديد المقصود بإستقلالية البنوك المركزية وأهم معاييرها

تزداد أهمية قضية إستقلالية البنوك المركزية يوماً بعد يوم، سواء على المستوى النظرى أو التطبيقى، وخاصة بعد التزايد المستمر فى عدد الدول التى قامت مؤخراً بتغيير تشريعاتها على نحو يمنح قدراً كبيراً من الإستقلالية لبنوكها المركزية، الأمر الذى يقتضى منا التحديد المنضبط لمفهوم إستقلالية البنوك المركزية وتحديد أهم معايير هذه الإستقلالية، وذلك بعد أن نلقى إطلالة سريعة على تنامى الاتجاه نحو الإستقلالية فى الواقع العملى.

أولا: تنامى الاتجاه نحو إستقلالية البنوك المركزية

زادت فى العقدين الماضيين الضغوط النظرية والعملية لمنح البنوك المركزية إستقلاليتها فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية. هذه السلطة الضخمة للبنك المركزى يتعين أن تكون منظمة ومحددة تشريعياً، خاصة وأنها تنطوى على تغيير جذرى فى العلاقة المؤسسية للبَنك المركزى فى مواجهة الحكومية. وإذا كانت البنوك المركزية لألمانيا وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية تعد قديمة نسبياً (حيث صدرت التشريعات الخاصة بهم فى عام ١٩٥٧ بالنسبة للبنك المركزى الألمانى Bundesbank، وفى عام ١٩٠٧ بالنسبة للبنك المركزى السويسرى Swiss National Bank والذى عدل فى عام ١٩٧٨، وفى عام ١٩١٣ بالنسبة للبنك المركزى الأمريكى Federal Reaerve، والذى عدل فى عامى ١٩٣٣ و ١٩٣٥).

هذا وقد صدرت خلال العقد الماضى عدة تشريعات لتعزيز إستقلالية البنوك المركزية فى العديد من الدول مثل فرنسا ونيوزيلندا والمكسيك وشيلى وفنزويلا، ناهيك عما نصت عليه معاهدة «ماسترخت» بشأن البنك المركزى الأوروبى[٤٢]. وفى نفس الإتجاه حدث تحول جذرى فى التشريعات الخاصة بالبنوك المركزية فى بعض الدول النامية. فوفقاً لنصيحة البنوك المركزية فى البلاد الرأسمالية المتقدمة، ومن خلال علاقاتها المشتركة مع البنوك المركزية فى الدول النامية، وبعد أن كانت تلك الأخيرة تابعة تماماً - فى الغالب - لوزارات المالية،

أصبحت الأن تلح فى ضرورة منحها الإستقلالية. وبعد أن كانت هذه البنوك مضطرة للمساهمة فى تمويل التنمية وفقاً لتوجهات حكوماتها، سيتراجع هذا الدور بالتأكيد إذا ما تعارض مع مسئوليتها الجديدة فى توجيه السياسة النقدية بهدف المحافظة على إستقرار الأسعار(٤٣). ونتيجة لذلك فهناك العديد من الدول تراجع التشريعات الخاصة ببنوكها المركزية لمنحها المزيد من الإستقلالية مثل دول وسط شرق أوروبا، والدول التى إنفصلت عن الاتحاد السوفيتى سابقاً، والصين، والعديد من دول أمريكا اللاتينية، وباكستان، والهند(٤٤).

وحتى فرنسا التى ظل بنكها خاضعاً تماماً للحكومة منذ ان انشأه نابليون بونابرت فى عام ١٨٠٠، أصبح مستقلاً عن الحكومة تماماً بمقتضى القانون الجديد للبنك الفرنسى Banque de France الصادر فى أغسطس ١٩٩٣، والمعدل فى ديسمبر ١٩٩٣، والذى دخل فى العمل إبتداء من يناير ١٩٩٤ بمقتضى، هذا القانون أصبح محرماً على صانعى السياسة النقدية فى البنك المركزى أن يتلقوا أى تعليمات من أى طرف آخر خارج البنك. وفى الإحتفال الخاص بهذه المناسبة أشار المحافظ الجديد Jean - Claude Trichet إلى أن الكلمة العليا فى توجيه السياسة النقدية أصبحت للبنك المركزى، وأن التغيير الجديد يعبر عن تمسك الفرنسيين بالمحافظة على إستقرار عملتهم، وأن هذا الاستقلال سيسر المستثمرين من خلال منحهم عملة مستقرة، وكذلك المدخرين من خلال إحتفاظ نقودهم ومدخراتهم بقوتها الشرائية. ولكن من جانب آخر، أشار المحافظ إلى أنه فى دولة ديمقراطية - كفرنسا - يتعين على أية مؤسسة مستقلة كالبنك المركزى أن تستمع للآخرين وأن تشرح لهم وأن تجيب على كل ما يريدون الإستفسار عنه. فالمستثمرون والأسواق والرأى العام بصفة عامة أصبحوا هم الناخبين لرجال البنوك المركزية، الذين أصبحت لهم مسئوليات جديدة أكبر من مسئولياتهم التى كانت تجاه الحكومة(٤٥).

ثانيا: استقلالية البنك المركزى

ينبغى أن نحدد بداءة مفهوم استقلالية البنك المركزى فى إدارة السياسة النقدية، تمييزاً له عما يمكن أن يختلط به من مفاهيم أخرى.

فمن ناحية يمكن التمييز بين مفهومين لإستقلال السياسة النقدية(٤٦) :

- **المفهوم الأول يتمثل فى عزل السياسة النقدية عن الضغط السياسى اليومى المستمر،** وذلك من خلال وسيلة بسيطة نسبياً تتمثل فى تعيين نوع من القواعد للسياسة النقدية Monetary Policy Rules يتحتم إتباعها. وفى الماضى كانت كانت قاعدة الذهب هى الممثلة لهذا النوع من القواعد. ولكن فى ظل الغياب الحالى لمثل هذه القواعد ظهرت عدة إقتراحات لأنماط أخرى من القواعد، الأمر الذى أثرى الأدب الإقتصادى والنقدى من خلال الحوار الدائر منذ وقت طويل حول قضية «القواعد فى مواجهة الحرية فى التصرف» rules - versus - discretion. فالواقع أن وجود القواعد، وإن كانت تحد من حرية البنك المركزى فى التصرف عند إدارته للسياسة النقدية، إلا أنه يضمن عدم وجود أى تدخل أو ضغوط من قبل السلطة السياسية، أى أن هذه القواعد تضمن له نوعاً من الاستقلال عن السلطة السياسية.

- **المفهوم الثانى يتمثل فى منح البنك المركزى الاستقلال الكامل فى إدارة السياسة النقدية**، من خلال عزله عن أية ضغوط سياسية من قبل السلطة التنفيذية من ناحية، ومن خلال منحه حرية تصرف كاملة فى وضع وتنفيذ سياسة النقدية. وهذا هو المفهوم الأكثر إرتباطاً بممارسة البنوك المركزية لعملها فى الوقت الحالى، وهو المفهوم الذى يمثل محور هذه الورقة.

ومن ناحية أخرى يتعين التمييز بين الاستقلالية فى تحديد الأهداف والاستقلالية فى تحديد الأدوات (٤٧):

- فالبنك المركزى يتمتع بإستقلال فى تحديد الأهداف goal independence إن لم يكن هناك تحديد دقيق لأهدافه وأهداف السياسية النقدية. وتصل هذه الحرية إلى أقصاها - نظرياً على الأقل - إذا ما خول البنك المركزى سلطة إدارة السياسة النقدية بشكل جيد دون أى تحديد آخر، فيتمتع البنك المركزى - من ثم - بسلطة مطلقة فى تحديد أهدافه. وعلى النقيض الآخر، لا يمتع المركزى بأية استقلالية فى تحديد أهدافه، إذا ما كانت تلك الأهداف محددة بشكل دقيق وقاطع. كذلك فإذا كانت مهمة البنك المركزى فى تحقيق إستقرار الأسعار غير مرتبطة بأهداف رقمية، فإنه يتمتع بحرية أكبر فى تحديد أهدافه(٤٨).

- أما من حيث الإستقلال فى تحديد الأدوات instrument independence ، فإن البنك المركزى يعتبر مستقلاً إذا ما كانت له السلطة وحرية التصرف الكاملة full discretion and power فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية التى يراها مناسبة ولازمة لتحقيق أهدافه. ولا يعتبر البنك المركزى مستقلاً إذا ما كان ملتزماً بقاعدة نقدية محددة، أو ما إذا كان ملتزماً - مثلاً - بتمويل عجز الميزانية.

وبالطبع فإن الإستقلال الذى تسعى إليه البنوك المركزية الآن يرتكز آساساً على إعطائها حرية التصرف الكاملة فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية وإختيار الأدوات المناسبة واللازمة لتحقيق أهدافها، خاصة وان هدف السياسة النقدية قد تحدد بالفعل وانحصر فى ضرورة تحقيق استقرار الأسعار والمحافظة على قيمة العملة.

إرتباط منح البنك المركزى لاستقلاليته بضرورة مساءلته

ونظراً للسلطة الضخمة التى أصبحت فى مطلق يد البنك المركزى فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية بمقتضى حصوله على الاستقلالية، يثور التساؤل عن كيفية محاسبة ومساءلة accountability البنك المركزى عن تصرفاته ونتائج سياساته، خاصة وأنه لم يعد تابعاً للسلطة التنفيذية. فإمكانية المساءلة تمثل الضمانة المقابلة لمنح البنك المركزى استقلاليته.

والواقع أن اعطاء البنك المركزى استقلاليته لا تلغى الحاجة لضرورة أن يكون مسئولاً تجاه جهة معينة، سواء كانت تلك الجهة تنفيذية أو تشريعية أو قضائية أو اية جهة أخرى مشتركة فيما بينهم. وتستلزم فكرة المساءلة فى حدها الأدنى ضرورة قيام البنك المركزى بشرح وتبرير تصرفاته وسياساته[٤٩]، وما ترتب أو سيترتب عليها من نتائج، سواء فى مواجهة الرأى العام بصفة عامة من خلال التقارير المنشورة والأحاديث الصحفية المنتظمة، أو سواء فى مواجهة المؤسسات البرلمانية من خلال المثول أمام لجانها المتخصصة، وسواء تعلق الأمر بالسياسات - ونتائجها - المتبعة فى فترة سابقة، أو بتلك التى ستتبع فى فترة لاحقة. وخير مثال على ذلك ما يجرى عليه العمل فى ألمانيا.

فالبنك المركزى الألمانى لا يعتبر مسئولاً أمام أية جهة، ولكن يوجه - رغم ذلك - عناية خاصة لكسب الرأى العام إلى جانبه، ويكثر من عقد المؤتمرات الصحفية، وينشر تقريراً شهرياً على قدر عال من التفصيل والدقة. ومع ذلك فإن المخاطر الإجتماعية للسياسة النقدية التى

يتبعها لا تخلو من مخاطر، نظراً لعدم وجود أية آلية لمساءلته منصوص عليها قانوناً، ونظراً لأن أهداف السياسة النقدية، وإن كانت تتركز حول ضرورة المحافظة على إستقرار الأسعار، إلا أنها غير محددة بشكل قاطع وحاسم، بحيث يمكن مساءلته عن فشله فى تحقيقها، ولو من خلال الرأى العام على الأقل. ومن ثم فإنه لا يمكن فعل الشيء الكثير لمنع استمرارية سياسة نقدية انكماشية لمكافحة التضخم، رغم أن آثارها الاجتماعية ربما تكون قد جاوزت كل الحدود. والواقع أن البوند زبانك يراعى إلى حد كبير هذا الأمر، وخير مثال على ذلك أنه فى عام ١٩٩١ كان يدرك أنه يواجه موجات تضخمية متزايدة، وكان بإمكانه أن يقلص الكتلة النقدية ويزيد أسعار الفائدة قصيرة الآجل حتى يتمكن من إيقاف زحف موجات التضخم، الأمر الذى كان سيتم على حساب الإنتاج والعمالة. ولكنه رغم ذلك اختار مواجهة التضخم بشكل تدريجى بهدف الحفاظ على مستويات الناتج والعمالة[٥٠].

ثالثا: أهم معايير الاستقلالية

تكاد تتفق معظم الدراسات التى أجريت فى موضوع استقلالية البنوك المركزية حول مجموعة من المعايير، وإن كانت قد إختلفت فى ترتيب، هذه المعايير والوزن النسبى الممكن إعطاءه لكل منها، الأمر الذى أدى فى النهاية إلى وجود بعض الاختلافات البسيطة فى نتائج هذه الدراسات. وتجتمع أهم هذه المعايير حول **خمسة محاور رئيسية** هى :

أولاً : مدى سلطة وحرية البنك المركزى فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية، ومدى حدود التدخل الحكومى فى ذلك، ومن هو صاحب القرار النهائى فى حالة وجود خلاف بين البنك المركزى والحكومة بشأن هذه السياسة.

ثانياً : مدى إلتزام البنك المركزى بنمو العجز فى الانفاق الحكومى، وكذلك مدى التزامه بشراء أدوات دين حكومية بشكل مباشر (سوق الاصدار الأولى)، ومدى التزامه بمنح تسهيلات ائتمانية للحكومة وهيئاتها ومؤسساتها.

ثالثاً : مدى سلطة الحكومة فى تعيين وعزل محافظى البنوك المركزية وأعضاء مجالس

إدارتها، ومدة ولايتهم، ومعدل استقرارهم فى وظائفهم ومدى تمثيل الحكومة فى هذه المجالس، وإذا كان هناك تمثيل هل يقتصر على مجرد الحضور والإستماع والاشتراك فى المناقشات، أم أنه يمتد إلى حق التصويت والمشاركة فى إتخاذ القرارات والاعتراض عليها، وإيقافها عند اللزوم لحين عرضها على وزير المالية مثلاً أو حتى مجلس الوزراء. يضاف إلى ذلك أيضاً سلطة الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزى.

رابعا : المكانة الخاصة بهدف المحافظة على استقرار الأسعار وقيمة العملة كهدف للسياسة النقدية، وما إذا كان هو الهدف الوحيد، أم هو الهدف الأول والرئيسى مع أهداف أخرى. بعبارة أخرى هل يكون لهدف المحافظة على استقرار الاسعار الأولوية والغلبة فى حالة تعارضه مع الأهداف الأخرى أياً كانت درجة الحاحها، (ومدى قدرة البنك المركزى على تنفيذ ذلك)، أم إنه يتساوى فى الأهمية مع بقية الأهداف.

خامساً : مدى خضوع البنك المركزى للمحاسبة والمساءلة.

وبالطبع تتفاوت تجارب الدول المختلفة فى درجة الاستقلالية التى تمنحها - أو تريد منحها- لبنوكها المركزية، على النحو الذى نتعرض له الآن بشىء من التفصيل.

الفرع الثاني

نماذج البنوك المركزية الأكثر استقلالية

تعتبر البنوك المركزية لألمانيا وسويسرا والولايات المتحدة هى أكثر نماذج البنوك المركزية استقلالاً وفقاً لغالبية الدراسات التى أجريت فى هذا الموضوع. كذلك تعتبر تجربة نيوزيلندا فى منح الاستقلالية لبنكها المركزى، وفقاً للقانون الصادر فى عام ١٩٨٩، بمثابة نموذج حديث للدول الأخرى الراغبة فى أن تحذو حذوها. أيضاً جاء التنظيم الخاص بالبنك المركزى الأوروبى وفقاً لمعاهدة «ماسترخت» فى عام ١٩٩٢ ليضيف نموذجاً آخر أكثر تقدماً فى تأكيد استقلالية البنوك المركزية. لذا نقوم الآن بإستعراض أهم القواعد المنظمة لعمل البنوك المركزية المستقلة فى هذه النماذج الخمسة فى ضوء معايير الاستقلالية التى حددناها من قبل.

أولاً : من حيث الحرية فى إدارة السياسة النقدية :

يتمتع كل من البنوك المركزية لألمانيا وسويسرا والولايات المتحدة بحرية كاملة فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية. هذه الحرية لا تنفى ضرورة التشاور المستمر بين هذه البنوك وبين الحكومات عند وضع السياسات المختلفة، ولكن المهم هو أن الحكومات لا تمَلك أن تفرض على هذه البنوك المركزية أية سياسة رغماً عنها، وفقاً لنصوص التشريعات القائمة على الأقل، كذلك لا تعتبر موافقة الحكومة شرطاً لتطبيق سياسة نقدية معينة، ويكون القرار النهائى للبنك المركزى فى حالة وجود خلاف بينه وبين الحكومة.

أما فى نيوزيلاندا فالبنك المركزى حر فى إدارته وسياسته النقدية وفقاً للسياسة والأهداف المتفق عليها بين محافظ البنك المركزى وبين وزير المالية، هذا ولوزير المالية الحق فى أن تكون له الكلمة العليا فى تغيير أهداف البنك المركزى فى سياسته النقدية[٥١].

هذا وقد جاءت معاهدة «ماسترخت»، وبروتوكولها الخاص بـ «قانون النظام الأوروبى للبنوك المركزية والبنك المركزى الأوروبى»، ليؤسسا النظام الأوروبى للبنوك المركزية (ESCB) European System of Centeral Banks، والذى يشمل البنك المركزى الأوروبى (ECB) European Centeral Bank، بالإضافة إلى البنوك المركزية للدول الأعضاء فى الاتحاد

الأوروبى. ويقوم هذا النظام على مبدأ رئيسى هو ضرورة أن تكون البنوك المركزية الوطنية مستقلة عن السلطات السياسية فى دولها، وعن أية مؤثرات أخرى من شأنها تهديد هدفها الرئيسى فى الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار وترتب على هذا المبدأ أن نصت المعاهدة، مدعمة بالبروتوكول، على أنه يمتنع على البنوك المركزية الوطنية، وعلى كل عضو بأجهزتها المسئولة عن صنع القرار فيها، أن تتلقى اية تعليمات من حكوماتها أو من أية جهة أخرى (٥٢).

ثانياً : مدى التزام البنوك المركزية بتمويل الحكومة :

فى ألمانيا وسويسرا توجد قيود شديدة على تمويل بنوكها المركزية للحكومة، ولكن يسمح لها بشراء الأوراق المالية الحكومية من خلال عمليات السوق المفتوحة. وبالنسبة لألمانيا يتدخل البوندزبانك لشراء الأوراق الحكومية فى السوق الثانوى لأغراض التحكم فى الكتلة النقدية فقط.

أما فى الولايات المتحدة الأمريكية فلا توجد قيود على تمويل الاحتياطى الفيدرالى للحكومة الأمريكية. وفى نيوزيلندا توجد قيود منصوص عليها قانوناً بالنسبة لحجم ومدة السحب على المكشوف من قبل الحكومة فى البنك المركزى النيوزيلندى Reserve Bank، ولكن لا توجد قيود أخرى فيما يخص منح الائتمان للحكومة سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة(٥٣).

أما بالنسبة للنظام الأوروبى للبنوك المركرية فتنص معاهدة ماسترخت والبروتوكول على ما يلى(٥٤) :

- يمتنع على البنوك المركزية الوطنية أن تمنح حكوماتها أو السلطات العامة فى بلادها أى تسهيلات ائتمانية أو ان تسمح لها بالسحب على المكشوف.
- يمتنع على البنوك المركزية الوطنية أن تشترى من حكوماتها أو السلطات العامة فى بلادها أدوات دين بشكل مباشر.
- منع أى تمييز للحكومات فى تعاملاتها مع المؤسسات المالية بصفة عامة.

ثالثاً : سلطة الحكومة فى تعيين محافظ ومجلس إدارة البنك المركزى :

فى ألمانيا يعين محافظ «البوندزبانك» ونائبه من قبل رئيس الجمهورية، بناء على ترشيح الحكومة الفيدرالية، ولمدة ٨ سنوات. أما أعضاء المجلس فيعينوا أيضاً بنفس الطريقة ويمكن أن تستمر عضويتهم حتى بلوغهم ٦٨ عاماً. ولا يوجد أى نص خاص بعزل أى من هؤلاء من منصبه. وبالنسبة لميزانية «البوندزبانك»، فإنه لا يقوم بنشر أية ميزانية، وهو الذى يقرر نفقاته بنفسه دون اى رقابة حكومية، رغم خضوعه لرقابة المحكمة الفيدرالية للمحاسبة(٥٥).

وفى سويسرا يعين مجلس المحافظين، الذى يتكون من المحافظ وأثنين من النواب، من قبل المجلس الفيدرالى، وذلك لمدة ست سنوات قابلة للتجديد. هذا وتخضع الإدارة العليا للبنك المركزى السويسرى Swiss National Bank لرقابة من قبل المساهمين فيه حيث أن البنك مملوك ملكية خاصة. ولا يوجد أيضاً أى نص خاص بعزلهم. هذا ويلزم مجلس المحافظين بعرض حساباته على المجلس الفيدرالى للموافقة عليها قبل عرضها على الجمعية العمومية للمساهمين فى البنك، أى أن الحكومة لا تملك أيضاً أية رقابة على ميزانيته(٥٦).

وبالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية يعتبر مجلس المحافظين، والذى يتكون من سبعة أعضاء، هو السلطة العليا فى النظام الاحتياطى الفيدرالى Federal Reserve System. ورئيس الولايات المتحدة الأمريكية هو المسئول عن تعيينهم؛ لمدة ٤ سنوات قابلة للتجديد بالنسبة لرئيس المجلس ونائبه، ولمدة ١٤ سنة بالنسبة لأعضاء المجلس بصفة عامة غير قابلة للتجديد. كذلك لا توجد أية نصوص خاصة بعزل أعضاء المجلس بما فيهم المحافظ ونائبه. أيضاً لا توجد اية سلطة للحكومة فيما يتعلق بميزانية الاحتياطى الفيدرالى(٥٧).

أما فى نيوزيلندا فتقوم الحكومة بتعيين المحافظ وأعضاء مجلس الإدارة لمدة خمس سنوات، أما نائب المحافظ فيعين من قبل المجلس بناء على ترشيح المحافظ. وتقدم نيوزيلندا نموذجاً فريداً فيما يتعلق «بالعلاقة التعاقدية» التى تربط بين محافظ البنك المركزى وبين الحكومة (وزير المالية بالتحديد). فبقاء المحافظ فى منصبه مرهون بمدى تحقيقه للهدف المتفق عليه (أو بالأحرى المتعاقد عليه) مع وزير المالية، والذى يمكن أن يقيله حتى ولو قبل إنتهاء مدة ولايته. وتلك العقوبة المهينة تمثل أكثر النقاط إثارة للجدل فى النموذج النيوزيلندى(٥٨). وبالنسبة لميزانية البنك المركزى فى نيوزيلندا Reserve Bank فيتم تمويل

نفقاته من خلال إتفاقية بين وزير المالية ومحافظ البنك المركزى لمدة ٥ سنوات ويتم التصديق عليها من البرلمان(٥٩).

أما بالنسبة لنظام البنوك المركزية الأوروبية ينص البروتوكول على ألا تقل مدة ولاية المحافظ Governer office term عن خمس سنوات. ولكن لم تنص المعاهدة على أسلوب للتعيين تاركة ذلك للتشريعات الوطنية. أما فيما يتعلق بالعزل فإن حماية المحافظ (وبقية أعضاء مجلس الإدارة) من سلطة الحكومة فى إمكانية عزله (أو عزلهم) يعتبر أحد الدعامات الرئيسية لاستقلال البنوك المركزية الوطنية، لذا نص البروتوكول على إمكانية ترك المحافظ لمكانه فقط إذا لم تعد تتوافر فيه الشروط اللازمة لأدائه لواجباته أو إذا ثبتت أدانته فى سلوك مشين. وبصفة عامة فإن كافة القوانين الأوروبية تسير فى نفس الإتجاه، حيث لا تستطيع الحكومة عزل المحافظ بمحض إرادتها(٦٠).

رابعاً : المكانة الخاصة بهدف تحقيق الاستقرار للمستوى العام للأسعار :

بالنسبة **لألمانيا** فإن «البوندزبانك» يدير السياسة النقدية بهدف أساسى هو حماية العملة. وذلك بالإضافة إلى دعم السياسة الاقتصادية العامة للحكومة الفيدرالية، ولكن فى الحدود التى يتوافق فيها ذلك مع الهدف الرئيسى وهو حماية قيمة العملة(٦١).

أما فى **سويسرا** فقد سبق وأن أشرنا إلى أنه رغم تكليف البنك المركزى السويسرى بتنظيم دورة النقود فى البلاد، وتسهيل عمليات الدفع، وتبنى سياسة نقدية وائتمانية تخدم مصالح البلد، إلا أنه إعتبر ذلك بمثابة تكليف بضرورة تأمين استقرار الأسعار بإستخدام كافة الأدوات المتاحة له(٦٢).

أما فى **الولايات المتحدة الأمريكية** فقد جاء تكليف الاحتياطى الفيدرالى بصورة شديدة العمومية وشملت الحفاظ على نمو مجمل النقد والائتمان على المدى الطويل، وذلك بالتساوى مع الحفاظ على قوة الدفع للإقتصاد - وعلى المدى الطويل - فى زيادة الإنتاج، والتحقيق الفعلى لأعلى معدلات للتشغيل والعمالة وإستقرار الأسعار ومعقولية أسعار الفائدة(٦٣).

ولكن فى **نيوزيلندا** جاء التعديل التشريعى الخاص بالبنك المركزى النيوزيلندى فى عام ١٩٨٩ لينص صراحة على أن الوظيفة الأساسية للبنك هى وضع السياسة النقدية بغرض إنجاز الهدف الاقتصادى المتمثل فى الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار(٦٤).

كذلك فإن النظام الأوروبى للبنوك المركزية نص صراحة على أن الهدف الرئيسى للبنوك المركزية (البنك المركزى الأوروبى والبنوك المركزية الوطنية) هو الحفاظ على الاستقرار للمستوى العام للأسعار(٦٥).

خامساً : إمكانية مساءلة البنك المركزى :

فى ألمانيا وسويسرا لا يمكن مساءلة البنوك المركزية من قبل أية جهة حكومية، ولكن يحرص كلا البنكين على إعلان أهدافهما النقدية وعلى السعى لتحقيقها، فتسهل من ثم متابعة أدائهما فى إدارة السياسة النقدية من قبل الرأى العام مباشرة. ويلتزم «البوندزبانك» بنشر تقرير سنوى ولكنه غير ملزم بتقديمه للبرلمان أو للحكومة. أما فى سويسرا فيلتزم البنك المركزى هناك بتقديم تقريره السنوى إلى مساهميه (وليس من بينهم الحكومة بالطبع).

وفى الولايات المتحدة الأمريكية لا توجد أية مساءلة للإحتياطى الفيدرالى أمام أية جهة حكومية، ويلتزم بتقديم تقرير نصف سنوى إلى الكونجرس. هذا وإن كان التشريع يلزمه بمناقشة الأرقام الخاصة بأهدافه النقدية، إلا أن لوائحه لا تفرض عليه أى التزام بشأن هذه الأهداف.

أما فى نيوزيلندا، فكما أشرنا سابقاً، تنصب المساءلة على شخص محافظ البنك المركزى فى مواجهة وزير المالية، وليس على البنك المركزى فى ذاته. وتتوقف هذه المساءلة على أهداف السياسة النقدية المنشورة بعد ان يتم الاتفاق عليها بين المحافظ ووزير المالية. هذا ويمكن متابعة الأداء رسمياً من خلال التقرير السنوى الذى يقدمه البنك للوزير ويعرضه على البرلمان أيضاً، وبشكل أكثر دقة من خلال «بيان السياسة النقدية» policy statement الذى يلتزم المحافظ بتقديمه للوزير كل ستة أشهر (ويعرض أيضاً على البرلمان)، وكذلك من خلال مجلس إدارة البنك؛ حيث أن مسئوليات أعضائه حددها القانون بوضوح فى التأكيد على واجبهم فى متابعة أداء المحافظ، والبنك بصفة عامة، نيابة عن وزير المالية، وفى ضوء الأهداف المتفق عليها بين المحافظ والوزير، وفى ضوء أهداف البنك المنصوص عليها قانوناً(٦٦).

وبالنسبة للنظام الأوروبى للبنوك المركزية يستلزم بروتوكول المعاهدة أن يقوم البنك المركزى الأوروبى بنشر تقارير ربع سنوية عن نشاط البنك المركزى الأوروبى، ونشر تقرير سنوى يرسل للبرلمان الأوروبى وللمجلس الأوروبى، وكذلك نشر تقرير مالى اسبوعى. وينتظر أن تكون هناك مناقشات حول التقرير فى البرلمان، وكذلك قد يستدعى رئيس البنك المركزى الأوروبى والأعضاء الآخرون فى المجلس التنفيذى للبنك للإستماع إليهم من قبل لجان البرلمان الأوروبى. أما عدا ذلم فلم تنص المعاهدة أو البروتوكول على أية اجراءات للمساءلة بالنسبة للتشريعات الوطنية(٦٧).

الفرع الثالث

أسباب الدعوة إلى استقلالية البنك المركزى

رغم أن استقلالية البنك المركزى أصبحت واقعاً فعلياً فى العديد من الدول إلا أن الحوار لا يزال دائراً حول مبررات هذه الاستقلالية، خاصة فى المملكة المتحدة والتى يعد بنكها المركزى Bank of England من أقدم وأعرق البنوك المركزية فى العالم، والذى يعتبر حتى الآن مجرد تابع للخزانة explicitly subservient to the treasury. وتدور أهم مبررات الدعوة للإستقلالية حول ثلاثة محاور رئيسية هى :

: حصيلة الدراسات النظرية التى أثبتت التحيز التضخمى للحرية المطلقة للحكومات فى صنع السياسة النقدية.

: حصيلة الدراسات التطبيقية بخصوص العلاقة بين استقلال البنوك المركزية وبين إنخفاض معدلات التضخم. ويدعم نتائج تلك الدراسات ذلك النجاح الكبير الذى حققه الاقتصاد الالمانى (ومعه البنك المركزى الألمانى Bundesbank) وكذلك الاقتصاد السويسرى (ومعه البنك المركزى السويسرى Swiss National Bank) على مدى العقود الأربعة الماضية، بالإضافة إلى النتائج الإيجابية للتجربة الحديثة فى نيوزيلندا بعد منح بنكها المركزى استقلاليته فى عام ١٩٨٩.

: الارتباط بين استقلال البنك المركزى وبين إعتبار استقرار الأسعار بمثابة الهدف الأول والرئيسى للسياسة النقدية.

أولا: العلاقة بين حرية الحكومة فى وضع السياسة النقدية ومعدل التضخم

أشرنا فى الفصل الأول كيف أن دور السياسة النقدية، كأحد الأدوات الرئيسية للسياسة الاقتصادية على المستوى الكلى، لم يتبلور إلا إبتداء من ثلاثينات هذا القرن، وبدأ يتبلور معها دور البنوك المركزية، كمدير لهذه السياسة النقدية، فى تحديد المستوى الكلى للنشاط

الاقتصادى، وسعى الحكومة – من ثم – إلى السيطرة على هذه البنوك لتوجيه السياسة النقدية بما يحقق أهداف سياستها المالية والاقتصادية بصفة عامة، الأمر الذى وصل إلى حد تأميم البنوك المركزية التى كانت مملوكة ملكية خاصة فى ذلك الوقت.

وبعد أن أصبح النظام النقدى فى كافة الاقتصاديات الحديثة مؤسساً على النقود الورقية، التى تكون مع نقود الودائع حجم الرصيد النقدى فى الاقتصاد القومى، لم يعد هناك أساس موضوعى objective anchor موضوعى يحكم عملية خلق النقود، كما كان الوضع بالنسبة للذهب فى الماضى. ومن ثم زادت المسئولية الملقاة على عاتق السياسة النقدية بإعتبارها الأداة المسئولة عن التحكم فى العرض النقدى على نحو يحقق أهداف الاقتصاد الكلى، وزادت معها – بالتالى – أهمية الدور الذى يلعبه البنك المركزى بإعتباره المؤسسة المسئولة عن إدارة هذه السياسة. وأصبحت السلطات السياسية تتمتع بحرية كبيرة، من خلال سيطرتها على البنوك المركزية وإجبارها على تنفيذ السياسة النقدية التى تحددها لها، فى تحديد حجم الرصيد النقدى، من خلال حريتها فى التحكم فى مكونات غطاء الاصدار ونسب هذه المكونات، وتبعاً للسياسة الاقتصادية التى تتبعها والاهداف التى تبغى تحقيقها[٦٨]، الأمر الذى آدى إلى التوسع الكبير فى الاصدار النقدى والتمويل التضخمى للإنفاق الحكومى.

ومن ثم أدى تجمع القوى التضخمية فى الستينيات والسبعينيات فى الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة (والنامية)، وإنهيار نظام «بريتون وودز» القائم على القابلية للتحويل convertability، والتأثير المتزايد للمدرسة النقدية، وسيادة النظرة إلى التضخم بإعتباره ظاهرة نقدية مرتبطة إرتباطاً لازماً بالسياسة النقدية القائمة على التوسع غير المنضبط فى حجم العرض النقدى بسبب إضطرار البنوك المركزية للتوسع فى الاصدار النقدى تحت ضغط السلطات السياسية، والإيمان المتزايد بمخاطر استمرار المعدلات المرتفعة للتضخم على الإنتاج والانتاجية والعمالة والتشغيل، وعلى القوة الشرائية للعملة، وعلى النمو الاقتصادى بصفة عامة، كل ذلك أدى إلى إعادة النظر فى ترتيب أهداف السياسة الاقتصادية، وإعطاء الأولوية لهدف تحجيم التضخم عند أقل معدلات ممكنة، وإعادة ترتيب أهداف السياسة النقدية بحيث يصبح استقرار الأسعار والحفاظ على قيمة العملة هو هدفها الرئيسى، وإعادة النظر – بالتالى

- فى علاقة البنك المركزى بالسلطة السياسية، حتى يتمكن من إدارة السياسة النقدية على نحو يحقق هذا الهدف، ولو كان ذلك على حساب الأهداف الأخرى مثل خفض معدلات البطالة بصفة خاصة.

فمحاولة التخفيف من معدل البطالة بسرعة على حساب الزيادة فى معدل التضخم تعتبر من المسائل التى تخضع لتقدير صناع السياسة ونظرتهم وإدارتهم للسياسة الاقتصادية ككل. فلو كان تقدير هؤلاء أن البطالة ترتفع تكلفتها بالمقارنة بتكلفة التضخم، فلن يترددوا فى تحمل مخاطر أكبر للتضخم مقابل خفض معدلات البطالة، وذلك فيما لو كانوا هم المتحكمين فى وضع السياسة النقدية وكان البنك المركزى تابعاً لهم، عكس الحال لو كان هذا الأخير مستقلاً عن السلطة السياسية وكانت له الحرية المطلقة فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية ويعطى لهدف الحفاظ على استقرار الأسعار الأولوية المطلقة على ما عداه من الأهداف(٦٩).

كذلك تؤثر علاقات الاقتصاد السياسى على السياسة النقدية، وغيرها من سياسات حفظ التوازن على المستوى الاقتصادى الكلى، وذلك بطرق أخرى غير مجرد التكلفة التى يقدرها صناع هذه السياسات، بمختلف تياراتهم، لكل من التضخم والبطالة، وللمخاطر التى يستعدون لتحملها فى محاولة تحسين الوضع الاقتصادى. فهناك أيضاً ما يمكن تسميته بالدورة السياسية للنشاط الاقتصادى Political business cycle والتى يرجع أساسها إلى ما لوحظ من تأثر نتائج الانتخابات بالوضع الاقتصادى القائم قبل وأثناء اجراءها مباشرة. فكلما كان معدل البطالة أقل والوضع الاقتصادى فى تحسن فى الفترة السابقة على تاريخ الانتخابات، كلما كان المناخ السياسى أكثر ملاء مة لاعادة انتخاب الحكومة الموجودة فى السلطة.

ومن ثم يشكل ذلك حافزاً لصناع السياسة الموجودين فى السلطة، والساعين لكسب الانتخابات وتوجيه نتائجها وجهة معينة، إلى إستخدام سياسات التوازن، نقدية أو مالية، بهدف إحداث رواج اقتصادى قبل تاريخ الانتخابات pre - election economic boom، حتى ولو كان رواجاً قصير المدى، فالمهم أن يستمر هذا الرواج لحين نجاحهم فى الانتخابات(٧٠).

وبناء على ما سبق فإن إساءة الحكومات لإستخدام أداة السياسة النقدية، من خلال

سيطرتها على البنوك المركزية وإجبارها على التوسع فى الإصدار النقدى وفى منح الائتمان لتمويل عجز الميزانية والتوسع فى الانفاق العام، كانت من أهم الأسباب التى دفعت بمعدلات التضخم إلى أعلى، الأمر الذى يحتم - إذا ما أريد تحجيم هذا التضخم عند معدلات منخفضة - نزع هذه الأداة من يد السلطة السياسية، وتركيزها فى يد البنك المركزى، بشرط عزله تماماً عن إمكانية ممارسة أية ضغوط سياسية عليه، أى بشرط منحه الاستقلالية.

ثانياً نتائج الدراسات الخاصة بالعلاقة بين استقلالية البنك المركزى وبين معدل التضخم وعجز الميزانية

يبدو أن تجربة التضخم المرتفعة فى السبعينيات، وتنامى تأثير المدرسة النقدية، قد حفزوا العديد من الاقتصاديين لإجراء بعض الدراسات التطبيقية لتحديد طبيعة العلاقة بين إرتفاع معدلات التضخم وبين تبعية البنوك المركزية للسلطة السياسية وإضطرارها للاذعان لطلباتها فى التوسع فى الاصدار النقدى لتمويل إنفاقها المتزايد. وتمثلت أهم نتائج هذه الدراسات فيما يلى (٧١):

١ - : تعتبر دراسة R. Bade - M. Parkin (١٩٨٥) من أولى الدراسات التطبيقية التى حاولت دراسة العلاقة بين استقلال البنك المركزى عن الضغوط السياسية وبين إنخفاض وإستقرار معدل التضخم. هذا وقد قامت هذه الدراسة **بقياس استقلالية البنك المركزى** وفقاً لما يلى (٧٢):

أ - **مدى تأثير الحكومة على مالية البنك المركزى**، وهو الأمر الذى يتحدد بمدى سلطة الحكومة فى تحديد أجور أعضاء مجلس البنك المركزى، وعلى التحكم فى ميزانية البنك المركزى وتوزيعه لأرباحه.

ب- **مدى تأثير الحكومة على سياسات البنك المركزى**، وهو الأمر الذى يتحدد بمدى سلطة الحكومة فى تعيين أعضاء مجلس إدارة البنك المركزى، وعلى

مدى تمثيل الحكومة فى هذا المجلس، وعلى ما إذا كانت الحكومة أم المجلس هو صاحب السلطة النهائية فى تقرير هذه السياسة.

وانتهت هذه الدراسة إلى أن درجة الاستقلال المالى لم تكن عاملاً مؤثراً فى معدل التضخم فى فترة ما بعد «بريتون وودز»، فى الوقت الذى أكدت فيه على أن الاستقلال فى تحديد السياسة النقدية يعتبر محدداً هاماً لمعدل التضخم، بدليل أن البلدين اللذين سجلا أعلى درجة فى استقلالية تحديد السياسات (ألمانيا وسويسرا) كانت معدلات التضخم فيهما أقل من جميع الدول الأخرى الممثلة فى العينة.

٢- استخدمت دراسة A. Alesina (١٩٨٨) نفس مؤشرات Bade & Parkin، وإنتهت -بصفة عامة- إلى وجود علاقة عكسية بين المعدلات المتوسطة للتضخم وبين درجة استقلال البنك المركزى[٧٣].

٣- وضعت دراسة V.G rilli - D. Masciandara - G. Tabellini (١٩٩١) مؤشرين آخرين لقياس الاستقلالية، أحدهما سياسى على نفس خط دراسة Bade - Parkin، والآخر مؤشر إقتصادى يقيس استقلالية البنك المركزى بمدى سلطة الحكومة فى تحديد الشروط التى يمكن للحكومة أن تقترض من البنك المركزى وفقاً لها من جانب، وبمدى سلطة الحكومة على الأدوات النقدية الموجودة تحت تصرف البنك المركزى من جانب آخر. وإنتهت الدراسة إلى وجود علاقة عكسية بين درجة استقلالية البنك المركزى وبين معدلات التضخم[٧٤].

٤- بأكدت دراسة A. Alesina - L. H. Summers (١٩٩٣) مرة أخرى وجود علاقة الإرتباط السلبى بين درجة استقلال البنك المركزى وبين معدل التضخم، وأضافت أنه كلما كان البنك المركزى أكثر إستقلالاً، كلما كان معدل التضخم أكثر قابلية للتغير[٧٥].

٥- أما دراسة A. C ukierman (١٩٩٢) فقد استخدمت ثلاثة مقاييس رئيسية[٧٦]:

أ -الأول مقياس قانونى لقياس مدى استقلالية البنوك المركزية من واقع تشريعاتها فى الدول المختلفة.

ب- الثانى مقياس تطبيقى ميدانى قائم على بيانات الاستبيان الذى أجراه على مسئولين فى الإدارة العليا فى البنوك المركزية.

ج- والثالث مقياس تطبيقى قائم على قياس معدل تغيير محافظى البنوك المركزية.

هذا ويعتبر تحليل Cukierman هو أكثر التحليلات كمالاً حتى وقتنا هذا، ليس فقط لأنه تضمن معلومات عن الوضع الحقيقى للإستقلالية التى تتمتع بها البنوك المركزية فعلاً فى الواقع العملى، ولكن لإن دراسته شملت حوالى ٧٠ دولة (شمل الاستبيان ٢٤ دولة فقط).

هذا وقد إنتهت هذه الدراسة أيضاً إلى وجود علاقة إرتباط عكسية بين درجة استقلال البنوك المركزية وبين معدلات التضخم.

٩- وركزت دراسة F. Capie - T. Mills - G. Wood (١٩٩٢) على تحليل البيانات الخاصة بـ ١٢ دولة من الفترة ١٨٧١ - ١٩٨٧، وقسمت البنوك المركزية إلى مستقلة وتابعة وفقاً لدرجة تحكمها فى السياسة النقدية، وقسمت الدراسة نفسها إلى أربع فترات : قبل الحرب العالمية الأولى، ثم فترة ما بين الحربين، ثم فترة بريتون وودز، ثم فترة ما بعد بريتون وودز.

وانتهت الدراسة إلى أن الدول التى بها بنوك مركزية مستقلة - فى كل الفترات الأربعة -كانت فى مجموعة الدول ذات معدلات التضخم المنخفضة. ومع ذلك فقد وجدت هذه الدراسة أن ذات المجموعة تضمنت بعض الدول ذات البنوك المركزية التابعة. ومن ثم فقد إنتهت هذه الدراسة إلى أن الاستقلالية قد تكون شرطاً كافياً لوجود معدل تضخم منخفض، ولكنها ليست بالشرط الضرورى [٧٧].

المهم أن كافة هذه الدراسات - وغيرها - إجتمعت على أن وجود بنك مركزى مستقل فى دولة ما من شأنه أن يؤدى إلى خفض معدلات التضخم دون التأثير السلبى على معدلات النمو. كذلك إنتهت هذه الدراسات إلى وجود علاقة سلبية بين استقلال البنك المركزى وبين عجز الميزانية (كنسبة من الناتج القومى الاجمالى)، استناداً إلى فرضية أن البنوك المستقلة تكون أكثر قدرة على مقاومة ضغوط الحكومة لإجبارها على تمويل عجز

الميزانية، فتدرك الحكومة بالتالى أن هناك حدوداً لقدرتها على اصدار سندات بشكل مستمر لتمويل عجز ميزانيتها، الأمر الذى يجبرها على تخفيض حجم إنفاقها[٧٨].

جدول رقم (٦)

ترتيب البنوك المركزية وفقاً لدرجة استقلاليتها

فى الدراسات المختلفة

الدولة	Cukierman	Alesina & Summers	Alesina
سويسرا	١	١	١
ألمانيا	٢	١	١
الولايات المتحدة الأمريكية	٣	٣	٣
الدانمرك	٤	٤	٥
كندا	٥	٤	٥
هولندا	٦	٤	٥
إنجلترا	٧	٨	٥
استراليا	٨	٨	١٤
فرنسا	٩	٨	٥
نيوزيلندا	١٠	١٦	١٤
السويد	١١	٨	٥
إيطاليا	١٢	١٤	١٣
أسبانيا	١٣	١٥	١٤
بلجيكا	١٤	٨	٥
اليابان	١٥	٤	٣
النرويج	١٦	٨	٥

P. S. Pollard, Central Bank independence and Economic Performance, Federal Reserve Bank of St. Louis. July/August 1993, p. 29.

هذا ويبين الجدول رقم (٦) ترتيب الدول من حيث استقلالية بنوكها المركزية، ونلاحظ التوافق الكبير بين دراسة Cukierman (١٩٩٢) ودراسة Alesina - Summers (١٩٩٣)، علماً بأن هناك تغيرات فى الترتيب قد حدثت نظراً لإن بيانات هاتين الدراستين توقفت عند عام ١٩٨٨. ورغم شبه الاتفاق فى المراكز التسعة الأولى بين الدراستين، إلا أن هناك إختلافاً كبيراً فى تقييم مدى استقلالية البنوك المركزية ببعض الدول (كاليابان على سبيل المثال)، وهذا الاختلاف يرجع إلى معايير ومقاييس الاستقلالية الخاصة بكل دراسة. فدراسة Alesina تعتبر أن البنك المركزى اليابانى مستقل عن الحكومة فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية، بينما ذهبت دراسة Cukierman إلى أن البنك المركزى ملزم بالإشتراك مع الحكومة فى وضع السياسة النقدية، ويكون الرأى النهائى للحكومة Overriding فى حالة الخلاف بينهما، الأمر الذى يفسر تأخر ترتيب البنك المركزى اليابانى فى ترتيب هذه الدراسة(٧٩).

وبالإضافة إلى المثالين البارزين لألمانيا وسويسرا فى إثبات تأثير استقلال البنوك المركزية على خفض معدلات التضخم، فهناك المثال الحديث لنيوزيلندا، التى عدل قانون بنكها المركزى فى عام ١٩٨٩ بحيث يمنحه درجة كبيرة من الاستقلالية فى مواجهة الحكومة. فبعد أن كان معدل التضخم يصل إلى ٩ ٪ فى نهاية الثمانينات تمكن أول محافظ يتولى رئاسة البنك بعد التعديل الجديد (Don Brash فى عام ١٩٩٠) أن يوفى بإلتزامه، وفقاً لإتفاقه مع وزير المالية، بالنزول بمعدل التضخم إلى أقل من ٢ ٪، بل وقبل إنتهاء مدة ولايته، ومن ثم أعيد تعيينه لمدة خمس سنوات أخرى مع استمرار الاتفاق بعدم تجاوز معدل التضخم حد الـ ٢ ٪ (٨٠).

ثالثا: الإرتباط بين استقلالية البنك المركزى وبين استقرار الأسعار كهدف رئيسى للسياسة النقدية

إن إعتبار البنك المركزى هو المسئول عن إدارة السياسة النقدية، وإعتبار هدف الحفاظ على استقرار الأسعار بمثابة الهدف الأول والرئيسى لهذه السياسة وللبنك المركزى بالتالى، يحتمان تمتع البنك المركزى بالسلطة والحرية التامة فى هذه الإدارة بعيداً عن أى تدخل أو

ضغط من قبل الحكومة، وذلك لأسباب عدة منها(٨١):

- إن السياسة النقدية ما هى إلا إحدى أدوات السياسة الاقتصادية - بصفة عامة - على المستوى الكلى، ومن ثم فمن غير المناسب أن نعهد لها بتحقيق أهداف متعددة فى نفس الوقت، خاصة لو كان هناك تعارض - وهذا هو الغالب - بين هذه الأهداف فى الزمن القصير.

- إن السياسة النقدية تتمتع بميزة نسبية فيما يتعلق بقدرتها على إنجاز هدف الحفاظ على استقرار الأسعار، مقارنة بمدى قدرتها على تحقيق أهداف إقتصادية أخرى، أو نتائج مؤثرة ومستمرة فى القطاع العينى.

- يفقد استقلال البنك المركزى فى إدارة هذه السياسة النقدية معناه إذا ما حددنا للبنك المركزى، وللسياسة النقدية التى يقودها، أهدافاً متعددة تتعلق بالنمو وبالتشغيل وبميزان المدفوعات ... إلخ. ففى هذه الحالة فإن التنسيق الفعال وإمكانية المساءلة عن الأداء والنتائج سيقتضيان أن يكون البنك المركزى تحت الإشراف الدقيق للحكومة، نظراً لإن الأجهزة الحكومية الأخرى تستهدف أيضاً تشكيلات مختلفة من نفس مجموعة الأهداف.

- يقلل تعدد الأهداف من درجة شفافية السياسة النقدية، ويضعف من ثم إمكانية محاسبة ومساءلة كل من البنك المركزى والقيادة السياسية. فعند تعدد الأهداف المطلوب تحقيقها، فإن الفشل فى تحقيق أحدها سيتم تبريره على الفور بإلقاء المسئولية على الأهداف الأخرى. كذلك فإذا لم يكن الهدف محدداً بشكل واضح وقاطع ودقيق، فإنه تصعب مساءلة المسئولين عن السياسة النقدية بشكل فعال.

- إن تعدد الأهداف - أو عدم تحديدها - لا يتوافق مع الرغبة والحرص على تأكيد المصداقية والقبول العام للسياسة النقدية المتبعة monetary policy credilility. فإدراك الناس للمخاطر الناجمة عن التحولات فى السياسة النقدية بسبب التغيير فى أهدافها المتعددة يضعف من درجة مصداقيتها وقبولها، رغم أن هذه المصداقية وذاك القبول يمثلان أحد الأسس الرئيسية لفكرة استقلال البنك المركزية، خاصة وأنه - فى غالب الأحيان - تكون المساءلة أمام الرأى العام هى الأسلوب الوحيد المتاح لمساءلة البنك المركزى المستقل.

الفرع الرابع

تقييم الدعوة لاستقلالية البنوك المركزية

رغم الوجاهة الظاهرة لحجج المؤيدين لمنح الاستقلالية للبنوك المركزية، إلا أن هناك العديد من التحفظات التى يمكن إيرادها على تلك الحجج. هذه التحفظات، أو الانتقادات، لا تعنى إنكارنا للمزايا التى يمكن أن تعود من وجود مؤسسة قوية مستقلة كالبنك المركزى تقود السياسة النقدية، فى توافق مع غيرها من السياسات الاقتصادية الكلية الأخرى، بحيث تلعب دورها فى حفز ورفع معدلات الادخار والاستثمار والانتاج والانتاجية، وبالتالى رفع معدلات النمو والعمالة ومستوى المعيشة بصفة عامة، مع التحكم فى نفس الوقت فى معدلات للتضخم فى أضيق حدود ممكنة حفاظاً على استقرار المستوى العام للأسعار وقيمة العملة وقوتها الشرائية.

وتثور أهم هذه التحفظات بشأن نتائج الدراسات التى سبق وأن عرضنا أهم نتائجها الخاصة بالربط بين إستقلالية البنك المركزية وإنخفاض معدلات التضخم، وكذلك عند متابعة هذه الاستقلالية فى الواقع العملى، وأخيراً عند تتبع موقف الدول النامية إزاء هذه الاستقلالية، وذلك على النحو الذى نعرض له بشئ من التفصيل.

أولا: التحفظات الخاصة بنتائج الدراسات الخاصة بالإستقلالية

رغم ما تبعثه نتائج الدراسات التطبيقية من ابهار بشأن العلاقة بين درجة استقلالية البنوك المركزية وبين إنخفاض معدلات التضخم، إلا أن هناك **العديد من التحفظات والانتقادات** التى يمكن أن توجه لها، لعل من أهمها ما يلى :

- **صعوبة القياس الدقيق لدرجة استقلالية البنوك المركزية.** فالمؤشرات التى استخدمتها معظم الدراسات التى أشرنا إليها، بإستثناء دراسة Cukierman والتى نعتبرها أفضل ما

كتب فى هذا الصدد، تعطى أوزاناً واحدة لكل عنصر من العناصر التى تعكس هذه الاستقلالية، والتى على ضوئها،قامت هذه الدراسات بتحليل التشريعات الخاصة بالبنوك المركزية. فمثلاً المؤشر الوارد فى دراسة **Grill - Masciandaro - Tabllini** يستند إلى مقاييس سياسية للإستقلال تعطى للبلد نقطة واحدة إذا لم يكن هناك أى عضو فى مجلس إدارة البنك المكزى تم تعيينه من قبل الحكومة، وذلك فى نفس الوقت الذى تعطى فيه نقطة واحدة أيضاً للبلد الذى ينفرد فيه البنك المركزى بتوجيه السياسة النقدية دون اشتراط الحصول على موافقة الحكومة، رغم أن المقياس الثانى يفوق المقياس الأول من حيث الأهمية فى تحديد مدى استقلالية البنك المركزى(٨٢).

- تقوم غالبية هذه الدراسات، بإستثناء دراسة **Cukierman**، على قياس الاستقلالية وفقاً لما هو وارد فى نصوص التشريعات الخاصة بالبنوك المركزية للبلاد المندرجة فى العينة المدروسة. ولكن فى كثير من الأحيان تختلف الاستقلالية كما هى واردة فى نصوص التشريعات عن درجة الاستقلالية كما هى فى الواقع العملى، الأمر الذى يؤدى إلى إمكانية أن تكون نتائج هذه الدراسات خادعة spurious. ولذلك وجد Cukierman أن علاقة الارتباط بين المؤشر التشريعى والمؤشر العملى للإستقلال لا يزيد على ٠,٣٣ بالنسبة للبلاد الصناعية المتقدمة، وتتدنى إلى ٠,٠٦ بالنسبة للبلاد المتخلفة، الأمر الذى دفعه إلى استخلاص أن المؤشر التشريعى لا يفيد اطلاقاً فى دراسة استقلالية البنوك فى الدول المتخلفة، ولا يمثل إلا مقياساً ضعيفاً لهذه الاستقلالية كما هى فى الواقع الفعلى فى الدول المتقدمة(٨٣).

- إذا ما كانت هذه الدراسات قد أثبتت وجود علاقة إرتباط سالبة بين استقلالية البنك المركزى وبين معدل التضخم من جهة، وبين هذه الاستقلالية وبين عجز الميزانية من جهة أخرى، إلا أنها لا تمدنا بدليل قاطع على وجود علاقة سببية Causality بينهما. فالدول التى تتميز بوجود إتجاه عام معاد للتضخم قد تترجم ذلك بشكل رسمى فى صورة منح الاستقلالية لبنكها المركزى، وبالتالى يكون العداء للتضخم هو العامل الأول المسبب لإنخفاض معدل التضخم وليس إنشاء البنك المركزى المستقل(٨٤). فإقامة بنك مركزى مستقل دون وجود التزام من الدولة، بكل أجهزتها الشعبية والرسمية، بإستقرار الأسعار لن

يؤدى إلى أن تؤتى الحرب ضد التضخم ثمارها. والواقع أن العداء العام تجاه التضخم كان موجوداً بالفعل قبل إنشاء العديد من البنوك المركزية المعروفة بإستقلاليتها، ويأتى فى مقدمتها البنك المركزى الألمانى Bundesbank المنشأ وفقاً للقانون الصادر عام ١٩٥٧، وكذلك - كأمثلة حديثة - البنوك المركزية فى كل من نيوزيلندا وشيلى(٨٥).

- تعتبر القياسات التطبيقية للإستقلالية منحازة فى محاولتها لإثبات أن الإستقلالية تؤدى إلى خفض معدل التضخم. ويرجع ذلك إلى أن هذه القياسات تعطى وزناً أكبر لبعض عناصر قياس الاستقلالية، مثل العنصر الخاص بوجود نص صريح فى قانون البنك المركزى على ضرورة محافظته على استقرار الأسعار كهدف مقدم على كافة الأهداف الأخرى. فدراسة Cukierman كانت صريحة حين أقرت بأن مقياسها يقوم على أن الإستقلالية لا تعنى سلطة البنك المركزى فى أن يفعل أى شيئ يحلو له، ولكن يقوم على أن الإستقلالية تعنى - من باب أولى - قدرة البنك المركزى على التمسك بتحقيق هدف الحفاظ على الاستقرار فى المستوى العام للأسعار ولو على حساب الأهداف الأخرى العينية فى المدى القصير. وبالتالى فلا نندهش، مع هذا التعريف للإستقلالية، إذا ما ارتبط وجود البنك المركزى المستقل بإنخفاض معدل التضخم(٨٦).

وبناء على ما سبق، فالقول بأن من شأن منح الإستقلالية للبنك المركزى فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية - بعيد عن أية ضغوط سياسية - أن يؤدى إلى إنجاز الهدف الرئيسى، وهو تحقيق استقرار الأسعار وحماية قيمة العملة، يجب أن يؤخذ بكثير من التحفظ. وإن كان ذلك لا يغمط هذه الدراسات حقها فيما توصلت إليه من نتائج عديدة، لعل من أهمها لفت النظر إلى مخاطر التبعية المطلقة للبنوك المركزية للرغبات والاهواء السياسية للسلطة التنفيذية، وإلى ضرورة تمتع البنوك المركزية بحد أدنى من تلك الاستقلالية التى يجب أن ينص عليها فى تشريع واجب إحترامه من الجميع ويحدد بدقة مسئوليات وأهداف البنك المركزى.

ثانيا: الإستقلالية والواقع العملى

فى مواجهة الحجج المؤيدة لإستقلالية البنك المركزى بالواقع الفعلى نجد أن هناك - أيضاً - العديد من التحفظات والانتقادات التى يمكن أن ترد على هذه الحجج ومن بينها :

- فى كثير من الأحيان لا يجدى التمسك بالإستقلالية فى مواجهة القضايا القومية الخطيرة. فعندما نشب الخلاف بين المستشار الألمانى «هلموت كول» وبين محافظ البنك المركزى Bundeslank حينئذ حول كيفية تمويل عملية التوحيد بين شطرى ألمانيا، اضطر المحافظ للإستقالة عندما شعر أن «البوندزبانك» قد اريق ماء وجهه لاضطراره للإستجابة لرغبة الحكومة[87].

- قد يبلغ حرص البنك المركزى على استقلاليته الحد الذى يدفعه إلى مهادنة السلطتين التشريعية والتنفيذية والتماشى مع رغباتها تجنباً لمعاداتهما ومحاولتهما التقليص من مظهره المستقل. ويظهر ذلك بوضح بالنسبة للإحتياطى الفيدرالى Federal Reserve المشهور بإستقلاليته هو الآخر، حيث إنتهت عدة دراسات إلى أنه يستجيب بالفعل للضغوط السياسية، نظراً لأنه يقدر كثيراً استقلاليته الرسمية، ويريد حمايتها من خلال تجنب عداء كل من الكونجرس أو مؤسسة الرئاسة، وإلى أن المسئولين فى الاحتياطى الفيدرالى يحاولون - فى الواقع العملى - الحفاظ على استقلاليته وقوته السياسية من خلال إتباع السياسات النقدية لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية[88].

والواقع أن وجود تأثير سياسى حكومى جوهرى على السياسة النقدية من باب خلفى، رغم وجود استقلال رسمى شكلى للبنك المركزى، يعد أكثر ضرراً من عدم وجود هذه الاستقلالية من الأصل، وذلك لأنه يساعد القيادة السياسية على التهرب من المسئولية والمحاسبة عن نتائج السياسة النقدية بسبب عدم وضوح وشفافية حقيقة العلاقات الفعلية الداخلة فى اللعبة. ومن ثم يأخذ أداء السياسة النقدية طابعاً إرتجالياً هوائياً ليتجاوب مع تغير الرياح السياسية، ويؤدى المظهر المستقل للبنك المركزى إلى تحويل الرأى العام (والممثلين المنتخبين) عن متابعة هذا الاداء بحيث [illegible] حقه من التحليل والمراجعة

المفروضين. يضاف إلى ذلك أن هذا الوضع قد يدفع البنك المركزى إلى تبنى إجراءات لتنفيذ سياساته تتسم بعدم الشفافية لعدم فضح حقيقة تبعيته الفعلية[٨٩].

- يتسبب التضخم ومعدلاته المرتفعة فى تآكل استقلالية البنك المركزى من الناحيةالفعلية، ومهما كانت درجة استقلاليته من الناحية القانونية، وذلك بسبب تراجع قدرته على مقاومتضغط القطاع الحكومى بهدف رفع حجم الائتمان. كذلك فإنه مع وجود نظام الربط بين الأجور وبين معدلات التضخم indexation، يضطر البنك المركزى، مهما كانت درجة استقلاليته من الناحية القانونية، إلى أن يتأقلم مع معدلات التضخم المرتفعة وإلى أن يرفع معدل نمو الائتمان[٩٠]. فى نفس الوقت فإن هذا الربط بين إرتفاع معدل التضخم وبين الزيادة فى الأجور يقلل من تكلفة التضخم ووطأته، ويقلل من ثم الحاجة لوجود بنك مركزى مستقل.

- لوحظ كذلك أن هناك دولاً تتمسك بتبعية بنوكها المركزية للحكومة ولا تميل إلى منحها الاستقلالية، وهى - بصفة عامة - الدول التى يتضخم فيها حجم الدين العام، و/ أو لا توجد بها أسواق مالية متسعة ومتطورة، و/أو تتميز بعدم مرونة عرض الأموال فيها، و/ أو تتميز بإرتفاع قدر تأثرها بأى تغير فى حجم الانفاق العام والدخل الحكومى[٩١]. فوجود بعض - أو كل - هذه الظروف يحد بشكل بالغ من الاتجاه لمنح الاستقلالية للبنوك المركزية.

- لوحظ أيضاً أن البنك المركزى اليابانى يعتبر أقل استقلالاً قانوناً من الاحتياطى الفيدرالى المشهور بإستقلالية، ومع ذلك تمكنت اليابان من تحجيم معدلات التضخم فيها عند مستويات أقل بكثير من معدلات التضخم فى الولايات المتحدة الأمريكية. كذلك فإن البنك المركزى الفرنسى كان - قبل صدور التعديل الأخير - أقل استقلالاً بكثير من البوندزبانك، ومع ذلك نجحت فرنسا أيضاً فى أن تجعل معدلات التضخم فيها أقل من ألمانيا. ومن ثم يؤكد ذلك ما إنتهى إليه البعض - وأشرنا إليه سابقاً - من أن استقلالية البنك المركزى لا تعتبر شرطاً ضرورياً لخفض معدلات التضخم.

- حتى بالنسبة لتجربة نيوزيلندا التى يضرب بها المثل الآن فى التدليل على أن استقلالية

البنك المركزى تؤدى إلى خفض معدلات التضخم، وذلك بعد صدور القانون الذى منح قدراً كبيراً من الاستقلالية لبنكها المركزى فى عام ١٩٨٩ ، يوجد عليها عدة تحفظات. فمعدلات التضخم فى نيوزيلندا كانت من أعلى المعدلات التى شهدتها الدول الصناعية خلال الثمانينيات، حتى وصل إلى ١٦ ٪ عام ١٩٨٧ ، ورغم ذلك نجحت نيوزيلندا فى خفضها بالفعل إلى ٩ ٪ قبل العمل بالقانون المذكور مباشرة، أى أن الاتجاه العام للمجتمع وللإقتصاد كان مستمراً نحو تخفيض معدل التضخم إلى أدنى حد[٩٢]. كذلك فإن تجربة نيوزيلندا بعد صدور القانون الذى منح بنكها المركزى استقلاليته، جاءت فى وقت تميز بالتراجع العام فى معدلات التضخم general disinflation ، ويبقى من ثم أن نرى كيف سيتصرف البنك المركزى فى حالة عودة المعدلات التضخمية للإرتفاع من جديد على مستوى العالم[٩٣].

اخيراً فإنه يتضح من متابعة استقلالية البنوك المركزية فى الواقع العملى أنه لا توجد استقلالية مطلقة عن الحكومة، وإنما هناك حد معين تنجح فيه الحكومة فى فرض كلمتها بطريق مباشر أو غير مباشر، ومهما كانت درجة الاستقلالية التى يمنحها القانون للبنك المركزى. كذلك فإن هناك العديد من العوامل الواقعية التى تحد من «مفعول» الاستقلالية القانونية، بل وتكاد تلغيها فى الواقع، وهذه العوامل غالباً ما تتجمع فى الدول النامية. كذلك فإن الدلالة التى يمكن استنتاجها من بعض التجارب الواقعية – مثل التجربة النيوزيلندية – يتعين أن تؤخذ بقدر كبير من التحفظ نظراً للطبيعة الخاصة للمناخ العام الذى تمت فيه هذه التجربة، فيتعين من ثم الإنتظار حين يتغير هذا المناخ العام ويبدأ الإتجاه الصعودى العالمى للتضخم من جديد لنحكم بشكل نهائى على قدرة الاستقلالية التى منحت لبنكها المركزى فى كبح جماح التضخم على النحو الرائع الذى تم من قبل. كذلك ينبغى أن نضع فى الاعتبار نجاح بعض الدول التى خضعت للدراسة – وربما هناك الكثير من الدول الأخرى – فى أن تواصل عملية النمو فى ظل معدلات تضخم متدنية رغم عدم استقلالية بنوكها المركزية، بل وكانت تلك المعدلات أقل بكثير من المعدلات التى تحققت فى دول مشهورة بإستقلالية بنوكها المركزية.

ثالثا : استقلالية البنوك المركزية والدول النامية

أشرنا من قبل إلى تنامى الاتجاه نحو منح الاستقلالية للبنوك المركزية ليس فقط فى الدول الصناعية والمتقدمة ولكن فى الدول النامية أيضاً. كذلك فقد أشرنا إلى أن تنامى هذا الاتجاه فى الدول النامية بالذات صحبة تراجع للدور التنموى للبنوك المركزية فيها. ويستند هذا الإتجاه إلى الحجة القائلة بأن إقتصار البنك المركزى على إدارة السياسة النقدية بهدف الحفاظ على استقرار الأسعار وقيمة العملة يعد أفضل للعملية التنموية على المدى الطويل من الدور الذى إعتاد أن يلعبه من خلال التمويل بالعجز والتوسع فى الائتمان بغرض تمويل التوسع المتزايد فى حجم الانفاق الحكومى، إذا ما وضعنا فى الأعتبار ما تمثله معدلات التضخم المرتفعة من مخاطر على الانتاج والانتاجية والعمالة فى المدى الطويل.

هذا الاتجاه، الذى يدعمه صندوق النقد الدولى وأصبح يوصى به صراحة ضمن برامج الاصلاح المالى والمصرفى التى يفرضها على الدول النامية والدول الاشتراكية سابقاً[٩٤]، إنما يأتى فى إطار الاتجاه العام العالمى لفرض آليات السوق فى تسيير العجلة الاقتصادية وللإنسحاب المستمر لدور الدولة وتحكمها فى العملية التنموية. وإن كان هذا الاتجاه يتميز بإبراز الدور الرئيسى الذى تلعبه السياسة النقدية فى إقتصاداتنا المعاصرة، وضرورة تفرغ البنك المركزى لإدارتها بأعلى مستوى كفاءة ممكن، إلا أن الاسقاط المباشر Parachutisation لتجارب استقلالية البنوك المركزية فى الدول الصناعية المتقدمة على الدول النامية، أمر يثير العديد من التحفظات، خاصة إذا ما وضعنا فى الاعتبار ما سبق وأبديناه من إنتقادات. وتتمثل أهم هذه التحفظات فيما يلى :

- وإن كانت محاربة التضخم تعد من أوليات أهداف السياسات الاقتصادية بصفة عامة، والسياسة النقدية بصفة خاصة، إلا أن التضخم فى الدول النامية على الأخص يرجع لأسباب هيكلية اقتصادية وإجتماعية وسياسية فى الأساس، بحيث يصعب اعتباره بمثابة ظاهرة نقدية بحتة مرتبطة بعرض النقد والائتمان على النحو الذى تذهب إليه المدرسة النقدية[٩٥]. ومن ثم فمن الخطر بمكان أن تتهافت البنوك المركزية فى الدول النامية للحصول على الاستقلالية، خاصة لو كان ذلك يتفق وتوصيات صندوق النقد الدولى

بخصوص الاصلاح المالى والمصرفى، وتسارع فى تطبيق سياسات نقدية انكماشية بغرض محاربة التضخم، على غرار نظائرها فى الدول المتقدمة، فتأتى النتائج مخيبة للآمال ليس فقط بالنسبة للإنتاج والعمالة ولكن أيضاً بالنسبة لمعدلات التضخم ذاتها.

- إن وجود بنك مركزى تابع أو مستقل من ناحية، ودرجة هذه الاستقلالية - إن وجدت - وحدودها وضماناتها من ناحية أخرى، تتوقف على العديد من العوامل التى تختلف بإختلاف الظروف الخاصة بكل دولة؛ مثل طبيعة التضخم وأسبابه وتطوره فى هذه الدول، ومستوى الثقافة والمعرفة فى المجتمع، وإمكانيات ومستوى الحوار حول القضايا الاقتصادية والحيوية، ومدى نضج قوى وآليات السوق وفعاليتها، ودرجة تطور الأسواق المالية فيها، وطبيعة نظام المحاسبة والمراجعة التبادلية فى النظام السياسى للدولة وبين مؤسساتها السياسية المختلفة ... إلخ[٩٦].

فكما أشرنا من قبل أن منح الاستقلالية للبنك المركزى فى العديد من الدول مرتبط بوجود نظام للمحاسبة والمساءلة ليس أمام جهة تنفيذية أو تشريعية أو قضائية، وإنما أمام رأى عام قوى ومثقف وواعٍ له مؤسساته المنظمة وادواته الاعلامية الفعالة، وهى أمور قلما تتوافر فى الغالبية العظمى من الدول النامية. بل على العكس من ذلك فإن الطابع الديكتاتورى المسيطر على النظم السياسية فى هذه الدول غالباً ما يختزل دور البنوك المركزية فيها إلى مجرد إدارة حكومية تابعة، ولن يغير من وضعها هذا مجرد تغيير التشريع بحيث يمنحها الاستقلالية، طالما أن النظام السياسى بقى على طبيعته الدكتاتورية هذه. هذا وقد أشرنا سابقاً إلى مخاطر الاستقلال الشكلى مع استمرار التأثير والتحكم السياسى للسلطة التنفيذية فى السياسة النقدية فى الواقع الفعلى من خلال الأبواب الخلفية التى تعرف القيادات السياسية المخضرمة أقصر الطرق إليها جيداً. ومن ثم يخشى أن تستغل هذه القيادات المظهر المستقل للبنك المركزى لتضع هذا الأخير فى مواجهة الرأى العام ويتحمل مسئولية فشل السياسة النقدية المتبعة، أو مسئولية إرتفاع التكلفة الاجتماعية لتلك السياسة.

إن منح الاستقلالية فى الدول المتقدمة إنما يتم فى إطار محسوب من إعادة تقسيم العمل بين مؤسسات الدولة عامة كانت أو خاصة على نحو يرفع مستوى الكفاءة فى أداء الوظيفة التى سيتخصص فيها كل منها. ومن ثم فإن الاستقلالية فى هذه الدول ما هى إلا حلقة من

برنامج متكامل لإعادة هيكلة التنظيم المؤسسى لعلاقة البنك المركزى بالدولة من جانب، وعلاقة البنك المركزى ببقية عناصر الجهاز المصرفى من جانب آخر، هذا مع العلم بأن العديد من هذه الدول مازالت متمسكة بتبعية بنوكها المركزية لحكوماتها، ورغم ذلك كانت النتائج التى نجحت فى تحقيقها فيما يتعلق بالنمو والعمالة والتضخم متساوية، ان لم تكن أفضل، مع النتائج المحققة فى الدول ذات البنوك المركزية المستقلة. ومن ثم فعلى الدول النامية أن تعلم أن الاستقلالية ليست بالشرط الضرورى لخفض معدلات التضخم ولا لدفع معدلات النمو والعمالة. ومع ذلك فإن قدراً معقولاً وحداً أدنى من الاستقلالية للبنوك المركزية يعد مطلباً مشروعا فى الدول النامية، وذلك للحد - على الأقل - من التوسع غير الرشيد فى منح الإئتمان الحكومى لتمويل عجز الميزانية. هذا التمويل يجب ألا يكون محرماً، كما يذهب لذلك دعاة الاستقلالية، ولكن يجب أيضاً ألا يكون سهلاً ومتاحاً للحكومة بدون ضوابط محددة ومتشددة. هذا القدر المناسب من الاستقلالية، وإن كان يكفل حرية التقدير والتصرف لصانعى القرارات الخاصة بالسياسة النقدية فى البنك المركزى، إلا أنه يحتم عليهم أيضاً ضرورة التشاور المستمر مع الحكومة ضماناً للتنسيق بين السياسة النقدية وغيرها من السياسات الاقتصادية الكلية الأخرى، وحفاظاً على الدور التنموى للبنوك المركزية. إن الاستقلال الذى نراه مناسباً - فى الدول النامية بصفة خاصة - هو استقلال البنوك المركزية داخل الحكومة، وليس استقلالها عن الحكومة.

خلاصة المطلب الثاني: استقلال البنك المركزى وانحسار دوره كبنك للحكومة.

يتضح من العرض السابق تنامى الاتجاه نحو **استقلالية البنك المركزى** سواء على المستوى النظرى أو التطبيقى، حيث يتزايد يوماً بعد يوم عدد الدول التى قامت بتعديل التشريعات الخاصة ببنوكها المركزية على نحو يمنح هذه الأخيرة قدراً كبيراً من الاستقلالية وسلطة مطلقة فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية لانجاز الهدف الرئيسى لهذه السياسة، وهو التحكم فى معدلات التضخم عند أدنى مستوى ممكن، بحيث يتحقق الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار وقيمة العملة وقوتها الشرائية.

ويستند الاتجاه المؤيد **للإستقلالية** على هذا النحو إلى العلاقة العكسية بين وجود هذه الاستقلالية وبين معدل التضخم، بخلاف لو ترك الأمر للأهواء السياسية للسلطات التنفيذية المشهورة بتحيزها التضخمى. ورغم التحفظات والانتقادات الممكن أن ترد على مثل هذه الحجج، سواء من خلال تقييم الدراسات التطبيقية التى أجريت فى هذا الشأن، أو من خلال متابعة آثار وجود الاستقلالية - أو عدم وجودها - فى الواقع العملى، إلا أن ذلك لا يؤثر على الاتجاه المسيطر والمؤيد للإستقلالية، خاصة بعد تبنى صندوق النقد الدولى لها رسمياً فى توصياته الخاصة بالإصلاح المالى والمصرفى بصفة عامة، وفى الدول النامية والدول الاشتراكية سابقاً بصفة خاصة.

ووفقاً للعناصر المختلفة لهذه **الاستقلالية** اختلفت النماذج التطبيقية بين الدول المشهورة بإستقلال بنوكها المركزية. إلا أن أكثر هذه النماذج تطوراً فى تطبيق مبدأ الاستقلالية كان النموذج الخاص بالنظام الأوروبى للبنوك المركزية، الذى وضعته معاهدة «ماسترخت»، والذى منح أكبر قدر من الاستقلالية للبنك المركزى الأوروبى من ناحية، واشترط حدوداً دنيا من الاستقلالية فى البنوك المركزية الوطنية للدول المنضمة للنظام من ناحية أخرى.

ووفقاً لهذا التطور أصبحت استقلالية البنوك المركزية تستلزم إمتناع تلك الأخيرة عن تمويل عجز الميزانية العامة، وعن منح أى تسهيلات إئتمانية للحكومة، وعن تفضيل الحكومة بأية ميزة عند تعاملها مع المؤسسات المالية، وعن شراء أدوات الدين العام بشكل مباشر فى سوق الاصدار الأولى، بل ويصل الأمر إلى إمتناع البنوك المركزية عن إدارة الدين العام فى رأى البعض. ترى ماذا يبقى بعد كل ذلك للبنوك المركزية لتقوم بوظيفتها كبنك للحكومة،

تلك الوظيفة التى كانت تعد من أقدم وأرسخ وأكثر الوظائف تمييزاً للطبيعة الخاصة للبنوك المركزية.

وهكذا، بعد أن رأينا - فى الفصل الأول - كيف أن وظيفة البنوك المركزية كبنك للبنوك تكاد أن تنسلخ عنها تماماً، ها نحن نرى أن وظيفتها كبنك للحكومة توشك أيضاً أن تنسلخ عنها هى الأخرى، ونكون - من ثم - بصدد إعادة هيكلة مؤسسية جذرية للدور التقليدى للبنوك المركزية كمؤسسة من المؤسسات الرئيسية فى الدول والاقتصادات المعاصرة. والواقع إن إعادة هيكلة الدور المؤسسى للبنوك المركزية على هذا النحو، سواء فى الدول المتقدمة أو النامية، إنما تأتى فى إطار الاتجاه العام والشامل لإعادة هيكلة دور الدولة فى مواجهة القطاع الخاص وآلية الأسواق، سواء على المستوى الاقتصادى أو السياسى أو الاجتماعى، وهى تشهد - من ثم - حلقة جديدة من حلقات مسلسل إنسحاب الدولة من مجال التحكم فى الأدوات الرئيسية الموجهة للنشاط الاقتصادى على المستوى الكلى.

إلا أنه تجدر الإشارة أن تقليص وظيفة البنك المركزى كبنك للبنوك وكبنك للحكومة، لاتعنى الانتقاص من دور البنوك المركزية، وانما يقصد به اعادة تشكيل هذا الدور. فإعادة هيكلة الدور التقليدى للبنوك المركزية إنما تتمثل فى إعادة توزيع للأدوار بين المؤسسات الرئيسية فى المجتمع بصفة عامة، وفى القطاع المالى والمصرفى بصفة خاصة، بحيث يتم ضمان التفرغ الكامل والاستقلالية التامة للبنك المركزى فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية (بالإضافة إلى إدارة سعر الصرف) لتحقيق الهدف الرئيسى لها وللبنك المركزى وللمجتمع ككل، والمتمثل فى السيطرة على التضخم وحصره عند أقل مستوى ممكن، وتحقيق الاستقرار فى المستوى العام للأسعار والحفاظ على قيمة العملة وقوتها الشرائية. فالاستقلالية يجب النظر إليها - إذن - بإعتبارها ضرورة وظيفية لازمة ولصيقة بالدور الجديد للبنك المركزى.

وفى نفس الوقت فإن هذه **الاستقلالية** تلقى مزيداً من المسئولية على عاتق البنك المركزى. فحين كانت البنوك المركزية تابعة للحكومة، كانت المسئولية عن فشل السياسة النقدية فى تحقيق أهدافها أو عن إدارتها على نحو يثير غضبة الرأى العام، خاصة فيما يتعلق بالتأثير على معدلات التشغيل والبطالة، تلقى على الحكومة. أما الآن، فبمقتضى استقلالية البنوك المركزية، أصبحت تلك الأخيرة هى المسئولة بشكل مباشر أمام الرأى العام وأمام ممثليه

فى السلطة التشريعية. كذلك فإن البنك المركزى المستقل، وإن لم يعد مسئولاً أمام الحكومة، ولم يعد حتى ملتزماً بارسال تقاريره إليها، فقد أصبح مسئولاً - من ناحية - أمام الرأى العام والسلطات التشريعية عن إعلان وشرح وتوضيح وتبرير سياساته، سواء تلك المتبعة أو التى ينوى إتباعها، وأصبح مسئولاً - من ناحية أخرى - عن تحقيق أهدافه التى سبق له إعلانها والالتزام بها. ومما يزيد من عبء تلك المسئولية عل كاهل البنوك المركزية، الدور الرئيسى الذى أصبحت السياسة النقدية تلعبه الآن فى توجيه النشاط الاقتصادى فى الدولة ككل، بعد سيادة فكر وتأثير المدرسة النقدية.

وإذا كان تيار الاستقلالية المتنامى يواصل زحفه على الدول النامية، فإنه يجب على هذه الأخيرة أن تضع فى إعتبارها أن الاستقلالية ليست الحل السحرى لمشاكلها بصفة عامة والتضخم بصفة خاصة. هذا وإن كان هناك قدر من الاستقلالية مطلوباً فى إدارة البنك المركزى لسياسته النقدية، إلا أن ممارسة الاستقلالية ينبغى ألا تكون على حساب التنسيق المفروض بين السياسة النقدية وبين غيرها من السياسات الاقتصادية الكلية بصفة عامة، وبينها وبين السياسة المالية بصفة خاصة، وعلى النحو الذى لا يفقد البنك المركزى دوره التنموى المفروض فى هذه الدول. كذلك فإن تطبيق الاستقلالية فى البلدان المتقدمة يرتبط إرتباطاً كبيراً بظروف تاريخية وسياسية وإقتصادية وإجتماعية خاصة بهذه الدول، فيجب - من ثم - تجنب أى إسقاط أوتوماتيكى لتجارب هذه الدول فى الاستقلالية على الدول النامية، والتى تختلف فيها هذه الظروف تماماً.

خاتمة

بتتبع التطورات الحديثة لوظائف البنوك المركزية نجد أن وظيفة إدارة السياسة النقدية، وهى أحدث هذه الوظائف تاريخياً، أصبحت أهم وظائفه على الاطلاق، بل ويجب أن تكون وظيفته الوحيدة فى رأى البعض. كذلك نجد أن تحقيق الاستقرار فى المستوى العام للأسعار (وحماية قيمة العملة) أصبح هو الهدف الرئيسى للسياسة النقدية، بل ويجب أن يكون هدفها الوحيد فى رأى البعض. أما فيما يتعلق بأدوات السياسة النقدية والرقابة على الإئتمان فقد استقر الاتجاه الحديث على ضرورة الاستغناء عن الأدوات المباشرة والاعتماد الرئيسى على الأدوات غير المباشرة.

هذا وقد أدى الاستغناء عن الادوات المباشرة للسياسة النقدية، بالإضافة إلى تنامى الإتجاه الحديث نحو فصل وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفى ووظيفة مقرض الملاذ الأخير عن البنوك المركزية، إلى تقليص سلطة البنوك المركزية فى التحكم والتوجيه المباشر لوحدات الجهاز المصرفى، وذلك إلى الحد الذى يصل إلى عزل البنوك المركزية - تقريبا - عن وظيفتها التاريخية الرئيسية التقليدية كبنك للبنوك.

ومن ناحية أخرى تنامى الاتجاه لمنح البنك المركزى أكبر قدر من الاستقلالية فى وضع وتنفيذ السياسة النقدية، بعيداً عن أى تدخل من قبل الحكومة (أو غيرها)، على نحو يمكنه من إنجاز الهدف الرئيسى لهذه السياسة وهو الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار وحماية قيمة العملة وقوتها الشرائية. هذا الإتجاه، وان كان قد ظهر وتنامى بقوة فى الدول الصناعية المتقدمة كنتيجة للعديد من العوامل الاقتصادية والسياسية التاريخية والمعاصرة، إلا أنه بدأ زحفه بالفعل فى الدول النامية، خاصة بعد تبنى صندوق النقد الدولى له فى برامج الاصلاح المالى والمصرفى الخاصة بالدول النامية من جهة والدول الاشتراكية سابقاً من جهة أخرى، الأمر الذى يستلزم المزيد من الحذر فى منح البنوك المركزية فى هذه الدول لاستقلاليتها نظراً لتباين الظروف فيها عن تلك الخاصة بالدول المتقدمة.

ومن بين ما تتضمنه استقلالية البنك المركزى عن الحكومة إمتناعه عن تمويل عجز الميزانية، وعن منح أية تسهيلات للحكومة أو منحها أية ميزة تفضيلية فى تعاملاتها مع المؤسسات المالية، وإمتناعه أيضاً عن شراء أدوات الدين العام بشكل مباشر فى سوق الاصدار

الأولى، بل وعن إدارة هذا الدين أيضاً. فإذا ما تم ذلك تكون الوظيفة التاريخية التقليدية الرئيسية للبنك المركزى كبنك للحكومة قد تقلصت هى الأخرى إلى أقصى حد.

وبالتالى نجد أنفسنا بصدد إعادة هيكلة مؤسسية جذرية للدور التقليدى للبنوك المركزية، بما يعيد النظر حتى فى الخصائص التقليدية المعروفة والمميزة لهذه المؤسسات. هذا التقليص لا يقلل من دور البنك المركزى فى مجمله، بل على العكس، فإن إعادة هيكلة هذا الدور ألقت بمسئولية أكبر على عاتق البنك المركزى، ما كان ليحملها عندما كان تابعاً للحكومة. فالبنك المركزى أصبح مسئولاً بشكل مطلق عن وضع وتنفيذ السياسة النقدية (بالإضافة إلى إدارة سعر الصرف)، التى اصبح هدفها الرئيسى هو المحافظة على استقرار المستوى العام للاسعار، واصبح البنك المركزى - بالتالى - هو المسئول عن كل آثار هذه السياسة أمام الرأى العام بصفة رئيسية. هذه الاستقلالية، وما يستتبعها من مسئولية ارتقت بدور البنك المركزى من الانغماس فى مهام ثانوية عديدة على المستوى الوحدى، والتى أصبح اسنادها إلى جهات أخرى يضمن أداء أكثر كفاءة، ليتفرغ بالكامل لإدارة السياسة النقدية على المستوى الكلى (بالإضافة إلى إدارة سعر الصرف)، وليقود سفينتها بمفرده، دون أى تدخل من الحكومة، فى مناخ تسيطر عليه قوى السوق وآلياته، وأصبح عليه أن يتهيأ تماماً لمواجهة غضباته ونزواته.

الإشــــارات والمراجع

١- راجع فى التعريفات المختلفة للبنك المركزى:

د. نبيل حشاد، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة، اتحاد المصارف العربية، ١٩٩٤، ص ٣٨ - ٤١.

٢- انظر فى ذلك:

د. مصطفى رشدى شيحة، الاقتصاد النقدى والمصرفى، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨٥، ص ١٧٨ - ١٨١.

٣- هناك بعض البنوك المركزية تخرج عن هذا الاصل وتقوم ببعض الوظائف العادية للبنوك التجارية مثل البنك المركزى الفرنسى أو «بنك فرنسا Banque de France». كذلك فإن البنك المركزى، باعتباره بنك الحكومة، قد يقوم لحسابها ببعض العمليات التى تدخل فى صميم عمل البنوك التجارية وعلى سبيل المثال (فتح الاعتمادات المستندية للوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية).

٤- انظر فى ذلك:

Tommaso Padoa- Schioppa, ***Adapting Central Banking to a Changing Environment,*** in Tomas J.T. Balino, and Carlo Cottarelli, ***Frameworks for Monetary Stability, Policy Issues and Country Experiences,*** IMF, 1994, pp. 529 - 552 (p.549).

5- Mark Swinburne and Marta Castello-Branco, ***Central Bank Independence and Central Bank Functions,*** in Patrick Downes and Reza Vaez - Zadeh (ed.), the Evolving Role of Central Banks, IMF, 1991, pp. 414-404 (pp.415-416).

٦- نفس المصدر السابق، ص ٤١٦.

٧- انظر فى ذلك:

Tommaso Padoa - Schioppa, ***Adapting Central....,*** op.cit., pp. 532-522.

8- Mark Swinburn and Marta Castello - Branco, ***Central Bank inependence...,*** op.cit., p.417.

٩- د. مصطفى رشدى شيحة، الاقتصاد النقدى والمصرفى، مرجع سابق الذكر، ص١٨٢ - ١٨٣.

١٠- انظر فى ذلك:

M. Swinburne and M. Castello- Branco, ***Central Bank.....,*** op.cit., pp. 437 - 438.

١١- راجع فى ذلك:

د. عدنان الهندى، **الرقابة المصرفية**، مقال منشور فى: اتحاد المصارف العربية، **الرقابة والتفتيش من قبل المصارف المركزية**، اتحاد المصارف العربية، بيروت، ١٩٨٧، ص ٢١-١٢٥، وبصفة خاصة الصفحات ٢٥ - ٤٩، وراجع كذلك:

Frederick C. Schadrack and Leon Korobow, ***the Basic Elements of Bank Supervision***, Federal Reserve Bank of New York, N.Y.1993, especially: pp.29-44.

١٢- انظر فى ذلك.

Li Guixian, ***Role on Monetary Policy***, in Vaul Volcker, Miguel Mancera and Jean Godeaux, ***Perspectives on the Role of a Central Bank***, IMF, 1991, P.9.

١٣- د. مصطفى رشدى شيحة، الاقتصاد النقدى والمصرفى، مرجع سابق الذكر، ص١٨٩ - ١٩٠.

14- Tommaso Padoa - Schioppa, ***Adapting Central..***, op.cit., pp. 532 - 522.

15- Stanly Fischer, Modern Central Banking, in: Forest Capie, Charles Goodhart, Stanly Fisher, and Norbert Schnadt. ***Future of Central Banking***, Cambridge University Press, 1994, pp. 262 - 308 (p.262).

١٦- انظر فى ذلك:

Marjorie Deane and Robert Pringle, ***the Central Banks***, Hamish Hamilton, London, 1994, pp.110-111.

١٧- نفس المصدر السابق، ص١١١.

١٨- وتلك كانت فى الواقع الاطروحة الرئيسية للخطاب الرئيسى لميلتون فريدمان فى الجمعية الاقتصادية الامريكية فى عام ١٩٦٧. انظر فى ذلك: نفس المصدر السابق ص١١١.

١٩- نفس المصدر السابق، ص١٧ - ١٨.

٢٠- نفس المصدر السابق، ص ٣٣٩.

٢١- نفس المصدر السابق، ص ١١٠. وكأمثلة على ذلك الاجماع أنظر:

- Carl - John Lindgren, ***the Transition from Direct to Indirect Instruments of Monetary Policy***, in P. Downes and R. Vaez - Zadeh, ***the Evolving Role***...,op.cit., pp. 307 - 325 (p. 308).

- Antonio Fazio, ***Role and Independence of Central Banks***, in R. Vaez - Zadeh, the Evoliving Role ...,op.cit., pp. 121 - 139. (p.134).

- P.A.Volcker, M. Mancera and Jean Godeaux, ***Perspectives on***.., op.cit., p.13.

- M.Deane and R. Pringle, ***the Central Banks***, op.cit., p.7.

٢٢- د. مصطفى رشدى شيحة، **الاقتصاد النقدى والمصرفى**، مرجع سابق الذكر، ص ٢٤٣.

٢٣- البعض يتناول هذه التفرقة بين ادوات الرقابة على الائتمان تحت مسميات أخرى، فيتناول الادوات المباشرة تحت مسمى «الطرق النوعية» للرقابة على الائتمان، بينما يتناول الادوات غير المباشرة تحت مسمى «الطرق الكمية» للرقابة على الائتمان. هذا وقد فضلنا الفصل بين هذه الأدوات باعتبارها مباشرة أو غير مباشرة نظرا لما في ذلك من تعبير أفضل عن الاختلاف فى طبيعة الدور الذى يقوم به كل نوع من هذه الأدوات، واتفاقا مع الكتابات الحديثة فى الادب المصرفى فى هذا الشأن. انظر فى التقسيم الآخر.

د. نبيل حشاد: **استقلالية البنوك المركزية.....**، مرجع سالف الذكر، ص ٦١ - ٨٦.

٢٤- د. مصطفى رشدى شيحة، الاقتصاد النقدى والمصرفى، مرجع سابق الذكر، ص ٢٤٦ - ٢٤٨.

٢٥- نفس المصدر السابق، ص ٢٥٠ - ٢٥١.

٢٦- انظر فى ذلك:

C.J.Lindgren, ***the Transition from Direct***,...op.cit, p.308.

٢٧- نفس المصدر السابق، ص٣٠٧.

٢٨- نفس المصدر السابق، ص ٣٢٣ - ٣٢٤.

٢٩- نفس المصدر السابق، ص ٣٢٤ - ٣٢٥.

30- Jose Tuya and Lorena Zmalloa, ***Issues on Placing Supervision in the Central Bank***, in T.J.Balino and C. Cottarelli, ***Frameworks for Monetary***.., op.cit., pp. 663 - 690, (pp. 668 - 669).

٣١- نفس المصدر السابق.، ص ٦٦٨ - ٦٦٩.

32- H. Robert Heller, *Prudential Supervision and Monetary Policy*, in P. Downes and R. Vaez - Zadeh, (ed.) *the Evolving Role*...., op.cit., pp. 57 - 68 (p.63).

33- J. Tuya and L. Zamalloa, Issues on ....., op.cit., p.680.

٣٤- نفس المصدر السابق، ص ٦٨١.

٣٥- نفس المصدر السابق، ٦٧٩.

36- M. Swinburne and M. Castello - Branco, *Central Bank..*, op.cit., p. 439.

37- H.R. Heller, *Prudential Supervision..*, op.cit., p. 64.

38- J. Tuya and L. Zamalloa, *Issues on* ...., op.cit., p. 680.

39- H.R. Heller, *Prudential Supervision...*, op.cit., pp. 66 - 67.

40- Alexandre Lamfalussy, *Central Banking in Transition*, in F. Copie, C. Goodhart, S. Fisher, and N. Schnadt, *Future of Central...*, op.cit., pp. 330 - 341 (pp. 335 - 337).

٤١- انظر فى ذلك:

S. Fischer, *Modern Central...*, op.cit, p 262.

٤٢- نفس المصدر السابق، ص ٣٠١.

43- M. Deane and R. Pringle, *Central Banks*, op.cit., pp. 95 - 96.

٤٤- نفس المصدر السابق، ص٧.

٤٥- نفس المصدر السابق، ص ١٤.

٤٦- انظر فى ذلك:

M. Swinburne and M. Castello - Branco, *Central Bank...*, op.cit., p. 417 - 418.

٤٧- انظر فى ذلك:

S. Fischer, *Modern Central..*, op.cit., p. 292.

٤٨- والواقع أنه عندما تكون اهداف السياسة النقدية والبنك المركزى غير واضحة أو غير محددة تحديدا قاطعا، فإن البنوك المركزية تنجح فى فرض اولوياتها. ومثال ذلك البنك المركزى السويسرى الذى ينص قانونه على ان وظيفته تنصرف إلى تنظيم دورة النقود فى البلاد، وتسهيل عمليات التسوية والدفع، وتبنى سياسة نقدية وائتمانية تخدم مصالح البلد بصفة عامة. ومن ثم جاء تفسير البنك المركزى السويسرى لذلك النص العام بأنه يفهم منه تكليف البنك بتأمين استقرار الاسعار باستخدام كافة الادوات المتاحة له. ونجد نفس الامر فى اليابان حيث كلف القانون الصادر عام ١٩٤٢ البنك المركزى اليابانى بتقرير ودعم الانشطة الاقتصادية للدولة بصفة عامة، فما كان من البنك إلا أن حدد اهدافه بنفسه متمثلة فى الحفاظ على استقرار الاسعار، وتعزيز ودعم استقرار النظام المالى بصفة عامة. انظر فى ذلك:

S. Fischer, *Modern Central...*, op.cit., p. 265.

49- Robert C. Effros, ***the Masstricht Treaty, Independence of the Central bank and Implementing Legislation***, in Thomas J.T. Balino and Carlo Cotarelli, ***Frameworks for Monetary***..., op.cit., pp. 279 - 308 (p.304).

50- Fischer, ***Modern Central***.., op.cit., 294.

51- M. Swinburne and M. Castello - Branco, ***Central bank***..., op.cit., pp. 423 - 424.

52- R.C. Effros, ***The Masstricht Treaty, Independence of the Central Bank and Implementing Ligislation***, in T.J. Balino and C. Cottarelli, ***Frameworks for Monetary***...., op.cit, pp. 275 - 308 (p. 279).

53- M. Swinburne and M. Castello - Branco, ***Central Bank***..., op.cit., p. 425.

54- R.C. Effros, ***the Masstricht Treaty***..., op.cit., p. 279 and p. 291

55- International Cuurency Review, ***Central Banking Review:1, Central Banks and Governments***, Vol. 21, No. 4, 1992, pp. 27 - 49 (pp. 34 - 35).

٥٦- نفس المصدر السابق، ص ٤٢ - ٤٣.

٥٧- د. نبيل حشاد، استقلالية البنوك المركزية......، مرجع سابق الذكر، ص ٢٦٩ - ٢٧٠.

58- M.Deane and R Pringle, ***the Central Banks***, op.cit., pp. 340 - 341.

59- M. Swinburne and M. Castello - Branco, ***Central Bank***...., op.cit., p. 434.

60- R.C. Effros, ***the Masstricht Treaty***..., op.cit., p. 301.

61- S. Fischer, ***Modern Central***... , op.cit., p. 264.

٦٢- نفس المصدر السابق، ص ٢٦٥.

٦٣- نفس المصدر السابق، ص٢٦٥.

64- International Currency Review, ***Central Banking Review:1, Central Banks and Governments***, Vol.21, No.4, 1992, p.37.

65- R.C.Effros, ***the Masstricht Treaty***..., op.cit, p. 279. and p. 295.

66- M. Swinburn and M. Castello - Branco, ***Central Bank***..., op.cit., p. 429.

67- R.C. Effros, ***the Masstricht Treaty***.., op.cit., pp. 303 - 305.

٦٨- راجع فى تحليل تطور النظام النقدى معد فترة مابعد الحرب العالمية الثانية:

د. مصطفى رشدى شيحة، الاقتصاد النقدى والمصرفى، مرجع سابق الذكر، ص١٣١-١٣٩ .

انظر كذلك:

Tommaso Padoa - Schioppa, ***Adapting Central....***,op.cit., pp. 532- 537.

٦٩- انظر فى ذلك:

R. Dornbusch, S. Fischer, and G. Sparks, ***Macro - economics***, second canadian edition, Mc Graw - Hill, Ryerson Limited , 1985, p.20.

٧٠- نفس المصدر السابق، وانظر كذلك فى ذات المعنى:

M. Deane and R. Pringle, ***thc Central Banks***, op.cit., pp. 5-6

٧١- انظر فى عرض اهم هذه الدراسات وانتقادها.

Patricia S. Pollard, ***Central Bank Indpendence and Economic Performance***, Federal Reserve Bank of ST. Louis, July/ August 1993, pp. 21 - 36.

72- Robert Bade and Michael Parkin, ***Central Bank Laws and Monetary Policy***, unpublished manuscript, University of Western Ontario, 1985.

وقد اجريت هذه الدراسة على عينة من ١٢ دولة من دول منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية هى: الولايات المتحدة، المملكة المتحدة، المانيا، فرنسا، ايطاليا، سويسرا، هولندا، السويد، كندا، بلجيكا، استراليا، واليابان. ومشار الى هذه الدراسة فى:

P.S. Pollard, ***Central Bank.....***, op.cit., p.22.

73- Allberto Alesina, ***Macroeconomics and Politics***, in Stanley Fischer, ed. NBER Macroeconomics Annual MIT Press, 1988, pp. 13-52.

هذا وقد اضافت هذه الدراسة ٤ دول اخرى الى دول العينة السابق دراستها من قبل وهى: الدانمرك ونيوزيلندا والنرويج واسبانيا. وهذه الدراسة مشار اليها فى:

P.S. Pollard, ***Central Bank...***, op.cit., p.22.

74- Vittorio Grilli, Donato Maciandaro, and Guido Tabellini, ***Political and Monetary Institutions and Public Financial Policies in the Industrial Countries***, Economic Policy, 13, October 1991, pp. 341 - 293.

هذ ا وقد اجريت هذه الدراسة على عينة من ١٨ دولة من دول منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية، وغطت الفترة من ١٩٥٠ حتى ١٩٨٩ ومشار الى هذه الدراسة فى:

P.S. Pollard, ***Central Bank...***, op.cit., p.22.

75- A. Alesina and Lawerence H. Summers, ***Central Bank Indepnednece and Macro Economic Performance:*** Some Comparative Evidence, Jounal of Money, Credit and Banking, May 1993, pp. 151 - 162.

هذا وقد وضعت الدراسة مقياسا جديدا لاستقلالية البنك المركزى مشتقا من المؤشرات التى وضعتها دراسة Bade - Parkin وكذلك دراسة Grilli - Masciandaro - Tabelinin، وغطت الفترة ١٩٥٥ – ١٩٨٨، ومشار الى هذه الدراسة فى:

P.S. Pollard, ***Central Bank...***, op.cit., pp.22-23.

76- Alex. Cukierman, ***Central Bank Strategy,Credibility, and Independence: Theory and Evidence,*** MIT Press, 1992.

كذلك وصلت الى نفس النتيجة الدراسة التالية:

Alex Cukierman, Steven B. Webb, and Bilin Neyapti, ***Measuring the Independence of Central Banks and its Effects on Policy Outcomes,*** The World Bank Economic Review, September 1992, pp. 353-398.

مشار الى هاتين الدراستين فى:

P.S. Pollard, ***Central Bank.....***, op.cit., p.24.

77- Forrest H. Capie, Terence C. Mills, and Geoffrey E. Wood, ***Central bank Depedence and Inflation Performance: An Exploratory Data Analaysis,*** Centre for the Study of Monetary History, City University Business School, Discussion Paper No. 34, march 1992.

مشار الى هذه الدراسة فى:

P.S. Pollard, ***Central Bank...***, op.cit., p.24.

78- P.S. Pollard, ***Central Bank...***, op.cit., p.26.

٧٩– نفس المصدر السابق، ص ٢٩ – ٣٠.

80- M. Deane and R. Pringle, ***the Central banks,*** op.cit., pp. 340 - 342.

81- M. Swinburne and M. Castello - Branco, ***Central bank Independence..***, op.cit., pp. 426 - 427.

82- P.S. Pollard, ***Central Bank...***, op.cit., pp. 28 - 29.

٨٣- نفس المصدر السابق، ص٢٩.

٨٤- نفس المصدر السابق، ص٣٤.

٨٥- نفس المصدر السابق، ص٣٠.

٨٦- نفس المصدر الساق، ص٣٥.

87- M. Deane and R. Pringle, ***the Central Banks,*** op.cit., p.6.

88- M. Swinburn and M. Castello Branco, ***Central Bank...*** , op.cit., p. 422.

٨٩- نفس المصدر السابق، ص٤٢٢.

90- A. Cukierman, ***Central Bank Strategy...***, op.cit., pp. 448 - 449.

٩١- نفس المصدر السابق، ص٤٤٩-٤٥١.

92- P.S. Pollard, ***Central Bank....*** , op.cit., p.30.

93- S. Fischer, ***Modern Central...***, op.cit., p. 301.

٩٤- د. نبيل حشاد، **استقلالية البنوك المركزية....**، مرجع سابق، الذكر، ص ١٤٠-١٤٢.

٩٥- انظر فى ذلك:

- د. رمزى زكى، **مشكلة التضخم فى مصر**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٠ الطبعة الأولى، ص ٧٩ - ٨٠. انظر كذلك لنفس المؤلف: **التضخم المستورد**، دار المستقبل العربى، ١٩٨٦، ص ٨٣ - ١٠٣.
- د. سهير معتوق، **الاتجاهات الحديثة فى التحليل النقدى**، الدار المصرية اللبنانية، ١٩٨٨، ص ٢١٠ - ٢١١.

96- M. Swinburn and M. Castello - Branco, ***Central Bank...***, op.cit., p. 422.

الفصل الثالث
نشأة وتطور النظام المصرفي المصري

لم تعرف مصر البنوك أو الصيارفة المتخصصين قبل منتصف القرن التاسع عشر حيث لم تكن هناك حاجة ماسة إلى الخدمات المصرفية قبل ذلك.

في النصف الأول من القرن التاسع عشر، حدثت بعض التطورات الهامة، أدت إلى حدوث اصلاحات سياسية واقتصادية معينة، انعكست على النشاط الزراعي وجعلته مرتبطاً بالعالم الخارجي. فلقد اتسعت الرقعة الزراعية في مصر، ثم أصبح القطن سلعة رأسمالية يتم تصديرها إلى أوربا، ومع تدفق رأس المال الأجنبي والتقاءه بفئة من الممولين الروم واليونانيين، كان ظهور البنوك.

وقد ساعدت عوامل عدة[1] على ظهورها، حيث تواجدت نوعان من البنوك: بنوك خاصة يملكها أوربيون يعملون بأموالهم بالإضافة إلى الموارد التي يحصلون عليها من البنوك والبيوت المالية في الخارج، أما النوع الثاني فكان يشمل

---

(١) هذه العوامل تمثلت فيما يلي:

- انشاء المحاكم المختلطة عام ١٨٧٥. وتقنين الفوائد وحق الدائن في اقتضائها وتنظيم اجراءات تسجيل الأراضي ورهنا، الأمر الذي أتاح للبنوك التجارية والعقارية ضماناً هامة للقروض.
- ما اتخذ من اجراءات وكان من شأنه القضاء على تعدد العملات المتداولة وتحديد قيمة الجنيه المصري عام ١٨٨٥ على أساس الذهب.
- نظام تحصيل الضرائب نقداً وما استتبعه من ازدياد المصلح الحكومية وتمكينها من الاحتفاظ بحسابات مصرفية.
- زيادة اعتماد الحكومة على الاقتراض من الخارج، الأمر الذي برزت معه حاجة صندوق الدين إلى اجهزة مصرفية لتحويل فائدة الدين العام وأقساطه إلى الخارج.

البنوك المساهمة التجارية المسجلة في الخارج، والبنوك التجارية والعقارية التي اتخذت شكل شركات المساهمة المصرية رغم أن الجانب الأكبر من أموالها كان يستمد من الخارج، فروع البنوك التجارية التي تنتمي إلى دول تربطها بمصر روابط تجارية.

وفي سنة ١٨٩٨ أنشىء البنك الأهلي المصري، كبنك تجاري على أيدي جماعة من الرأسماليين الانجليز، يشاركهم فريق من الرأسماليين الأجانب المقيمين في مصر، وذلك لاظهار بأن المشروع فيه عنصر مصري ومن ثم يستطيعوا التغلب على معارضة البنوك الأجنبية غير الانجليزية التي تريد أن تنفرد بالسوق من جانب، للتغلب أيضاً على معارضة المصريين الذين يرون أن بنك انجليزياً جديداً ينشأ في ظل الاحتلال من جانب آخر.

وفي سنة ١٩٢٠ أثمر الصراع الدؤوب بين رأس المال الوطني - والمتمثل في الاقطاع المحلي - ورأس المال الأجنبي، من أجل بناء صناعة وطنية، عن تأسيس بنك مصر. وقد سعى بنك مصر اختراق النشاط التقليدي للبنوك التجارية وسعى إلى اقراض الاقطاعيين بضمان الأرض، كما استخدم بعض موارده في تأسيس بعض الشركات والصناعات الجديدة وخاصة في ميدان صناعة النسيج.

وفي سنة ١٩٤٠ تدخل الحكومة مشاركة البنك الأهلي وتعمل على تمصير ادارته ورغم ذلك لم تستطع الحكومة تطوير البنك إلى بنك مركزي والذي تحقق بموجب اتفاقية ١٩٥١ حيث تحول بمقتضاها البنك الأهلي إلى بنك مركزي.

وفي سنة ١٩٦٠ تم تأميم بنك مصر وفي يوليو ١٩٦١ تم تأميم كافة مؤسسات الجهاز المصرفي ضماناً لوضع مصادر التمويل جميعها في خدمة التنمية الاقتصادية.

من خلال التقديم المتقدم نستطيع أن نرى أن تطور النظام المصرفي، يدور حول تجربتي، البنك الأهلي وبنك مصر. لذلك يتعين أن تكون دراستنا لهذا الموضوع من خلال هاتان التجربتان.

المبحث الأول

تأسيس البنك الأهلي (الفترة ما بين ١٨٩٨ إلى ١٩١٤)

١ ـ الأحوال الاقتصادية في مصر التي أدت إلى تأسيس البنك الأهلي المصري

مع أن محمد علي عمل على تحسين شئون الزراعة بجانب ادخاله بعض الصناعات، فقد ظلت الزراعة ولا تزال عماد ثروة البلاد، كما استمر الفيضان السنوي، وحتى بناء السد العالي ـ العامل المسيطر بقدر كبير على نظام الزرع في مصر .

ولقد عرف القطن في الشرق منذ العصور القديمة، ولكنه لم يقم بدور هام في الاقتصاد الزراعي للبلاد قبل عهد محمد علي. ولما توقف تصدير القطن من أميركا، بسبب الحرب الأهلية (١٨٦١ ـ ١٨٦٥)، اتسعت زراعته في مصر وزاد المحصول من ½ مليون قنطار إلى ما يربو على الضعف، بينما جاوز السعر أربعة أضعاف. واصبح القطن منذ ذلك الحين العامل المسيطر على الزراعة في مصر، وإن ظلت أموال انتاجه متأثرة بدورة فيضان النيل إلى أن تمكن الانسان في العهود الحديثة من التحكم في هذه الدورة بادخال نظام الري الدائم.

واستقر نظام الري الدائم بتشييد القناطر والخزانات في أماكن مناسبة على طول مجرى النيل. وكانت قناطر الدلتا التي شرع محمد علي في انشائها عام ١٨٣٥ أولى المحاولات من هذا النوع. ولكن الصعوبات الفنية كانت كبيرة والبناء غير واف بالغرض الذي انشىء من أجله. وقد تمت تقويتها بنجاح في خلال السنوات ١٨٨٥ ـ ١٨٩٠ بغية جعل عمق المياه في الفرع الغربي للنيل نحو ١٢ قدماً.

وإذا كان نظام الري الدائم لم يؤد إلى زيادة محسوسة من مساحة الأراضي المزروعة، فقد أتاح زراعة محصولين أو ثلاثة محاصيل. وقد زادت تدريجاً المساحة في تشكل المحصولات على المساحة الظاهرة للأرض المزروعة.

وبذلك أدى تحسين طرق الري إلى زيادة المحصول إلى الضعف. ولما كان معظم محصول القطن يصدر إلى الخارج، فقد ترتب على ذلك اتساع نطاق التجارة الخارجية رغم هبوط الأسعار. فقد بلغ متوسط قيمة الصادرات ٢,٦٤ مليوناً من الجنيهات في السنوات من ١٨٥١ إلى ١٨٦٠، ثم ارتفع في خلال السنوات العشرة التالية (١٨٦١ / ١٨٧٠) إلى ٨,٨٥ مليوناً وجاوز العشرة ملايين من الجنيهات بعد ذلك فيما عدا سنة ١٨٧٨.

وهكذا سارت تجارة مصر الخارجية قدماً في سبيل الرواج، وإن اعترض تطورها احتياج البلاد إلى رؤوس الأموال مما استدعى اهتمام الدوائر المالية في الخارج التي نشطت في البحث عن منافذ للاستثمار فيما بين سنة ١٨٦٠ وسنة ١٨٧٠ تبعاً للتقدم الصناعي في غرب أوروبا. وكان ازدياد الاقبال على القطن وفتح قناة السويس في سنة ١٨٦٩، عاملين هامين في اظهار مصر كميدان ذي شأن خاص لنشاط رؤوس الأموال الأجنبية.

كان محمد علي يرمي إلى تقدم بلاده معتمداً فيما قام به من أعمال على موارد مصر الخارجية رغم ضآلتها. واقتفى سعيد باشا رابع انجال محمد علي (١٨٥٤ - ١٨٦٣)، آثار والده فعمل على تنفيذ مشروعاته الواسعة ملتزماً في البداية خطة مالية مشابهة، فأصدر أذونات على الخزانة جرى تمويلها في الداخل، ثم تولى أمرها بعد ذلك، بصفة خاصة جماعة من رجال المال الفرنسيين. وكان سعيد باشا، سنة ١٨٦٢، في حاجة إلى المزيد من رؤوس الأموال الأجنبية، فاصدر أول قرض عام في تاريخ مصر بمبلغ ٣,٢٩٢,٨٠٠ جنيهاً، وقد أصدر القرض على دفعتين، احداهما بثلثيه والأخرى بالثلث. بفائدة قدرها ٧٪ سنوياً، على أن يسدد بالقيمة الأساسية في ظرف ٣٠ سنة باستهلاك نصف سنوي. ولما كان سعر الاصدار $\frac{٢}{٢}$ ٨٢ فقد كان القرض عبئاً ثقيلاً على بلد لا يتجاوز دخلة العام في ذلك الحين $\frac{١}{٤}$ ٥ مليوناً من الجنيهات.

ولا يتسع المجال لبحث ظروف نشوء دين مصر العام. ولكن ما يستحق الذكر

أن هذه الظروف أثارت اهتمام رجال المال الأوربيين المزودين بأموال طالما رغبوا في استثمارها في الخارج، فوجدوا في مصر مجالاً صالحاً وكانت أطماع اسماعيل الكبير (١٨٦٣ - ١٨٧٩) خليفة سعيد باشا شبيهة بأطماع جده العظيم، ولكنه قبل العون المالي الأجنبي الذي رفضه محمد علي باشا، فتدفقت رؤوس الأموال الأجنبية إلى مصر وجاءت في ركابها مصالح البنوك لتغطية القروض وللأشراف على شروط تنفيذها.

وتضافرت أسعار الفوائد والطرق المرهقة في عقد القروض وشروطها على تكبيل مصر بأعباء مالية ثقيلة أدت إلى فرض الرقابة الأجنبية على المالية المصرية.

وبدأت الرقابة الأجنبية بانشاء صندوق الدين العام في مايو ١٨٧٦. وكان الاقتراح المبدئي انشاء بنك أهلي للقيام بأعمال الخزينة للحكومة وبتحصيل الايراد وبخدمة الدين العام فضلاً عن صرف الأذونات المعتمدة الخاصة بالمصروفات العامة، على أن يباشر البنك في الوقت ذاته العمليات التجارية ويعين له مراقبان أحدهما بريطاني والآخر فرنسي للأشراف علي نظم البنك. ولكن رفضت بريطانيا تحمل مسئولية هذا التعيين إذا تناولت أعمال المراقبين الأشراف على العمليات التجارية، وأبدى وزير الخارجية البريطانية استعداده للنظر في أي مشروع عمل آخر لادارة الدين العام. ومن ثم اقترح قصر اختصاص المراقبين على الاشراف على الخزانة، ووافقت فرنسا على الفكرة بشرط العدول عن انشاء البنك طالما كان المقصوُد في الواقع قيام نظام لتحقيق هذه الغاية.

وأعقب ذلك انشاء صندوق للدين العام ذي صيغة دولية إذ عينت كل من حكومات فرنسا وايطاليا والنمسا مندوباً عنها وامتنعت بريطانيا عن ذلك. وبعد عشرة أشهر رشح سير افلين ياربخ (لورد كرومر) بصفة شبه رسمية، ثم ووفق على تعيينه، فأصبح المندوب البريطاني أحد (Commisiaire) صندوق الدين العام، وإن رفضت بريطانيا تحمل أية مسئولية بالنسبة إلى سياسة الصندوق أو نشاطه. وكان يرشح المندوبون بمعرفة حكوماتهم ويعينهم الخديوي باعتبارهم موظفين في خدمته.

وبالرغم من ذلك قيدت اختصاصات صندوق الديـن العـام مـاليـة البلاد، وتوالت التحقيقات الدولية في عامي ١٨٧٨، ١٨٨٠ ثم في عام ١٨٨٥.

وفي عام ١٨٨٥ ظهرت أول ميزانية نموذجية قسمت فيها المصروفات إلى قسمين، أحدهما لخدمة الديـن ويتـولى أمـره صنـدوق الديـن العـام، والآخـر للمصروفات العامة للحكومة التي أسميت فيما بعد « المصروفات المأذون بها ». أما الايرادات التي تغطي كلا النوعين فكانت تورد كلها تقريباً إلى الصندوق، مع تقسيم الفائض بعد دفع المصروفات المأذون بها مناصفة بين الصندوق ووزارة المالية.

وترتب على ذلك أنه في حالة رغبة الحكومة في القيام بأعمال أوسع مما جاء في الميزانية النموذجية التي يكاد باب المصروفات فيها يفي بنفقات سير الادارة العامة فقد كان على وزارة المالية أنه تدرج اعتماداً في الميزانية، زيادة على الايراد النموذجي، يوازي ضعف ما تتكلفة هذه الأعمال الجديدة، إذ كان يجب توريد الفائض إلى الصندوق.

وكانت هذه السياسة دون شك مرهقة للادارة المصرية، وَأن نجحت في الحد من الاسراف. فنظام الضرائب وقد اتسم بالجمود كان يعتمد في الغالب على ضريبة مرنة للاطيان، وإن اختلفت في الوقت ذاته قيمة الايراد كثيراً تبعاً لتقلبات الرخاء في البلاد. أما الرسوم الجمركية فكانت مقررة بالاتفاق مع الباب العالي. فلم يكن في متناول وزير المالية والحالة هذه، ضريبة ذات مرونة كافية تساعده على تغطية أي عجز وإن بدا متوقعاً. لذا قضت الظروف بانشاء احتياطي يلجأ إليه الوزير إذا لم يسعفه الايراد، فتكون المال الاحتياطي الذي ثبتت فائدته العظمـى للادارة الماليـة المصريـة. وبـدأ الادخـار في السنـوات العشرة الأولى (١٨٨٦ - ١٨٩٥) احتياطاً لأزمنة الكساد. ومنذ سنة ١٨٩٦، بعد استقرار الأموال المالية والتوسع في مشروعات الري تبعاً لأعادة فتح السودان، اتجهت الأنظار إلى المال الاحتياطي ليؤدي دوره في تنفيذ هذه السياسة المائية.

وإذا كانت السنوات من ١٨٦٠ إلى ١٨٧٩ فترة اسراف لا ضابط له، اعتمد فيها على القروض الأجنبية، فإن السنوات التالية من ١٨٨٠ إلى ١٨٨٩ كانت فترة كفاح واصلاح، أي عهد سياسة مالية قاسية وصفت أحياناً «بالكفاح ضد الافلاس» أو بعبارة أخرى «بالكفاح ضد افلاس ثان». ودعم المركز المالي بعد ذلك في السنوات من ١٨٩٠ إلى ١٨٩٩، حيث أخذت تجني البلاد الثمار وخاصة قرب نهاية القرن.

وبالرغم من زيادة المصروفات في السنوات من ١٨٩٥ إلى ١٨٩٨ بنحو ١,٧٠٠,٠٠٠ من الجنيهات، تبعاً للعمليات الحربية الخاصة باعادة فتح السودان ومد الخط بين وادي حلفا والخرطوم، كان مركز المالية المصرية متيناً.

وقد سبق ورأينا، أنه قبل سنة ١٨٨٥ لم تكن توجد عملة موحدة، وطالما أشار صندوق الدين العام في تقاريره الأولى إلى تعدد العملات وإلى مختلف الأنواع التي يضطر إلى قبولها وفاء للضرائب التي تجنى لحسابه. وقد تحسن هذا الوضع كثيراً بالاصلاح النقدي الذي تم في سنة ١٨٨٥.

ويرى بعض الكتاب أنه إذا كان ضرر هؤلاء المرابين في مجتمع كالمجتمع المصري حينذاك كبيراً، فإنه يجب الاعتراف بأنهم يقومون في مثل هذا المجتمع بوظيفة هامة ضرورية، لعدم وجود أية تسهيلات ائتمانية أخرى. ويذكر يورنبج أنه قد جرت العادة ألا يقرض محمد على الفلاحين شيئا، بل إن الفلاح هو الذي كان يقدم نوعاً من الائتمان للحكومة، فإنه لم يكن يستلم ثمن أقطانه التي يسلمها لها إلا قليلاً قليلاً.

ولم يكن عهد مصر بالنظام المصرفي الحديث بعيداً إذا كان المرابون في القرى لقرون عدة يمدون بالمال من هم في حاجة إليه. أما في المدن الكبيرة، ولا سيما في الموانىء، فقد أسست بيوت مالية، قامت بتمويل التجارة الخارجية معتمدة في ذلك على رأس مالها الخاص كرجال البنوك المشتغلين بالتجارة في مدينة لندن قديماً.

وكان البنك المسمى « بنك مصر » أول شركة مصرفية انشئت في البلاد سنة ١٨٥٦، وكان مركزها الرئيسي في لندن ومكتبها العام في الاسكندرية مع فرع في القاهرة. وإن اختلف الرأي في تقدير رأس مال البنك بين ٥٠٠,٠٠٠ و ١,٠٠٠,٠٠٠ جنيه استرليني، فقد بلغ رأس المال المدفوع ٢٥٠,٠٠٠ جنيه استرليني غطي بالكامل في لندن. وكان الغرض من انشاء هذا البنك العمل على رواج التجارة بين مصر وبريطانيا ولكن كانت معاملاته مع الحكومة كبيرة لشرائه أذونات الخزانة التي كانت تصدر بوفرة في ذلك الحين وفاءً للنفقات الجارية للحكومة.

وأنشئت بعد ذلك بنوك أخرى كان محور نشاطها شراء أذونات الخزانة، وقد اندثر الكثير منها قبل نهاية القرن بينما ظل من جعل العمليات التجارية رائدةقائمة حتى اليوم. كما وجدت بنوك أخرى، انقرضت الآن، وكانت ذات شأن يذكر في الماضي، على أننا لن نتناول في هذا المجال البنوك التي انهت عملها بمجرد انشائها تبعاً لعدم أهميتها ونكتفي بكلمة عن البنوك الأخرى.

ففي سنة ١٨٦٤ أنشىء بنك جديد في لندن باسم « البنك الانجليزي المصري » لمباشرة العمليات المصرفية في مصر. ورغم وجود مركزه الرئيسي في لندن كان يضم عناصر فرنسية قوية في مجلس ادارته وبين مساهميه. وكان راس مال البنك ٢,٠٠٠,٠٠٠ من الجنيهات الاسترلينية، دفع منها ٥٠٠,٠٠٠ جنيه استرليني. وفي سنة ١٨٦٧ تغير اسم البنك إلى « الشركة المصرفية الانجليزية المصرية » ثم عاد إلى اسمه الأول في سنة ١٨٨٧، وأخيراً اندمج مع بنوك أخرى في سنة ١٩٢٥ ليكون « بنك باركليز للمتلكات البريطانية المستقلة والمستعمرات والخارج ».

وفي سنة ١٨٦٣ أنشىء في تركيا البنك الامبراطوري العثماني تحت ادارة انجليزية فرنسية، مع فروع له في لندن وباريس. وبدأ عمله في مصر في السنة التالية نظراً للعلاقات السياسية بين البلدين التي ساعدت على اتساع نشاط البنك. وكان عمله مرتبطا في البداية بعلاقاته مع الحكومة ثم أخذت عملياته المصرفية في

الازدياد، وعملائه في التكاثر، واشترك بنصيب متزايد في تمويل المحاصيل الزراعية حتى غدا من انشط المصارف في هذا الميدان. وفي سنة ١٩٢٥ تغير اسم البنك إلى «البنك العثماني».

كما أنشيء بنك كريدي ليونيه في فرنسا في عام ١٨٦٣، وقام بفتح فروع له في مختلف الأقطار ومنها مصر حيث افتتح فرع له بالاسكندرية عام ١٨٧٤ ثم أعقبه بفرعي القاهرة وبورسعيد في السنتين التاليتين. وأصبح من عملاء البنك، صندوق الدين العام ومصلحة الجمارك وبعض من الأعيان المصريين. وكان يشتغل بالاعمال المصرفية العادية كما قام بدور ذي شأن في تمويل محصول القطن بمعاونة من فرعين في لندن وباريس. وقد شجع البنك المودعين على استثمار أموالهم في قروض الحكومة المصرية وفي السندات التي كانت تصدر تبعاً لتطور الحياة الاقتصادية والصناعية في البلاد. وفي نهاية القرن التاسع عشر توطدت أقدام بنك كريدي ليونيه في مصر.

وفي سنة ١٨٦٩ افتتح بنك الكنتوار الأهلي للخصم الباريسي فرعاً له في الاسكندرية. على أنه ما ان انقضت أربع سنوات حتى رؤي من الأفضل اغلاق هذا الفرع انتظاراً لظروف اقتصادية أكثر ملائمة. وفي سنة ١٩٠٥ عاد البنك لمزاولة أعماله في مصر.

ثم أنشيء بنكان ايطاليان، بنك دي روما في عام ١٨٨٠ وبنك الخصم والتوفير في عام ١٨٨٧. وقد واجه البنك الثاني صعوبات في عام ١٩٠٧.

ويجب الاشارة أيضاً إلى بنوك الرهن العقاري وقد أنشيء أولها وهو «البنك العقاري المصري» في عام ١٨٨٠ برأس مال قدمته السوق المالية الفرنسية وبنك كريدي ليونيه. وقد أدى دوراً هاماً في التطور الزراعي للبلاد.

ورغم اختلاف جنسيات هذه البنوك التجارية والزراعية، كانت لها بعض المظاهر المشتركة، إذ قامت بتزويد البلاد برؤوس الأموال الأجنبية التي طالما افتقرت إليها فساهمت في تقدم مصر الاقتصادي. ولكنه نظراً لوجود مراكزها

الرئيسية في عواصم البلاد التي أنشئت منها، فقد كان توجيه سياستها والاشراف على ادارتها إلى حد كبير في الخارج.

أما البنك الأهلي المصري فيختلف عن هذه البنوك، إذ ولو أن نصف رأس ماله قد اكتتب به من لندن وكان للجنة لندن لعدة سنوات اختصاصات معينة، فقد أنشيء البنك في مصر بموجب أمر عالٍ من الخديوي وجعل مقر مجلس ادارته في القاهرة حيث تتركز سياسته وادارته، وكل ذلك بقصد أن يكون بنكاً أهلياً مصرياً صحيحاً. ورغم ذلك بقي هذا البنك غريباً عن مصر وإن كان ذلك لا ينفي ما قدمه البنك الأهلي من خدمات للاقتصاد المصري.

امتاز عام ١٨٩٨ الذي أسس فيه البنك الأهلي، بتطورات كثيرة في مصر ففي شهر فبراير وقع عيد انشاء خزان أسوان وقناطر أسيوط، وفي ٢١ يونيو تم الاتفاق على بيع أملاك الدائرة السنية، وفي ٢٥ يونيو صدر مرسوم الترخيص بتأسيس البنك الأهلي المصري. وكانت هذه الأعمال الثلاثة مرتبطة إلى حد ما ببعضها.

ويكون تاريخ خزان أسوان وقناطر أسيوط المرحلة الأولى. ففي سنة ١٨٩٢ تمت دراسة مدى حاجة البلاد إلى المياه وكذا وسائل تلافي شحها في أوائل الصيف وطرق حجز بعض مياه الفيضان. ولكن حالت دون التنفيذ مشكلتان رئيسيتان: احداهما اختيار المكان المناسب لانشاء الخزانات، والأخرى تدبير المال اللازم. وقد حلت المشكلة الفنية في عام ١٨٩٥ وبقيت المشكلة المالية دون حل. ونشأت صعوبات مختلفة يرجع بعضها لاعتبارات سياسية، فأهمل المشروع المعتمد أربع سنوات حتى اخذ « سيراونست كاسل » على عاتقه في سنة ١٨٩٨ تدبير المال اللازم، فسار المشروع إلى الأمام. فأبرم اتفاق ثلاثي تعاقد بموجبه سير جون ايرد وشركاه بالقيام بأعمال البناء، كما تعهد سير أرنست بتدبير المال اللازم على أن تقوم الحكومة المصرية بدفع المبلغ على ٦٠ قسط نصف سنوي، قدر كل منها ٧٨,٦١٣ جنيه استرليني وأن يدفع القسط الأول بعد اتمام أعمال البناء التي

استمرت حتى نهاية عام ١٩٠٢ [بلغت تكاليف بناء خزاني أسيوط وأسوان ٣,٤٠٠,٠٠٠ جنيهاً مصرياً].

أما المشروع الثاني فخاص ببيع أملاك الدائرة السنية، وكانت من أملاك الخديو اسماعيل واقترض بضمانها مبلغاً يربو على ٩ ملايين جنيه استرليني وهو ما يعرف بدين الدائرة. وقد كانت هذه الأملاك حتى عام ١٨٩١ عبئاً ثقيلاً على الادارة المصرية تبعاً للعجز المتواصل في ميزانيتها، وقد تحسنت حالتها فيما بعد باستثناء سنة واحدة. وبالرغم من ذلك ظل عبء هذه الاملاك ثقيلاً حتى قبل مسيو رفائيل سوارس عضو هيئة التجار الماليين في مصر القائمة منذ أمد طويل شراءها في سنة ١٨٩٨ بمبلغ ٦,٤٣١,٥٠٠ جنيه استرليني. وكانت تبغي الحكومة بذلك الوفاء بدين الدائرة وإعادة ملكية الأراضي للأهالي بأثمان معتدلة. ومن ثم تعهدت شركة سوارس بيع الأراضي في خلال سبع سنوات على أن تقسم الأرباح مناصفة مع الحكومة.

ومنح مسيو سوارس في سنة ١٨٩٨ امتيازاً بانشاء بنك أهلي. وكان عدم وجود بنك للاصدار بجانب البيوت الأجنبية القليلة العدد عائقاً في سبيل تقدم البلاد. وقد أصبح وجود بنك مصري، بعد استقرار حالة المالية العامة، ضرورة لا بد منها ليقوم على تنظيم وامساك الحسابات العامة.

ولنا أن نفهم من ذلك أن حصول المؤسسة على ترخيص من الدولة في انشاء البنك وامتياز اصدار الأوراق كان مقابل ما قدمه بعضهم للحكومة من قروض ومساعدات مالية، فإن صح ذلك فإنه يوجد شبهاً بين نشأة البنك الأهلي ونشأة بنوك الأصدار في بعض الدول الأخرى. فقد حصلت هذه البنوك هي الأخرى على امتياز الاصدار مقابل بعض القروض أو المساعدات المالية التي قدمها أصحابها للدولة.

ولما كان مسيو سوارس في حاجة إلى المزيد من المال لاستغلال الامتياز الممنوح

لـه، فقـد نجح في الحصـول على معـاونـة مستر أرنسـت كـاسـل و مسيـو كوستان ميشيل سلفا جو، وظهر عقد الشركة الابتدائي.

وتم الاكتتاب في رأس مال الشركة وقدره مليون جنيه استرليني على الوجه الآتي:

أرنست كاسل (٥٠ ألف سهم قيمة الواحد ١٠ جك) ٥٠٠,٠٠٠ جك.

كوستان ميشيل سلفا جو وشركاه (٢٥ ألف سهم قيمة الواحد ١٠ جك) ٢٥٠,٠٠٠ جك.

اخوان رفايل سوارس وشركاهم (٢٥ ألف سهم قيمة الواحد ١٠ جك) ٢٥٠,٠٠٠ جك

وطبقا للتشريع المصري، دفع ربع رأس المال في ذلك الوقت وترك لمجلس الادارة تحديد مواعيد دفع الاقساط التالية حتى يتم دفع قيمة رأس المال المكتتب به نهائيا على أن يؤلف أول مجلس لادارة البنك بـالاتفـاق مـع الحكـومـة المصريـة وكذلك أول لجنة في لندن. كما يعين المجلس محافظ البنك ووكيلي المحافظ على أن تصدق الحكومة المصرية على هذا التعيين. ووقع الشركاء الثلاثة العقد المؤرخ ٩ يونيو سنة ١٨٩٨ والحق به نظام البنك.

وفي ٢٥ يونيو سنة ١٨٩٨ صدر أمر عال باعتماد نظام البنك ومن ثم الترخيص في تأسيسه

وعينت الاغراض التي أنشىء البنك من أجلها في المادة الرابعة مـن النصـوص الأصلية لنظام البنك، وهي:

- اصدار أوراق تدفع لحاملها ولدى تقديمها،
- وتقديم سلفيات للمزارع وعمل قروض وسلفيات للحكومة المصرية والبلديات والمنشآت العامة بمصر،
- واصدار القروض،
- والاتجار بالعملات الأجنبية وبالمعادن الثمينة،

وخصم الكمبيالات التي تدفع بمصر وتحمل توقيعين اثنين ولا يجاوز ميعاد استحقاقها ستة شهور.

وعلى العموم مباشرة جميع الأعمال التجارية أو المالية أو الصناعية في مصر عدا الأعمال العقارية أو الخاصة بأموال ثابتة أو المتعلقة بمشروعات أجنبية.

وقد لحق بذلك بعض التعديلات ليشمل السودان حينما اتسعت اعمال البنك، حيث سمح بقروض وسلفيات لحكومة السودان وبمباشرة الاعمال المصرفية هناك. كما عدل وصف الكمبيالات التي يقبل خصمها بالتي لا يجاوز ميعاد استحقاقها سنة بدلا من ستة شهور.

وكان يقضي النص الأصلي لنظام البنك بأن يتولى ادارته مجلس مؤلف من ٢٠ عضوا على الأكثر و ١٢٠ عضواً على الأقل بما في ذلك محافظ البنك ثم زيد بعد ذلك الحد الأقصى لعدد الأعضاء إلى ٢٢. وجعل مقر مجلس الادارة في القاهرة على أن يقيم ثلاثة أعضاء في لندن ويؤلفون لجنة خاصة هناك. وكان للجنة لندن بعض السلطات الخاصة والاختصاصات الاستشارية مع مراعاة أصوات اعضائها في المسائل التي تتناول العمليات التي تجاوز قيمتها مائة ألف من الجنيهات الاسترلينية وزيادة في رأس المال ووضع جدول اعمال الجمعيات العمومية وتعديل نظام البنك والمصادقة على الميزانية السنوية واقرار تصفية الشركة وفي جميع المسائل الأخرى التي يطلب المحافظ فيها تدخل اللجنة.

وكان تأليف هذه اللجنة طبيعياً في الوقت الذي ساهمت فيه لندن بنصف رأس مال البنك الجديد ورغبت في ادارته. وبمرور الزمن ادعم مركز البنك واصبحت وظيفة لجنة لندن تقديم المعونة واسداء الرأي إلى مجلس الادارة في مصر.

ولكن النظام الذي تقرر بموجبه الرجوع إلى لجنة لندن في بعض المسائل الهامة، أصبح مثار نقد على توالي الأيام، ومن ثم كان الغاء لجنة لندن بين التعديلات التي أدخلت على نظام البنك عند تجديد امتيازه في سنة ١٩٤٠، وأنه أجيز أن يكون

اثنان من اعضاء مجلس الادارة مقيمين في الخارج.

ونصت المادتين ٢٣، ٣٤ من النظام الأول للبنك على أن يعين وزير المالية مندوبين اثنين من قبل الحكومة لدى البنك، ومدة ندبهما خمس سنوات ويدفع عن خدمتها مبلغاً سنوياً قدره ١٥٠ جنيه استرليني لكل منهما (زيد هذا المبلغ بعد ذلك إلى ١٠٠٠ جنيه استرليني يدفعها البنك سنوياً لوزارة المالية عن خدمة المندوبين). وبذلك توافرت للحكومة منذ البداية وسائل رقابة نشاط البنك في تأدية وظائفه العامة ولا سيما بالنسبة لاصدار البنكنوت.

وجعل كل من قسم اصدار البنكنوت وقسم الاعمال المصرفية منفرد ومستقل عن الآخر تمام الاستقلال، إذ بينما يقوم القسم الثاني بالعمليات المصرفية العادية، عينت المادة الخامسة من نظام البنك بطريقة واضحة المهمة التي يقوم بها القسم الأول وهي اصدار أوراق النقد وكذا الشروط التي يخضع لها على أن يمسك حساب منفرد لجميع اعمال اصدار البنكنوت التي يجب أن تعطى بصفة دائمة.

أولا: لغاية النصف على الاقل ذهباً.

ثانياً: والنصف الآخر سندات تقوم بسعر لا يجاوز السعر اليومي وعلى الأكثر بحسب قيمتها الاسمية، بشرط أن تكون مملوكة للبنك وأن يحتفظ للحكومة وحدها بأمر اختيارها وتعيينها دون أن يترتب على استعمال هذا الحق في أية حال من الأحوال أو في أي وقت مسئولية ما على الحكومة. وتعتبر الرصيد، ذهباً أو سندات، ضماناً لصالح حملة البنكنوت. وفي حالة تصفية البنك، يستخدم هذا الرصيد لتأمين ورد قيمة هذه الأوراق دون غيرها.

وتحمل أوراق النقد مجرد تعهد من محافظ البنك بأن يدفع عند الطلب لحامل السند مبلغاً خاصاً بالعملة المصرية. وطالما كانت الأوراق قابلة للتحويل إلى الذهب، وذلك حتى اغسطس سنة ١٩١٤، فقد كان لزاماً على البنك الأهلي الاحتفاظ بكمية من العملة الذهبية حتى يتمكن المحافظ من الوفاء بالتعهد. أما مكان الدفع وإن لم يذكر على البنكنوت، فقد مضى نظام البنك الاحتفاظ

بالرصيد الذهبي بمركز البنك في القاهرة على أن لا تقل عن ٥٠٪ من قيمة الاصدار . وكان تقرير نسبة الذهب إلى الاصدار بواقع ١ :٢ مخاطرة في المراحل الأولى من حياة البنك ، ولكن اثبت العمل ضآلتها بعد ذلك . وكان في الامكان إذا بدت بوادر أزمة في الحصول على الذهب من لندن في مدى يقل عن اسبوع ، مقابل بيع سندات من النصف الآخر من الغطاء ، أو في مدى أقصى من ذلك حيث أمكن الحصول على مزايا أكبر من سوقي الذهب في باريس أو في ميلانو . وبعد وقف الصرف بالذهب في عام ١٩١٤ امتنع الوفاء بالتعهد ، وإن احتفظ بصورته الأصلية كما هو الشأن في البلاد الأخرى، إذا أصبح لأوراق النقد في هذه الظروف الجديدة سعراً قانونياً الزامياً .

٢ ـ الفترة من سنة ١٨٩٨ إلى سنة ١٩١٤

تعتبر المدة والتي بلغت زهاء ستة عشر عاماً ، فترة عمران وتقدم سريعين ساهم فيها البنك الأهلي بقسط وفير . ومجمل القول أن مركز البلاد الاقتصادي امتاز منذ سنة ١٨٩٨ بالنمو السريع حتى عام الانتعاش الكبير في ١٩٠٦ الذي تلاه الكساد في السنة التالية ، ثم جاءت بعد ذلك فترة تقدم وقتية استمرت حتى قيام الحرب في سنة ١٩١٤ .

ومنذ البداية ، أودعت الحكومة أموالها لدى البنك الأهلي ، وكذلك فعل أثرياء تجار القطن ثم المحاكم المختلطة وبلدية الاسكندرية وحكومة السودان . على أن الأمر العالي الصادر بتأسيس البنك رخص له في مباشرة الأعمال التجارية ذات الصفة المصرفية العادية كجزء من اختصاصه لتنمية الاقتصاد الأهلي .

وقد افتتح مكتب القاهرة في ٣ من سبتمبر سنة ١٨٩٨ وفرع الاسكندرية في ١٩ سبتمبر سنة ١٨٩٨، ثم زودت المديريات بوكالات أنشئت في مختلف مدن مصر . وتحقيقاً لسياسة البنك في العمل بكافة الوسائل على تقدم مصر والسودان وليكون على أوثق الصلات بالعملاء ، افتتح البنك وكالات فرعية وشون في البلاد التي قضت الحاجة فيها بذلك . وفي عام ١٩٤٨ كان للبنك الأهلي المصري ،

٣٠ فرعاً ووكالة و ١٤ وكالة فرعية في سائر أرجاء مصر والسودان.

وتطلب العمل منذ بدء تأسيس البنك وجود مكتب له في لندن فافتتح في ٣ من اكتوبر عام ١٨٩٨.

وتدل كثرة عدد الفروع واتساع توزيعها على قيام البنك في ذلك الحين بجانب كبير من العمليات التجارية، ولو أن امتيازه الرئيسي كان إصدار البنكنوت دون غيره من البنوك، وقد بدأ في ذلك يوم الاثنين أبريل سنة ١٨٩٩.

وقد مهد البنك للاصدار بكتاب أرسله إلى وزارة المالية في ٢٠ من مارس سنة ١٨٩٩ طلب فيه اذاعة منشور دوري على عواصم المديريات يصرح فيه لصيارفة الحكومة:

أولاً: بقبول أوراق نقد البنك الأهلي المصري لأداء الأموال الأميرية.

ثانياً: يصرف قيمة هذه الأوراق بالذهب عند الطلب.

ثالثاً: باجراء كافة المدفوعات للجمهور بهذه الأوراق طالما رغب في قبولها.

فبادرت وزارة المالية بالاجابة موافقة على اصدار هذا المنشور على أن يكون لمندوبي الحكومة حق الاشراف على الاصدار.

وكان تداول الأوراق بطيئاً في البداية إذ لم يكن قد اعتاد الجمهور بعد التعامل بالعملة الورقية. فأصدر منها في مايو سنة ١٨٩٩ ما قيمته ٦٠,٠٠٠ من الجنيهات لم يتداول منها سوى ١٥,٠٠٠ جنيهاً وظل الباقي محفوظاً في قسم العمليات المصرفية، وما لبث أن اعتاد الجمهور التعامل بهذه الأوراق فزاد تداولها تدريجياً.

أما السندات الموجودة في الغطاء، وقد بلغت قيمتها ٤٩,٠٠٠ جنيه في نهاية العام الأول، ١٨٩٩، فكانت تتكون مما قيمته ٤٨٦٤٠ جنيهاً استرلينياً من سندات الدين الموحد المصري، والباقي من سندات الدين الممتاز المصري مقدرة على أساس القيمة الاسمية. واضيفت في السنوات التالية إلى الغطاء بجانب بعض سندات الدين الموحد والممتاز، اسهم سكة حديد قنا ـ أسوان وسندات القرض العثماني ٣ ½٪ و ٤٪ المضمونة بالخزنة المصرية وسندات «الدومين» وسندات

الدين المضمون المصري ٣٪ وكذا سندات البنك الزراعي المصري في سنة ١٩٠٦. وبلغ الاصدار في نهاية تلك السنة ٢,٧٥٠,٠٠٠ من الجنيهات غطي منه ١,٤٢١,٨٣٥ جنيهاً بالذهب و ١,٣٢٨,٦٥ جنيهاً بالسندات المختلفة مقدرة بالقيمة الاسمية.

وفي ١٧ مايو سنة ١٩٠٤، أبلغ وكيل محافظ البنك بالاسكندرية أن نظام صرف قيمة الأوراق هناك ـ كما جرى العمل منذ سنة ١٨٩٩ ـ قد أدى إلى متاعب كثيرة. فقرر مجلس الادارة أن البنك ملزم بصرف قيمة أوراقه بالذهب في القاهرة فقط، وإن جاز، دون التزام بهذا الشأن استمرار صرفها بالاسكندرية.

ويتفق هذا القرار والنص الوارد في نظام البنك الذي يقضي بوجوب ايداع الرصيد الذهبي في القاهرة. وفي قصر التزام الصرف بالذهب على المركز الرئيسي في القاهرة تمكين البنك من الاحتفاظ بموارده من الذهب.

قام البنك في عام ١٩٠١ بجانب أعماله المصرفية العادية باصدار قرض لبلدية الاسكندرية للحصول على المال اللازم لتحسين الشئون الصحية وذلك بموافقة الحكومة المصرية التي ضمنت الوفاء بالقرض من أصل وفوائد.

وسرعان ما رأى البنك أن رأس ماله الأول وقدره مليون جنيه استرليني لم يعد كافياً للقيام بمثل هذه العمليات وغيرها بجانب أعماله المصرفية العادية فدعيت الجمعية العمومية لاجتماع غير عادي في ٨ أبريل من عام ١٨٩٩ للنظر في زيادة رأس المال إلى ١ ½ مليون جنيه استرليني. وبعد بضع سنوات بلغ رأس المال ثلاثة ملايين جنيه استرليني تبعاً لزيادات قدر كل منها ٥٠,٠٠٠ جنيه استرليني فقررت في السنوات ١٩٠٣، ١٩٠٤، ١٩٠٥. واتخذ قرار بزيادة رأس مال البنك إلى ٣ ½ مليون جنيه استرليني في مايو ١٩٧٠، ولكنه لم ينفذ نظراً للأزمة المالية في تلك السنة التي جعلت مثل هذه الزيادة أمراً غير مرغوب فيه.

وكانت ترجع الحاجة إلى زيادة رأس المال في جانب منها إلى تأسيس بنكين فرعيين هما:

أولاً: البنك الزراعي: وكان الغرض الأساسي من انشائه مساعدة صغار المزارعين ذوي الخمسة أفدنة فأقل، على أن لا تجاوز قيمة السلفة في كل حالة مبلغ ٣٠٠ جنيه، ثم زيد بعد ذلك الحد الأقصى إلى ٥٠٠ جنيه. وقد صفي هذا البنك في يونيه ١٩٣٦ وعين محافظ البنك الأهلي والمدير المندوب للبنك الزراعي بصفة مصفين.

ثانياً: قام البنك الأهلي المصري بالاشتراك مع فريق من رجال المال الفرنسيين والايطاليين بتأسيس بنك الحبشة في عام ١٩٠٥ برأس مال قدره ٥٠٠,٠٠٠ جنيه استرليني دفع منه ١٢٥,٠٠٠ جنيه استرليني. وكان لهذا البنك دون غيره حق مباشرة الأعمال المصرفية في الحبشة بموجب امتياز منحه الامبراطور فليك. وكان يعتبر محافظ البنك الأهلي بحكم منصبه رئيساً لمجلس ادارة بنك الحبشة.

وانتهت أعمال بنك الحبشة القديم في ١٠ نوفمبر ١٩٣١ وبدأ بنك اثيوبيا الجديد عمله بتعيين المحافظ والادارة والمستخدمين، ولم يفطن الجمهور إلى حدوث أي تغيير.

وهكذا امتد نشاط البنك الأهلي في مصر والسودان ثابتاً وئيداً وجاوزهما إلى الحبشة حتى حلت سنة ١٩٠٦ جنيه أدى تطور البلاد السريع إلى انتعاش فمضاربات تلتها أزمة فانهيار محتوم. وكان هذا أول محك لقدرة البنك الجديد على مواجهة أزمة اقتصادية والتي استطاع اجتيازها.

وكانت المرحلة الأولى من هذا الاضطراب بسيطة نسبياً، إذ جاء محصول القطن في عام ١٩٠٦ مبكراً ووفيراً. ولما كانت الأسعار في ارتفاع، فقد باع المزارعون، خلافاً لعادتهم، المحصول في وقت مبكر من الموسم، وما كانوا يقبلون غير الذهب وسيلة للوفاء، فتعذر على البنوك الحصول على حاجتها من المعدن النفيس لتمويل محصول القطن ولمواجهة الطلبات العادية اليومية. ونجمت عن ذلك أزمة نقدية صغيرة ما لبث البنك الأهلي، بتأييد من الحكومة أن عالجها قبل أن تستفحل.

وفي المكاتبات التي تبودلت في هذا الشأن ما يصف الحادث على حقيقته. ويتلخص مغزاه في أن نظام استيراد الذهب من الخارج لتمويل محصول القطن كثير التكاليف على مصر وخطر على استقرارها الاقتصادي.

ولا يخفى أن العالم كان يجتاز في سنة ١٩٠٦ أزمة أحدثت رد فعل في مصر وكان طلب مصر لأربعة ملايين جنيه استرليني من الذهب عاملاً من العوامل التي دعت بنك انجلترا إلى رفع سعر الفائدة إلى ٦ ٪ وهي نسبة عالية وغير عادية. وقد عمل البنك الأهلي على تخفيف حدة بوادر العاصفة في مصر، ولكن صعوبات أشد وقعاً كانت في الانتظار، وجاءت في السنة التالية في شكل انتعاش مغالي فيه ثم انهيار.

وعانت البلاد قد بلغت حتى ذلك الحين مدى من الرخاء لم تعهده من قبل، ثم كانت بعد عام ١٩٠٧ تدهوراً بالغ الأثر.

والواقع أن أسباب الرواج والزيادة في الثروة لم تكن كلها وليدة أسباب خارجة عن ارادة مصر، كما ذكر مستر روسين السكرتير المالي لوزارة المالية في ذلك العهد وأحد مندوبي الحكومة لدى البنك في مذكرة خاصة له، بل يرجع جانب منها إلى التطور الداخلي، ويعود الباقي إلى الارتفاع العارض في أسعار القطن.

وأدى ارتفاع أسعار القطن إلى ارتفاع في أثمان الأملاك والأراضي، وخاصة أراضي البناء في المدن، كما اشتدت المضاربة في الأوراق المالية. وتحرج الموقف في أبريل سنة ١٩٠٧ عندما تقدم سماسرة بورصة الأوراق المالية إلى البنك الأهلي في ١٥ أبريل طالبين المبادرة بمساعدتهم، ولم ير المحافظ، وسائر البنوك الأخرى داعياً لتشجيع المضاربين، وتقدم نفر من ذوي النفوذ في القاهرة بطلب مماثل إلى الحكومة، كان مآله الرفض.

وأصبح لا مفر من الانهيار الذي بدأ عندما اغلق بنك الخصم والتوفير في ايطاليا أبوابه، فاندفعت الجماهير لسحب ودائعها من البنوك التجارية التي تمكنت، ما عدا البنك الايطالي، من مواجهة جميع الطلبات. أما بالنسبة للبنك الأهلي، فلم

يكن الاندفاع لاستبدال أوراقه كبيراً، وقد انخفض الاصدار إلى ١,٩٣١,٠٠٠ جنيه مصري في أكتوبر سنة ١٩٠٧ بعد أن كان ٢,٦٤١,٠٠٠ جنيه مصري في شهر مارس.

وما أن حدث الانفجار حتى كمشت البنوك المتينة الائتمان فتردى في الهاوية كثير من المضاربين المغامرين. وبادر البنك الأهلي إلى مساعدة كثير من الشركات والمؤسسات التي ثبت لديه أنه حرج موقفها لم يكن نتيجة تهور في المضاربة. ولم يكن هناك بد من غلق بنك الخصم والتوفير، وعهد إلى البنك الأهلي بتصفية أعماله بعد اشهار افلاسه في يوليو سنة ١٩٠٧.

ووجه بعض النقد إلى البنك الأهلي من خلال الأزمة وأخذ عليه الحد من السلفيات بدلاً من التوسع في الائتمان، ولكنها كانت فترة مضاربة جامحة لا رقيب عليها.

أما القول أن سياسة البنك في ذلك الوقت كانت تتجه إلى ضغط الائتمان فينفيه استعداداً لبنك في عام ١٩٠٦، أي قبل وقوع الأزمة، لمعاونة السوق المالية عندما تقضي «المصلحة العامة» وعندما يؤدي عمله في الواقع لتسيير الحال ومساعدة التجارة. ولكن الظروف كانت مختلفة في سنة ١٩٠٧ ولم تكن التجارة بحاجة إلى الائتمان.

وكانت البلاد متخمة بالائتمان فأصابتها حمى المضاربة، وزيادة الائتمان في هذه الحالة تزيد النار اشتعالاً. ومما لا شك فيه أن دور البنك المركزي الحذر في مثل هذه الظروف، أن يكون القيام بعمليات السوق المفتوحة أو برفع سعر الفائدة بغية تخفيض كميات الأموال والائتمان الزائدة عن الحاجة والتي تشكو منها البلاد.

وهذا في الواقع ما سعى إليه البنك الأهلي، وإن اتبع أساليب تختلف عن تلك السابقة الاشارة إليها والتي لم تكن تجدي نفعاً في الظروف السائدة في مصر في ذلك الوقت.

وقد أدت أحداث ١٩٠٧ إلى هبوط كبير في قيم الأراضي والأوراق المالية،

وذلك بنحو ٧٠ ٪ في الحالة الأولى. وقد تكونت بعض الثروات اسمياً، ولكن خسرت البلاد في مجموعها من جراء الانهيار الذي أثقلها به دين كبير لا طائل تحته. بيد أن المرونة التي اتصف بها اقتصاد مصر، ومتانة مركزها المالي، ما لبث أن محت آثار تلك الأزمة.

وفي يناير من عام ١٩٠٨ كان البنك الأهلي على استعداد لتقديم المعونة إلى البنوك الأخرى، إذ وافق مجلس ادارته على اعادة خصم الأوراق التجارية التي تقدمها البنوك بشروط ملائمة، على أن لا تستعمل الأموال المقدمة في المضاربات وألا تلغي هذه التسهيلات.

وبذا أصبح للبنك الأهلي خبرة في مسائل تصفية الشركات. وفي عام ١٩١١ توقفت عن الدفع أقدم شركة مصرفية في البلاد وهي « بنك مصر » لانغماسها في سياسة خاطئة وهي اقتراض النقود بأوراق قصيرة الأجل وتوظيفها في قروض طويلة الأجل بضمان أراضي زراعية وأملاك في المدن. وقد ساور لندن الشك تبعاً لضخامة هذه الأوراق، فرفضت تجديد الأذونات. ولما تعذر على البنك استرداد الأموال المستثمرة في الرهون العقارية للوفاء بقيمة الأذونات، توقف عن الدفع وعهد إلى البنك الأهلي أمر تصفيته، فتمت العملية بأقل عناء ممكن لأصحاب الودائع وللجمهور على السواء.

ولم يحدث ما يستحق الذكر بعد هزتي عام ١٩٠٦ وعام ١٩٠٧، حتى نشوب الحرب العالمية الأولى في سنة ١٩١٤. واستمرت أعمال البنك الأهلي في انتعاش، كما تؤيد ذلك احصاءات الودائع والسلفيات واصدار البنكنوت وغيرها.

مجمل القول أن البنك ثبت اقدامه في هذه الفترة من الزمن كبنك تجاري له بعض اختصاصات البنك المركزي، وإن لم تكن له سائر الصفات وتقع عليه كامل المسئوليات التي يعترف بها عادة لمثل هذا النوع من البنوك.

فقد نجح في اصدار قرض حكومي. وأنشأ البنك الزراعي الذي عمل مع البنك العقاري المصري وبنوك الأراضي الأخرى على تيسير ديون الفلاحين،

وأدخل النظام المصرفي في الحبشة، وعاون بقدر الاستطاعة في خلال عامي ١٩٠٦ و ١٩٠٧ كما ساعد البيوت التجارية المتينة على مواجهة العاصفة، ثم قام على خير وجه بتصفية « بنك الخصم والتوفير » و « بنك مصر » في ذلك الوقت، وليس دون ذلك تقديراً عدم تشجيعه المضاربات والعمليات المصرفية الخاطئة.

وفضلاً عن ذلك، أبدى البنك الأهلي استعداده للتعاون مع الحكومة في توسيع دائرة نشاطه وفقاً لاحتياجات البلاد، فكسب بذلك ثقتها، وهي صفة عماد نجاح عمليات البنك المركزي.

المبحث الثاني
البنك الاهلي أبان
الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ ـ ١٩١٨)

كان نشوب الحرب العالمية الأولى في عام ١٩١٤، عاملاً بارزاً في مجرى الحياة السياسية والاقتصادية في مصر وفي غيرها من البلاد في خلال العقد الثاني من القرن العشرين. وبالرغم من حالة التوتر الشديد في السنين السابقة على الحرب، كان نشوب الحرب مفاجئاً ومجال الاستعداد لها ضيقاً. وكان وقوع الكارثة أمراً بعيد الاحتمال، حتى ان الخديو ومعظم ذوي السلطة ورجال المال ومنهم محافظ البنك الأهلي كانوا مصطافون في الخارج. فتعذر في مصر ارسال الحوالات البرقية وانتابت السوق موجة من الذعر استمرت بضع أيام. وأدى سحب الودائع من البنوك، وإن كان معتدلاً، إلى اضطرار كثير منها إلى طلب العون.

ورأى البنك الأهلي بالاتفاق مع الحكومة، اتخاذ بعض اجراءات تطلبتها حالة الطوارىء، خشية الاندفاع على البنوك والمطالبة بصرف البنكنوت الموجود في التداول.

وكانت شئون النقد أولى المسائل التي أولتها السلطات عنايتها، إذ كان الذهب كما سبق القول، النقد القانوني للمدفوعات التي تزيد على جنيهين اثنين والموجود

منه في التداول عادة جنيهات انجليزية.

وكانت الحاجة إلى هذا المعدن النفيس ماسة لسببين: الأول: حلول موسم القطن ودفع ثمن المحصول، والثاني: ضرورة وجود مزيد من الذهب بدلاً من البنكنوت خشية الاندفاع على البنوك.

وتوقعت غالبية البنوك هذه الاحتياجات فطلبت من لندن تزويدها بكميات من الذهب، ولكن خطر نشوب الحرب جعل استيراد الذهب أمراً مشكوكاً فيه ونقله إلى مصر عسيراً باهظ التكاليف.

وفي ٢ أغسطس ١٩١٤ صدر أمر عال بوقف دفع قيمة هذه الأوراق بالذهب وباعتمادها نقداً قانونياً.

ويلاحظ بخصوص هذا الأمر:

أولاً: أنه قصد به أن يكون مؤقتاً وأن يعمل به حتى صدور اعلان آخر. وفي الواقع فقد ظل هذا التشريع معمولاً به، والسبب في ذلك عدم استعمال الذهب لأغراض العملة منذ الحرب العالمية الأولى.

ثانياً: أن هذا المرسوم لم يعرض على الجمعية العمومية للمحاكم المختلفة بالموافقة عليه.

ثالثاً: أصدر هذا المرسوم لمجرد الوقاية وبداعي الاحتياط، فلم يكن سببه الاندفاع على البنوك لصرف البنكنوت بالذهب.

وقد عمل البنك في الأيام الأولى من الحرب على مساعدة البنوك الأخرى، إذ وافقت لجنة لندن في ٢٧ أغسطس على اقتراح تقديم سلفيات للبنوك نظير ايداع أوراق مالية يقبلها مجلس الادارة والسلطات المصرية. وذكر في اطار الأوراق المالية المقبولة، السندات المضمونة والأوراق التجارية والنقود المرصودة في لندن، مع تقرير حدود مناسبة. وتعهدت الحكومة المصرية بعدم إلغاء وقف التحويل إلا بعد انقضاء شهر من انتظام حركة تداول البنكنوت.

وفي ٣٠ نوفمبر سنة ١٩١٤ طلب محافظ البنك الأذن من الحكومة المصرية

باستعمال الذهب المودع لدى بنك انجلترا في لندن كغطاء للاصدار، لتعذر النقل وتلافياً لأخطاره. وأجاب وزير المالية هذا الطلب على أنه يعتبر اجراءاً استثنائياً. وأشار الوزير أن في هذا الاجراء تمييزاً للبنك الأهلي عن بقية البنوك الأخرى، لذا رؤي من الضروري منح هذه البنوك التسهيلات عينها إذا أودعت ذهباً في لندن حتى يتسنى لها سحب بنكنوت في مصر بما يعادل ودائعها من المعدن هناك. ولها أن تقوم بالعملية العكسية في الوقت المناسب لها.

وكان يخشى في البداية انخفاض قيمة النقد الورقي إلا أنه في الواقع ازداد الطلب على العملة المصرية لشراء القطن ولتغطية احتياجات القوات البريطانية التي قدمت البلاد. ويضاف إلى ذلك اعتياد الجمهور التعامل بأوراق النقد التي يصدرها البنك الأهلي، ولو أن الاقبال اشتد على الفضة مما أدى إلى ندرة العملة الصغيرة في أواخر عام ١٩١٤ وفي خلال ١٩١٥.

وسار نظام قسم الاصدار دون تعثر حتى عام ١٩١٦ وتميزت هذه الفترة بحدثين:

الأول: في فبراير ١٩١٥ عندما اقترح بنك انجلترا أن يودع غطاء الاصدار في المستقبل باسم الحكومة المصرية والبنك الأهلي معاً، نظراً لاكتظاظ الخزانة المودع بها الغطاء الذهبي في بنك انجلترا وكانت تحت رقابة البنك انجلترا بالنيابة عن الحكومة المصرية والبنك الأهلي إذ فتح البنك الأهلي حساباً لدى بنك انجلترا في يناير سنة ١٩١٥.

الثاني: فكان في يونيه ١٩١٥ عندما اقترح مستشار الحكومة المالي سحب امتياز اصدار البنكنوت من البنك الأهلي مقابل دفع تعويض. واقترح أن يكون للحكومة وحدها حق اصدار البنكنوت على أن يواصل البنك القيام بالعملية لحساب الحكومة مقابل أتعاب يتقاضاها. وانتهى الأمر بصرف الحكومة النظر عن الموضوع، واكتفت بترك عملية الاصدار للبنك. إلا أنه حدثت مشكلة بعد انقضاء ١٥ شهر أدت إلى اتخاذ قرار هام، كان له أثر بالغ في تاريخ مصر والبنك

الأهلي.

ففي ١٤ أغسطس سنة ١٩١٦، احيط مجلس الادارة علماً بورود اخطار من بنك انجلترا بعدم رصد كميات من الذهب في المستقبل دون موافقة الخزانة البريطانية وبأن محافظ البنك أجاب بما يفيد أن الترتيبات اللازمة جار بحثها مع الحكومة البريطانية بواسطة المستشار المالي. وقد أدى البحث إلى اتخاذ القرار الوارد فيها. وبأخذ رأي مستشاري البنك القانونيين افتوا أن هذا الاجراء ليس إلا نتيجة منطقية لما اتخذ في ٢ أغسطس سنة ١٩١٤ وأن لا يخالف نظام البنك طالما أعطى بضمان من الحكومة.

وكان هذا أوفق الحلول نظراً لصعوبة الحصول على الذهب، والبلاد مقبلة على موسم القطن. بذلك كانت أذونات الخزانة البريطانية أو حتى غطاء موجود لاصدار البنكنوت نظراً لقصر أجل استحقاقها وسهولة تصريفها واعتبارها في ذلك الحين «جيدة كالذهب». ولا شك أن خطورة الموقف والظروف السائدة وقتئذ أملت هذا القرار العاجل الذي قبلت الحكومة المصرية سائر تبعاته.

وساعد قرار وقف الصرف بالذهب، واعتبار الأوراق التي يصدرها البنك الأهلي نقداً قانونياً له قوة ابراء غير محدودة، على مواجهة صدمة الحرب وتذليل الصعوبات التي قامت في بدايتها. وباستمرار الحرب، زاد الاقبال على القطن وأدت احتياجات القوات البريطانية في الشرق الأوسط إلى زيادة الطلب على المواد والخدمات، فتدفقت الأموال على البلاد وعاد الوفاء بالاقساط المستحقة على الأراضي المرهونة وبذا ازداد الرخاء تدريجياً حتى بلغ مستوى لم تشهده البلاد قبل الحرب. ولو أن معظم الثروات الجديدة ذهبت إلى ثراة القوم، فإن ارتفاع الأسعار الداخلية جعل العمال في المدن والعمال الزراعيين يصيبون بعض الخير بارتفاع الأجور نسبياً.

وبينت أرقام ميزانية البنك في نهاية الحرب مدى التوسع في أعماله إذ بلغت الحسابات الجارية والودائع وباقي أنواع الحسابات ١٧,٢ مليوناً من الجنيهات في

آخر ديسمبر ١٩١٨ مقابل ٤,٤ مليوناً في نهاية سنة ١٩١٤. وزاد حساب الحكومة المصرية من ٢,٦ مليوناً من الجنيهات إلى ٩,٧ مليوناً، أما حسابات البنوك فزادت زيادة محسوسة من ٣٣,٩٠٠ إلى ٩٩٨,٤٠٠ جنيه، وانخفض تدريجياً الرصيد المدين لحكومة السودان. وارتفعت السلفيات على البضائع من ١,٦ مليوناً من الجنيهات إلى ٨,٤ مليوناً في ديسمبر سنة ١٩١٨، بينما انخفضت السلفيات على الأوراق المالية من ٢,١ مليوناً إلى ٧١٣,٠٠٠ جنيه في نهاية الحرب.

والخلاصة: أن البنك الأهلي المصري نجح في مواجهة صعوبات عمليات التحويل من مصر في خلال الحرب العالمية الأولى. ويرجع الفضل في ذلك إلى الحكومة التي سمحت بالتجاوز عن تطبيق النصوص الخاصة بالاصدار في نظام البنك في مناسبتين.

١ ـ في عام ١٩١٤ عندما فرضت السعر الالزامي للبنكنوت.

٢ ـ في عام ١٩١٦ عندما رخصت باحلال أذونات الخزانة البريطانية مكان الذهب في غطاء الاصدار.

وكان هذان الاجراءان لازمين لتلافي قيام أزمة مالية في مصر في خلال الحرب، وظل الاجراء الأول نافذاً إلى الآن، بينما لم يعدل الاجراء الثاني إلا في سنة ١٩٤٨.

المبحث الثالث

بنك مصر وفترة

ما بين الحربين (من عام ١٩١٩ إلى عام ١٩٣٨)

تمتعت مصر في نهاية الحرب برخاء جنبها المصاعب التي أثقلت كاهل كثير من البلاد الأوربية، بيد أنه لم يكن هناك مفر من تأثرها بعد الحرب من مشاق غيرها من الأمم وكان عليها أن تعد نفسها لحالة الرواج الشديد التي جاءت في أعقاب الحرب ثم لحالة الانهيار في عام ١٩٢١، وبعد فترة انتعاش نسبي لتلقي صدمة

« الكارثة الاقتصادية » في عام ١٩٢٩ ـ ١٩٣٠ ولمواجهة الاضطربات النقدية التي نشأت في سنة ١٩٣١.

وقد اختلفت التقديرات فيما يتعلق بالأرصدة الاسترلينية التي تراكمت لمصر في خلال سنى الحرب العالمية الأولى ولكنها لم تقل عن ١٠٠ مليون من الجنيهات. ويضاف إلى ذلك اتساع نطاق استرجاع الأوراق المالية المصرية التي كانت مودعة في الخارج بعد الحرب وقد بدأت هذه الحركة في خلالها.

وعلى أية حال فمهما كان مبلغ هذه « الارصدة الاسترلينية » فإنها لم تؤد إلى أي مشكل، إذ سرعان ما انفقت في تجديد المهمات التي أضناها العمل وإعادة تموين المخازن التجارية، واسترجاع الأوراق المالية المصرية. وظل جانب من هذه الأرصدة مستثمر في الخارج، بما في ذلك الصكوك الاسترلينية المستعملة في غطاء اصدار البنكنوت المتزايد.

وبمجرد ان انتهت الحرب، نمت التجارة الخارجية نمواً كبيراً، فزادت قيمة الواردات من ٤٧ مليون جنيه في سنة ١٩١٩ إلى ١٠١ مليوناً في سنة ١٩٢٠، وزادت الصادرات فبلغت قيمتها ٨٨ مليون جنيه في عام ١٩٢٠ بعد أن كانت ٤٦ مليوناً في عام ١٩٢٠.

وارتفعت قيمة صادرات القطن وبذرته، نظراً لاشتداد الاقبال عليها بعد الحرب، من ٣٨ مليون جنيه في موسم ١٩١٨ ـ ١٩١٩ إلى ١٠٥ مليوناً في موسم ١٩١٩ ـ ١٩٢٠، ويلاحظ أنه بالرغم من عدم زيادة محصول القطن فقد ازدادت أرباح عملياته لارتفاع الأسعار بسبب المضاربة.

ويتضح مدى التضخم السائد في ذلك الوقت من ارتفاع اصدار البنكنوت الذي بلغ ٦٧ مليوناً من الجنيهات في ديسمبر سنة ١٩١٩، وقد بلغ الرقم القياسي لأسعار الجملة في فبراير سنة ١٩٢٠ أقصى حد وصل إليه وهو ٣٦٧ بالنسبة إلى ١٠٠ في عام ١٩١٢ / ١٩١٤.

وفي سنة ١٩٢١ ولى عهد الرواج وحل الكساد في مصر وفي غالبية البلاد

الأخرى. وقد قدر هبوط سعر قنطار القطن بنحو ٦ ٪ من موسم ١٩١٩ ـ ١٩٢٠ إلى موسم ١٩٢٠ ـ ١٩٢١ وبلغت قيمة القطن المصدر ٢٦ مليوناً من الجنيهات فقط، أي أقل من ربع قيمة المصدر منه في الموسم السابق. وهبطت قيمة الصادرات من البضائع إلى نحو النصف إذ بلغت ٤٢ مليوناً من الجنيهات في سنة ١٩٢١، كما هبطت قيمة الواردات بالنسبة ذاتها إلى ٥٥ مليوناً جنيه.

ويتضح هذا الميل إلى الانكماش، الهبوط الكبير في كمية البنكنوت وفي أسعار الجملة، فقد هبط البنكنوت المتداول في مدى عام ونصف منذ ديسمبر سنة ١٩١٩ بنحو ٥ ٪، مما يدل على نقص كبير في القوة الشرائية لبلد يعتمد كل الاعتماد على تصدير المنتجات الزراعية.

وأثرت فترة الانكماش والكساد في سنة ١٩٢٠ في الاحوال الاجتماعية للبلاد إذ أثرى التجار وملاك الأراضي دون غيرهم من خلال الرواج عام ١٩١٩، بينما الحق ارتفاع مستوى المعيشة ضرراً بالغاً بذوي الدخول المحدودة من موظفين وعمال، ولم تسد إعانة غلاء المعيشة التي بلغت نسبتها أحياناً ١٠٠ ٪ إلا بعض العجز بين دخل الموظف الصغير ومصروفه.

وأدى هبوط أسعار القطن في موسم ١٩٢٠ إلى تحول الزراع مؤقتاً إلى زراعة الحاصلات الغذائية. ولما هبطت اثمان المواد الغذائية تبعاً لذلك تحولوا مرة أخرى إلى زراعة القطن وعادت المساحة المزروعة قطناً إلى حدودها العادية.

وعموماً فقد ظل القطن قائماً بالنصيب الأوفى في اقتصاديات البلاد مما دعا الحكومة في كثير من الأحوال في خلال السنوات التالية إلى اتخاذ الاجراءات اللازمة لدعم أسعاره.

وسبق ذكر إن الحكومة طلبت من البنك الأهلي في خلال الحرب العالمية الأولى تقديم سلفيات للمزارعين بضماناتها مقابل رهن محصول القطن، لتزويدهم بالمال اللازم لتصريف شئونهم مؤقتاً دون اضطرار لبيع اقطانهم بأثمان بخسة. وفي مارس سنة ١٩٢١ طلبت الحكومة من البنك ثانية القيام بهذه العمليات بضماناتها.

واتخذت اجراءات مماثلة في يونيو سنة ١٩٢٣ وكذلك في عام ١٩٢٦. وتكررت هذه العمليات وتم اشراك البنك بناءً على طلب الحكومة في السنوات ١٩٢٨، ١٩٢٩، ١٩٣٠ ومنحت السلف للمزارعين في الأقاليم واتبع النظام بعينه الذي تقرر في سنتي ١٩٢٣ و ١٩٢٦. وقد أدى تدخل الحكومة في السوق لحماية سعر القطن إلى خسائر جسيمة في النهاية.

وعلاوة على الظروف العسيرة التي أحاطت بمصر في عام ١٩٢٩ - ١٩٣٠، جاءت الأزمة النقدية في أواخر عام ١٩٣١ لتزيد الأمور تعقيداً، وكانت ترجع في الأصل، كغيرها من أزمات، إلى ظروف نشأت خارج البلاد ولأسباب لا دخل لها فيها.

ودار البحث في مصر، وكانت متبعة في العمل قاعدة الصرف بالاسترليني بينما كان الاسترليني على قاعدة الصرف بالسبائك الذهبية، حول صواب استمرار هذه العلاقة بعد خروج الاسترليني عن قاعدة الذهب في ٢١ سبتمبر. وكان في مقدور مصر في الواقع أن تظل، ولو مؤقتاً، على قاعدة الذهب لو أنها استبدلت، حينما كانت الفرصة مؤاتية، بما في حيازتها من أذونات الخزينة البريطانية، ذهباً، أما بعد ٢١ سبتمبر فلم يكن ذلك ميسوراً. واستشارت الحكومة المصرية في ٢٨ سبتمبر نفراً من الخبراء الماليين ورجال البنوك وتجار القطن والمصدرين، ثم رأت تبعاً لذلك الاستمرار في الاحتفاظ بسعر الصرف الثابت مع الاسترليني.

وقد وضحت مزايا حكمه ترك ثمن الذهب حراً واتخاذ الاسترليني قاعدة للنقد المصري، بما حدث في جنوب افريقيا حين قررت حكومتها الاحتفاظ بقاعدة الذهب، فانخفض سعر الجنيه الاسترليني بنسبة محسوسة أتاحت فرصة شراء هذه العملة الرخيصة وازدياد الطلب عليها فهبطت أرصدة الحسابات في البنوك هبوطاً ظاهراً. وترتب على ذلك تقييد الائتمان، وغدا موقف منتجي المواد الأولية حرجاً مما دعا الحكومة إلى مساعدتهم بالاعانات. واستمر الطلب على الاسترليني طوال عام ١٩٣٢ حتى أعفت الحكومة في النهاية البنك الاحتياطي

لجنوب افريقيا، بناءً على طلبه، من التزام صرف قيمة الأوراق التي يصدرها بالذهب وكان ذلك في ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٣٢، وترك سعر الصرف حراً يقرر مستواه. وفي الوقت ذاته بلغ الكساد في الولايات المتحدة حداً بالغاً، دفع إلى اتخاذ اجراء خفض قيمة الدولار في مايو سنة ١٩٣٣ مع الاستمرار على قاعدة الذهب، فأصبح ثمن الأوقية من الذهب الخالص ٣٥ دولار بعد أن كان ٢٠,٦٧ دولار أي بهبوط قدره ٦٩,٣ ٪.

•ومما لا شك فيه أن مصر لو كانت حاولت الاستمرار على قاعدة الذهب لاضطرت عاجلاً إلى العدول عنها واعادة تقويم نقدها. وعلى كل حال، لما كانت منطقة الاسترليني، وهي المنطقة التي جرت على التعامل مع لندن، تضم غالبية عملاء مصر، فقد كان استمرار ارتباطها بالاسترليني من صالح تجارتها.

وفي نهاية عام ١٩٣٣ ظهرت في مصر بوادر الانتعاش إذ مع ركود التجارة عامة، ازدادت صادرات القطن وأخذت حالة الزراع تتحسن تدريجياً رغم ضآلة الأرباح. واستمر التحسن في خلال الثلاث سنوات التالية تبعا لاستقرار الأمور في الخارج ولارتفاع أسعار السلع، واشتد الاقبال على القطن في سنة ١٩٣٧ وارتفعت أثمان المحصولات الزراعية وزادت بصفة عامة قوة البلاد الشرائية.

وأدى نمو موارد مصر، بسبب الحرب العالمية الأولى، إلى تطور كبير من النظام المصرفي. وقد سبقت الاشارة إلى بعض البنوك الأجنبية الهامة التي كانت قائمة عند تأسيس البنك الأهلي. ومنذ ذلك العهد حتى سنة ١٩٢٠، لم يؤسس سوى القليل نسبياً من البنوك التي اجتازت أزمة عام ١٩٠٧.

وبذلك وجدت في مصر عند نهاية الحرب العالمية الأولى، بنوك فرنسية وانجليزية وايطالية وبلجيكية ويونانية وبنوك أجنبية أخرى، وذلك بجانب البنك الأهلي المصري وهو بنك مصري قانوناً وإن كان قد أسس برأس مال اجنبي. ويمكن القول أنه لم ينشأ بنك مصري صميم في نظامه ورأس ماله إلا في سنة ١٩٢٠ حين أسس بنك مصر.

ويعتبر أهم حدث في تاريخ البنوك في مصر فيما بين الحربين انشاء بنك مصر، برأس مال مصري خالص. فالواقع أن جميع البنوك التي سبقت هذا البنك إنما كانت بنوكاً أجنبية أو فروعاً أو مكاتب لبنوك أجنبية في الخارج، وبعبارة أخرى فإنها كانت أجنبية في رأس مالها وادارتها، وكذلك في سياستها، فإنه نظراً لوجود مراكزها الرئيسية في عواصم البلاد التي انشئت بها، فقد كان توجيه سياستها والاشراف على ادارتها إلى حد كبير مباشرة من الخارج بل أن هذه البنوك أجنبية كذلك في عملياتها إن صح التعبير، فقد كان كل منها يوجه اهتمامه بصفة خاصة نحو خدمة العلاقات التجارية والمالية، بين مصر وبلده الأصلي. كما كان كل منها يعتمد كثيراً في تنمية ودائعه وعملياته، على الجالية الأجنبية التي تنتمي إليها والمقيمة في مصر.

ويفسر «فورت» ذلك برغبة البنوك الأجنبية في تفادي دفع بعض الضرائب في بلادها الأصلية وذلك عن طريق فتح شركات فرعية لها في مصر. ويضيف أن هذا الظاهرة فترجع أيضاً إلى رغبة تلك البنوك في توسيع دائرة نشاطها في مصر، وهو ما يستطيع تحقيقه عن طريق الشركات الفرعية التي يستطيع القائمون عليها تصريف الأمور دون حاجة إلى الرجوع إلى المركز الأصلي

وقد تأسس بنك مصر برأس مال قدره ٨٠,٠٠٠ جنيه مصري في بادىء الأمر ثم زيد بعد ذلك إلى مليون واحد من الجنيهات. ويقضي نظام البنك أن تكون أسهمه اسمية لا يملكها غير المصريين ولا يجوز أن ينتخب لعضوية مجلس ادارته سوى المصريين أيضاً. وكان الغرض من انشاء البنك مباشرة الأعمال المصرفية العادية وتشجيع المشروعات الاقتصادية التي تعود بالنفع على البلاد والمساهمة في انشاء الشركات من كافة الأنواع واسداء المعونة لها حتى تقوى على ادارة شئونها بنفسها.

وكانت لا تزيد ودائع البنك في البداية على ٢٠٠,٠٠٠ جنيه مصري، ولكنها سرعان ما زادت حتى ٧ ملايين جنيه في خلال ٩ سنوات، وأربت على ١٦ مليوناً

في سنة ١٩٣٧. وبلغت ودائع البنك في نهاية سنة ١٩٤٧ رقماً قدره ٥٤ مليون جنيه مصري.

وقد قام بنك مصر بدور بعيد الأثر في تنمية الصناعة في مصر بالشركات التي أنشأها وذلك بفضل جهود مؤسسة طلعت حرب باشا. وكان طبيعياً أن يؤدي التوسع الكبير في الأعمال إلى بعض المخاطر، فواجه البنك في مستهل عام ١٩٣٩ بعض المصاعب، وقد تجنب آثارها بضمان الحكومة لودائعه وبما قدمه البنك الأهلي من مساعدة.

وقد تأسس، في نفس العام الذي أنشىء فيه بنك مصر، مصرفان آخران هما البنك التجاري المصري الذي حل محل بنك «التسليف الفرنسي المصري» عند تصفيته والبنك التجاري، بتجيوزي وشركاه. وكان تأسيس بنك التسليف الزراعي في سنة ١٩٣١ مخففاً لعبء البنك الأهلي، إلى حد ما، من صغار المزارعين. ولم ينقض زمن طويل على اعتياد الجمهور النظام المصرفي وازدياد عدد البنوك التي تعمل في مصر، حتى بدت الحاجة إلى غرفة للمقاصة. وفي ١٩ مارس عام ١٩٢٥ أبلغ محافظ البنك مجلس الادارة عن قيامه ببحث مشروع لانشاء غرفة مقاصة في القاهرة ورغم ما لاقته هذه الفكرة من قبول لدى سائر البنوك التي يعنيها الأمر فإن غرفة المقاصة بالقاهرة لم تنشأ إلا في ١٩ نوفمبر سنة ١٩٢٨ وتبعها انشاء غرفة في الاسكندرية في مايو من العام التالي. ثم انشىء اتحاداً للبنوك في سنة ١٩٣٦.

وقد بلغت الحسابات الجارية والودائع والحسابات الأخرى في آخر سنة ١٩٣٨ وكما تبين من ميزانية البنك ١٨,٧ مليوناً من الجنيهات، كما بلغت حسابات البنوك ٦٠٨,٠٠٠ جنيهاً. وبلغ رصيد حساب الحكومة المصرية ورصيد حساب الحكومة السودانية على التوالي ٢,٢ مليون جنيه ومليوناً واحداً من الجنيهات. وقدرت السلفيات على البضائع بمبلغ ٣,٤ مليوناً، والسلفيات على أوراق مالية بمبلغ ٢,٨ مليوناً والسلفيات الأخرى بمبلغ ١,٩ مليوناً من الجنيهات.

ويلاحظ أنه في سنوات ما بين الحربين، لم تواصل البنوك الأجنبية سياسة انشاء مكاتب أو فروع لها في مصر كما كانت تفعل من قبل، بل عمدت إلى تحويل هذه الفروع أو المكاتب إلى شركات مساهمة مصرية، تتمتع باستقلال عنها، وإن ارتبطت بها على نحو ما يقع بين الشركات الفرعية والشركات الأم التي تكونها. كذلك تحول، خلال تلك الفترة، بعض البنوك الأجنبية، وأيضاً بعض البيوت المالية الخاصة إلى شركات مساهمة مصرية.

أما في الفترة اللاحقة على الحرب العالمية الثانية، فقد انشئت بعض فروع لبنوك أجنبية، كما أنشئت بعض بنوك أجنبية ووطنية. على أن الأمر لم يقتصر على ذلك، بل تميزت السنوات الأخيرة من هذه الفترة بما حفلت من تطورات كبيرة في ميدان الائتمان كما في غيره من الميادين.

وقد بقي القطاع البنكي أجنبي الصيغة في أغلبه حتى سنة ١٩٥٦، إذ تبع الاعتداء على مصر في تلك السنة صدور قانون التحصيل سنة ١٩٥٧، الذي عاد فأكد أحكامه قانون البنوك والائتمان الصادر في نفس السنة. وطبقاً لهذه الأحكام، تقدر قصر الاشتغال بالأعمال المصرفية على الشركات المساهمة المصرية، واشترط أن يكون أعضاء مجلس الادارة والمسئولون عن الادارة في المصارف من المصريين، وأن يكون رأس المال مملوكاً بالكامل للمصريين. وألا يقل رأس المال البنك عن ٥٠٠,٠٠٠ جنيه.

المبحث الرابع

تطور النظام المصرفي إبان الحرب العالمية الثانية وبعدها

١ ـ الوضع ابان الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ ـ ١٩٤٥)

ظلت حالة البلاد طوال التسعة أشهر الأولى من الحرب في استقرار نسبي، وإن صاحب الأيام الأولى من شهر سبتمبر بعض اندفاع على البنوك وعلى

صندوق توفير البريد بغية سحب الودائع، كما بات متوقعاً اتخاذ اجراء لتأجيل الدفع كما حدث في عام ١٩١٤. وساورت البلاد المخاوف خشية تعذر الملاحة في البحر الأبيض المتوسط إذا دخلت ايطاليا الحرب، وأصبح محتملاً فرض رقابة على شئون الصرف الأجنبي وكذا تقييد الائتمان. وعلاوة على ذلك، كانت مشكلة تحويل محصول القطن موضع قلق شديد.

وتجدر الاشارة في هذا المقام إلى أن مرونة النظام النقدي أفادت البلاد عند نشوب الحرب، فلم تنشأ صعوبات في سبيل توفير الأموال اللازمة لتحويل محصول البلاد الرئيسي. وبالاضافة إلى ذلك، بادرت الحكومة إلى فرض نظام للرقابة على عمليات النقد الأجنبي، عدا الجنيه الانجليزي، مما أتاح لمصر البقاء في منطقة الاسترليني، وبذا كانت التحويلات إلى منطقة الاسترليني ومن هذه المنطقة غير مقيدة، واستمرت البلاد في الافادة من مزايا ثبات سعر الصرف مع لندن. وكانت الرقابة على الصرف الأجنبي أخف وطأة من مثيلاتها منذ سنوات في بعض البلاد الأخرى، فلم تفرض قيود مثلاً على سحب الأرصدة المقومة بالعملة المصرية والمودعة في مصر لحساب غير المقيمين، باستثناء رعايا دول المحور والبلاد التي وقعت تحت سيطرتها. أما تحويل الأموال إلى الخارج بمعرفة المقيمين في مصر فكان مصرحاً به لأغراض التجارة الخارجية وللحاجات الشخصية الحقيقية ولتنفيذ العقود المبرمة قبل نشوب الحرب.

وهكذا تمتعت مصر بهدوء نسبي بينما بلغ النزاع في أوربا مرحلة اسميت بالحرب «الخاطفة» ولكن سرعان ما تغير الموقف أثر اكتساح الجيوش الألمانية لبلاد الأراضي الواطئة وفرنسا. وعند اعلان ايطاليا الحرب في ١٠ يونيو سنة ١٩٤٠ ترتب على ذلك تغيير جوهري في مركز البلاد الاقتصادي.

وأصبحت الملاحة في حوض البحر المتوسط محفوفة بالمخاطر وندر الشحن، مما أدى إلى هبوط كبير في الصادرات، وتعقدت مشكلة تصريف محصول القطن، ولم تكن هذه المرة الأولى في تاريخ مصر، إذ كانت سوق القارة الأوروبية مغلقة

فعلاً. وواجه الزارع والتجار في نهاية شهر يوليو، موقفاً أقرب إلى الركود إذ اقترن تعذر بيع القطن بهبوط في أثمان الغلال قلل المعاملات فيها. يضاف إلى ذلك حالة عدم الاستقرار التي ساورت النفوس نتيجة وجود الجيوش الايطالية في الصحراء الغربية.

وقد أعلن رئيس الوزراء في أغسطس عام ١٩٤٠، أن الحكومة البريطانية تعهدت بشراء أية كمية من القطن تعرض عليها من محصول موسم سنة ١٩٤٠ - ١٩٤١ بأسعار محدودة. وفي الموسم التالي حددت الحكومة بتشريع، المساحة التي تزرع قطناً، رغبة منها في زيادة انتاج المحاصيل الغذائية. وظلت الحاجة إلى مساعدة الحكومة في تصريف المحصول قائمة، واتفقت الحكومتان المصرية والبريطانية عندئذ على الاشتراك مناصفة في شراء أية كمية تعرض للبيع من محصول موسم ١٩٤١ - ١٩٤٢. وفي موسم ١٩٤٢ - ١٩٤٣ تعهدت الحكومة بشراء كل المحصول الذي بلغت كميته ما كانت عليه عادة وقت السلم بسبب تقييد المساحة المزروعة، وجاء المحصول أجود صنفاً فمالت الأسعار للارتفاع. لذا عرضت على الحكومة كمية ضئيلة نسبياً من المحصول، ومن ثم كان التجاؤها إلى الاقتراض العام أضيق نطاقاً من العام السابق. وترجع الزيادة المفاجئة في المشتريات في خلال موسم ١٩٤٥ - ١٩٤٦ إلى هبوط الأسعار في السوق الحرة مع تراكم المخزون من القطن.

وقد قام البنك الأهلي باصدار كافة قروض تحويل القطن، كما اضطلع بخدمتها وباستهلاكها، وذلك علاوة على تعهده باصدار أذونات الخزانة بثلاثة شهور لسنة واحدة.

وكان تكليف البنك الأهلي بالقيام بمثل هذه الخدمات نيابة عن الحكومة أمراً متوقعاً منذ بضع سنين. فقد اتجه تفكير الحكومة منذ سنة ١٩٣٧ إلى الغاء صندوق الدين، على أن يتكفل البنك الأهلي بخدمة الدين العام. بيد أن الاتفاق على الالغاء لم يتم إلا في صيف عام ١٩٤٠ حيث عقد اتفاقين متشابهين أحدهما مع

الحكومة البريطانية في ١٧ يوليو والآخر مع الحكومة الفرنسية في ٣ أغسطس

وسبق ورأينا كيف نشأت أزمة نقدية في خلال الحرب العالمية الأولى في سبتمبر ١٩١٦، بسبب تعذر الحصول على الذهب لتغطية اصدار البنكنوت، وكيف ذللت تلك الصعوبة باستبدال سندات الخزانة البريطانية في لندن بالذهب. وفي الحرب العالمية الثانية اجتازت الحكومة والبنك الأهلي أزمة حادة أخرى في شئون عملة البلاد. ولم تكن المسألة هذه المرة خاصة بمبدأ نقدي، بل راجعة إلى مشكلة الحصول على أوراق النقد وقد تعذر شحنها إلى مصر من بريطانيا حيث يجري طبعها.

ولم تجد مسائل ذات أهمية خاصة في الشئون النقدية أو المصرفية ابان الحرب العالمية الثانية، فيما عدا عجز شديد في العملة الصغيرة في خلال صيف عام ١٩٤١ وأمكن التغلب عليه في الوقت المناسب باصدار أوراق نقد، من فئتي العشرة قروش والخمسة قروش، قامت باخراجها مصلحة المساحة نيابة عن وزراة المالية المسئولة عن شئون النقد في البلاد. وسار نظام تحويل الأموال، مع تقاضي أجر البرقية فقط، من لندن إلى القاهرة، سيراً حسناً طوال سنتي الحرب، وأصبحت مصر قاعدة هامة لقوات الحلفاء. ولما كانت نفقات القوات المتحالفة تزيد في الوقت ذاته زيادة كبيرة على قيمة البضائع المصدرة إلى مصر، فقد ترتب على نظام الاصدار الذي كان يقضي بالتحويل الآلي للجنيهات الاسترلينية إلى جنيهات مصرية، وللجنيهات المصرية إلى جنيهات استرلينية، تراكم أصول مقومة بالنقد الاسترليني عرفت «بالأرصدة الاسترليني» (وسوف نعود فيما بعد إليها باعتبارها إحدى مشاكل مصر الهامة بعد الحرب). وقد أدى كثرة النقود والتي غمرت البلاد في خلال الحرب إلى ازدياد القوة الشرائية لغالبية السكان في مصر زيادة كبيرة، ولكن تناقصت الواردات تبعاً للقيود التي فرضت أثناء الحرب ولقلة سفن الملاحة، وبذا أصبح التضخم علامة مميزة للاقتصاد المصري. ولئن أفادت بعض طوائف السكان من ظروف التضخم هذه، فقد جابهت طبقة الموظفين وذوي

الدخل الثابت مشاق كبيرة بسبب ارتفاع الأسعار كما حدث في الحرب العالمية الأولى. وقد أمكن التغلب على بعض هذه المشاق بالنسبة إلى طبقة صغار الموظفين بتقرير علاوة الغلاء في مصالح الحكومة في سبتمبر من عام ١٩٤١. وجعلت هذه العلاوة اجبارية في جميع المؤسسات الصناعية والتجارية بموجب أمر عسكري صدر في ديسمبر من عام ١٩٤٢. وأدخلت الحكومة في بداية الحرب نظام مراقبة الأسعار وتقييد التموين بالنسبة إلى بعض المواد الضرورية، ولكن فوت الاختزان الغرض المقصود في كثير من الحالات وكان من المتعذر القيام برقابة ادارية فعالة في السوق السوداء، لذا بدت الوسائل المتخذة غير مجدية. وأفادت طائفة كبار الملاك من الظروف السائدة إذ ارتفعت أسعار الغلال خاصة.

وكانت مصر حتى سنة ١٩٣٩ تكفي نفسها بنفسها من المواد الغذائية، وعملت في خلال الحرب على معالجة النقص في المحصول بتداخل الحكومة في زيادة المساحة المزروعة غلالاً وتحديد المساحة المزروعة قطناً، ولكن بالرغم من زيادة المساحة المزروعة حبوباً ٢٠٪ من سنة ١٩٤٥، فإن الانتاج لم يزيد إلا بنسبة ٣,٧٪. ومن جهة أخرى انعشت الحرب الصناعات المحلية وحدا النقص في بعض الواردات بالشركات المصرية إلى انتاج السلع التي كانت ترد في الماضي من الخارج. وقد أفلحت بعض هذه الصناعات في تعزيز مركزها وساهمت في التقدم الصناعي الذي بدأ منذ سنة ١٩٢٠. ولكن كثيراً من الصناعات التي نمت بسرعة لم تكن قائمة على أسس اقتصادية ومن ثم انقضى عهد رواجها بانتهاء الحرب وتدفق الواردات.

على أن مصر اجتازت الظروف القاسية التي اقتضتها الحرب وانعشت ماليتها العامة، وبلغ الفائض في ميزانية الدولة من ١٩٤٤ - ١٩٤٥، ٥٦٣٤ جنيه بعد أن كانت تحقق عجزاً قدره ٣٦٨٢ جنيه.

أما عن نظام الرقابة على النقد في مصر والذي أدخل في بداية الحرب، فقد ندبت الحكومة المصرية البنك الأهلي للقيام بالرقابة، فأنشئت مراقبة النقد

الأجنبي كقسم من المركز الرئيسي للبنك لمباشرة هذه المهمة وللعمل على تقرير النظم التي تتبعها البنوك السبع المصرح لها وقتئذ بالقيام بعمليات النقد الأجنبي. وأجيز بعد ذلك بوقت قصير، للبنوك الأخرى غير المرخص لها في مباشرة تلك العمليات، أن تقدم طلبات عملائها إلى مراقبة النقد الأجنبي للموافقة عليها قبل تنفيذها، وروعي في هذا النظام التيسير على ذوي الشأن ولا سيما بالنسبة إلى عملاء البنوك الصغيرة.

وكانت مصر عضواً في منطقة الاسترليني، وكانت تتلقى من لندن النقد الأجنبي الكافي لتغطية احتياجاتها الأساسية على أن تسلم في الوقت ذاته كل متحصلاتها من العملات الأجنبية إلى حصيلة منطقة الاسترليني في لندن. وقام بتطبيق هذا النظام، كل من بنك انجلترا في لندن والبنك الأهلي في مصر. وكان يقوم البنك الأهلي بتزويد البنوك الأخرى في مصر بحاجتها من النقد الأجنبي وذلك بالسحب على بنك انجلترا، كما يشتري من هذه البنوك الفائض لديها من العملات الأجنبية وبعد بيعها إلى بنك انجلترا. وظل هذا النظام معمولاً به حتى ١٤ يوليو سنة ١٩٤٧.

ورؤي منذ البداية توسيع أعمال الرقابة، ومن ثم امتدت تدريجياً حتى تناولت شئون استيراد العملات والأوراق المالية وتصديرها فضلاً عن استعادة قيم البضائع المصدرة إلى الخارج وكافة العمليات الأخرى التي يجب أن تتناولها رقابة فعالة. وكان الحائزون للعملات الأجنبية في مصر يتمتعون على خلاف امثالهم في البلاد الأخرى من منطقة الاسترليني بميزة هامة، إذ لم يطلب إليهم تسليم ما في حوزتهم من تلك العملات، وكل ما الزموا به هو تقديم اقرار لوزارة المالية عما لديهم من أرصدة بالدولارات الأمريكية.

وعموماً صادفت الرقابة على النقد قبولاً من التجار والجمهور وكان قيامها شرطاً لانتفاع مصر بعضويتها في منطقة الاسترلين.

والجدير بالذكر أنه لم توجد قيود شكلية، من خلال الحرب حتى عام ١٩٤٤،

على مسحوبات مصر بالنقد الأجنبي من موارد منطقة الاسترليني.

وبناء على ما أسمي باتفاق «العملة الصعبة» بين الحكومة المصرية وحكومة بريطانيا طبق نظام «الحد المقرر» ابتداءً من أول يناير ١٩٤٥ حيث تقررت لمصر حصة من العملات الصعبة، وكان عددها خمس وقتذاك، باعتبار هذه الحصة كافية لتغطية مشتريات مصر، من تلك البلاد. أما عملات البلاد الأخرى فكان الحصول عليها ميسوراً دون تحديد. واستمر هذا النظام معمولاً به، مع بعض تعديلات دورية، حتى ١٤ يوليو سنة ١٩٤٧ عندما انسحبت مصر من منطقة الاسترليني عقب توقيع الاتفاق المالي المصري البريطاني الأول في ٣٠ يونيو. وترتب على الاتفاق المالي المصري البريطاني قيام مصر في الحال بفرض الرقابة على كافة العملات الأجنبية وعلى الواردات والصادرات مع جميع البلاد.

ويظهر مما سبق، أن الحرب العالمية الثانية أدت إلى تأكيد الرابطة الوثيقة بين البنك الأهلي والحكومة المصرية ولا سيما في شئون الرقابة على النقد واصدار القروض العامة. وقد أثبت البنك من خلال ظروف الحرب وبالدليل العملي في حدود سلطته، مقدرته كأمين على أموال الحكومة وكبنك للدولة. وجرت مباحثات في ذلك الوقت بين الحكومة والبنك الأهلي بصدد سلطات البنك واختصاصاته، أدت إلى تجديد امتيازه في سنة ١٩٤٠.

٢ ـ تجديد امتياز البنك الأهلي في سنة ١٩٤٠

سُبق بيان كيف قام البنك الأهلي بمعظم مهام البنك المركزي وإن لم يمنح قانوناً كامل سلطاته، وكان على البنك، بجانب قيامه بواجبه نحو الحكومة وحرصه على المصلحة العامة للبلاد، أن يقدر المسئوليات التي يضطلع بها قبل المساهمين.

ويرجع موضوع منح البنك الأهلي المصري كل الخصائص القانونية للبنك المركزي إلى سنة ١٩٣٣. ففي تلك السنة عقد المؤتمر الاقتصادي العالمي، بغية الوصول بطريق التعاون الدولي إلى حل للمشاكل الاقتصادية والمالية التي نجمت عن فترة الكساد. وأوصى المؤتمر بانشاء بنوك مركزية في البلاد التي ليست بها

بنوك من هذا القبيل، وأن تمنح من السلطة والحرية ما يمكنها من انتهاج سياسة سديدة في شئون النقد والائتمان.

أما فيما يتعلق بمصر، فقد أشارت لجنة المالية لمجلس النواب في تقريرها المؤرخ في ٢٠ فبراير ١٩٤٠، إلى أنه لما كان اصدار ورق النقد وادارته من أهم خصائص البنك المركزي، فقد تناولت وزارة المالية في دراستها لشئون النقد، البحث عن المنشأة الصالحة للقيام بعملية الاصدار، فهداها البحث إلى أن مؤسسة البنك الأهلي صالحة للاستمرار في أداء هذه الوظيفة. كما رأت اللجنة لزاماً عليها في حالة الموافقة على مد أجل الامتياز الممنوح للبنك، أن تبحث حالته ومدى مقدرته لتولي هذه المهمة، وما يجب اتخاذه من اجراءات لتحويله إلى بنك مركزي.

فعند التفكير في انشاء بنك مركزي كانت الحكومة مخيرة بين خلق منشأة جديدة من أساسها وبين إضافة اختصاص البنك المركزي على منشأة قائمة بالفعل وقد أثرت الحكومة ثاني الأمرين لأنه أفضلها من كل وجه.

أما اختيارها البنك الأهلي المصري بالذات فكان الباعث عليه أولاً أن البنك المذكور هو البنك الذي كان بحكم الواقع بنكاً مركزياً للبلاد. وكان يقوم فيها بأغلب الخدمات التي تقوم بها البنوك المركزية عادة. وثانياً لأن البنك الأهلي مؤسسة متينة وطيدة الدعائم، ولذلك البنك تقاليد سما بها على ستوى المؤسسات التجارية المجددة.

ولم يبق بعد هذا الاختيار إلا التفكير في وسائل تحضير البنك.

٣ ـ الوضع في الفترة من سنة ١٩٤٦ إلى سنة ١٩٤٨

واجهت مصر في نهاية الحرب العالمية الثانية مشاكل كبيرة في النواحي المالية والاقتصادية وكان أبرز هذه المشاكل اثنتان: الأرصدة الاسترلينية والتضخم.

فالأرصدة الاسترلينية التي تراكمت للبلاد في نهاية الحرب العالمية الأولى، انفقت سراً كما سبق القول. أما في نهاية الحرب العالمية الثانية فقد اتخذ الموقف

وضعاً آخر، إذ بلغت هذه الأرصدة رقماً أضخم من مبلغ سابقتها وكان أقصى تقدير لها ٤٢٥ مليوناً من الجنيهات الاسترلينية. وتمثل هذه الأرصدة الاحتياطي النقدي الرئيسي للبلاد وتكون خط دفاعها الأول ضد العجز في الميزان التجاري. وترجع المشكلة التي تواجه مصر، إلى استخدام هذه الأرصدة لسد حاجة البلاد من سلع الانتاج وسلع الاستهلاك لا من المنطقة الاسترلينية فحسب، بل ومن سائر المناطق النقدية. ولا شك أن ديناً بهذا القدر يتعذر تحويله فوراً إلى سلع، ولا سبيل إلى الوفاء به إلا بتحويلات سنوية تتناسب ومقدرة بريطانيا على تصدير البضائع أو على الدفع بالنقد الحر.

وهذه الأرصدة ليست ملكاً للحكومة المصرية حتى يمكن تسويتها كدين بين حكومتين، إذ يملك البنك الأهلي جزءاً كبيراً منها، بعضه كغطاء لاصدار البنكنوت والبعض الآخر كأصول مقابل التزاماته قبل أصحاب الودائع. وهناك مبالغ أخرى ذات شأن يملكها أشخاص معنوية وأشخاص طبيعية في مصر، من مؤسسات مالية وتجارية وأفراد. وقد تأصلت هذه الأرصدة في الصرح الاقتصادي للبلاد واندمجت في صريحه، وكل تخفيض فيها، كما افترضت الحكومة البريطانية يلحق ضرراً بالغاً بالاقتصاد المصري عامة فضلاً عن أثره في سعر الصرف. لذا رفضت الحكومة المصرية هذا الاقتراح، واضحت المسألة بالنسبة إلى بريطانيا منحصرة في العبء السنوي لهذه الديون، ولما كان كثير منها يتألف من أذونات على الخزانة البريطانية لا تجاوز فائدتها نصف في المائة سنوية، فإن عبئها السنوي لا يعتبر مرهقاً.

ويعتبر اتفاق ٣٠ يونيو سنة ١٩٤٧ بمثابة نقطة تحول في مركز مصر المالي الدولي. فقد انطوى الاتفاق بالاضافة إلى خروج مصر من منطقة الاسترليني، كما سبق ورأينا، وعلى تجميد الأرصدة الاسترلينية التي تملكها المصارف التي تعمل في مصر، كما تناول من جهة أخرى الافراج عن مبالغ استرلينية مختلفة للأغراض الآتية:

ـ تغطية الحاجة اليومية لتجارة مصر الخارجية من نقد أجنبي.
ـ الوفاء بمبالغ للخارج بعد أن كان الوفاء موقوفاً بسبب الحرب.
ـ مواجهة ما يطرأ من عجز في ميزان مصر الحسابي حتى آخر ديسمبر ١٩٤٧.

وبني الاتفاق على تعهد الحكومة البريطانية بأن لا تقيد تحويل الاسترليني المفرج عنه من الارصدة أو مما تحصل عليه من صادراتها إلى أية عملة أخرى وفاء بالمعاملات الجارية. إلا أن هذا الالتزام المحقق لمرونة التسويات الخاصة بتجارة مصر الخارجية فقد قيمته عندما أوقفت بريطانيا تحويل الاسترليني إلى دولارات بما في ذلك الحسابات المصرية التي كانت قابلة للتحويل واكتفت بوضع ٦ مليون دولار تحت تصرف مصر لتغطية احتياجاتها حتى نهاية العام. وكانت عواقب هذا القرار على جانب من الخطورة بالنسبة لمصر فجاء الاتفاق المالي الجديد بين الحكومتين في ٥ يناير سنة ١٩٤٨ مخففاً من وطأة الوضع الذي نشأ منذ وقف التحويل، وقد عقد هذا الاتفاق أثر مفاوضات اشترك فيها ممثلون للبنك الأهلي كمستشارين لوفد مصر. وقد ترك الاتفاق الجديد مسائل خطيرة كثيرة دون حل، من بينها صعوبة الحصول من منطقة الاسترليني على أهم احتياجات مصر من البضائع، والانكماش التدريجي في المنطقة التي تقبل التعامل بالنقد الاسترليني القابل للتحويل، وما تبع ذلك من زيادة أرصدة مصر الاسترلينية بدلاً من تصفيتها.

وقد ظلت مصر طوال خمسين سنة تجري معاملاتها مع لندن، إذ كان نقدها مرتبطاً بالنقد الاسترليني، وكانت احتياطاتها النقدية مقومة بالاسترليني. ومع تقدير الصعوبات التي جابهت بريطانيا بعد الحرب، فقد اعتبرت مصر اثارة موضوع تخفيف الارصدة محاولة يائسة لنقل عبء هذه الصعوبات إلى عاتق بلد أقل ثراء. ولا يزال مستوى المعيشة فيه دونه في بريطانيا بكثير. ويضاف إلى ذلك أن تجميد الجانب الأكبر من هذه الارصدة وما تلاه من قرار رصد من جانب واحد بوقف التحويل، أشاع الثقة بالاسترليني وأثار نقداً كبيراً لسياسة ربط الجنيه المصري بالجنيه الاسترليني.

وترتب على تجميد الأرصدة الاسترلينية تعديل هام في النظام النقدي. فقد أفادت مصر لسنين طويلة من حرية تحويل العملة الاسترلينية إلى العملة المصرية على أساس سعر صرف ثابت، ولكن التوسع في تطبيق هذا النظام على نطاق لم يعهد من قبل، تبعاً لمقتضيات الحرب، أصبح موضع نقد في مصر باعتباره السبب الرئيسي للتضخم الذي نشأ عقب الحرب.

وجاء قرار الحكومة البريطانية بتجميد أرصدة مصر الاسترلينية مضاعفاً لوطأة النقد. إذ لا شك في وجاهة القول بأن الأذونات المقومة بالاسترليني لم تعد تصلح غطاءاً مناسباً لاصدار البنكنوت، فبجانب عدم قابليتها للتحويل أضحى استعمالها مقيداً حتى لمواجهة الالتزامات المقومة بالاسترليني. فتقدمت الحكومة إلى البرلمان في مايو ١٩٤٨ وقد رأت الابقاء على هذا النظام غير مجد، بمشروع قانون معدل له. وطلبت الحكومة من البرلمان الترخيص لها في اصدار أذونات على الخزانة المصرية بمبلغ خمسين مليوناً من الجنيهات لتمويل محصول القطن مع استمرار الاحتفاظ بأذونات الخزانة البريطانية المودعة كغطاء للبنكنوت المتبادل عند العمل بالقانون الجديد، على أن تغطى أية زيادة مقبلة في الاصدار بأذونات على الخزينة المصرية أو بسندات أخرى. وقد أقر البرلمان مشروع القانون مع اجراء تعديلات طفيفة.

وقد أجريت الترتيبات الكفيلة بحصول البنك الأهلي على الأذونات الجديدة، كلما تطلب الأمر ذلك، لتغطية أية زيادة في البنكنوت دون صعوبة ما. والغرض الأساسي من القانون الجديد تغيير الوضع بالنسبة إلى الاسترليني والغاء النظام الذي أدخل خلال الحرب العالمية الأولى بالقرار الصادر في ٣٠ أكتوبر سنة ١٩١٦ وذلك بالنسبة إلى الزيادة المقبلة في الاصدار. ويترتب على هذا الأمر عدم امكان قبول أذونات الخزينة البريطانية لتغطية أية زيادة في الاصدار وبالتالي لن يكون في استطاعة البنك الأهلي تحويل الاسترليني إلى العملة المصرية بطريقة آلية، وغاية الأمر تقبل التحاويل الاسترلينية في الحدود التي توافق عليها وزارة المالية بطريق

مراقبة النقد الأجنبي.

أما مشكلة مصر الثانية الخاصة بالتضخم، فوثيقة الصلة بمشكلة الأرصدة الاسترلينية التي تراكمت في خلال الحرب وتمثل مدفوعات تكلفت بها الحكومة البريطانية نظير السلع التي قدمتها مصر والخدمات التي أدتها. وكان يصدر البنك الأهلي في مقابل الاسترليني، أوراق النقد التي كانت تعتبر الوسيلة الفعلية لمدفوعات الجيوش البريطانية إلى مورديها ومن استخدمتهم من المصريين. وترتب على زيادة البنكنوت المتداول ارتفاع في الأسعار الداخلية ومن ثم عدم تناسق بين الأجور ونفقات المعيشة.

ومن ثم لم يكن جهد الوزارات التي تعاقبت في الحكم بعد الحرب موجهاً إلى موازنة الميزانية بقدر اهتمامها بمشكلة التضخم الخطيرة.

ومنذ الحرب العالمية الثانية، دار الحديث حول تأميم البنك وأشار خطاب العرش في نوفمبر سنة ١٩٤٧ إلى هذا الموضوع. وفي سنة ١٩٦٠ أممت الحكومة البنك الأهلي وبنك مصر.

وقد وجه النقد إلى البنك على أساس أنه كان خاضعاً منذ نشأته للسيطرة البريطانية وتواتره على خدمة مصالح بريطانيا دون مصالح مصر. ويمكن دحض هذا الزعم إذ ما عرفنا أن لندن عند تأسيس البنك كانت مركز سوق المال في العالم، وكانت النظم المصرفية البريطانية تنقل بحذافيرها في كثير من البلاد، كما كانت رؤوس الأموال البريطانية تستثمر في الخارج على نطاق واسع جداً، وخاصة في أمريكا الجنوبية والهند والممتلكات البريطانية، فلم يكن بدعاً أن يستخدم رأس المال البريطاني وأن يلتجأ إلى خدمات موظفي المصارف البريطانية في البنك الأهلي المصري.

أما من حيث تنظيم البنوك، الاشراف عليها، نلاحظ أن المصارف في مصر بقيت مدة طويلة لا تخضع لأي تنظيم خاص، سواء من الناحية القانونية، أو من

الناحية الفعلية. ورغم ما كان للبنك الأهلي من مركز خاص في النظام البنكي المصري حتى الحرب العالمية الثانية، فإنه لم تكن لهذا البنك سلطة واضحة على البنوك الأخرى، وربما رجع ذلك إلى منافسته اياها في أعمالها التجارية، واستثناء هذه البنوك عن الرجوع إلى هذا البنك، إلا في أموال استثنائية عارضة، بسبب اعتمادها على الخارج، كما أن ظروف السوق النقدية والمالية في مصر لم تكن لتسمح للبنك الأهلي باستخدام الأسلحة التقليدية التي تلجأ إليها البنوك المركزية في البلاد الرأسمالية الثانية، والتي تتمكن هذه البنوك عن طريقها من التأثير في أسواق النقد والمال في بلادها. ولا تزال الظروف المذكورة قائمة على حالها حتى الآن.

وبذلك بقيت العلاقة فيما بين البنوك واهية حتى الحرب العالمية الثانية، فلم تكن تتعدى أساساً مساعدة البنك الأهلي للبنوك الأخرى أحياناً في أوقات الأزمات التي تتعرض لها.

ومنذ نشوب الحرب العالمية الثانية، جعلت الصلة بين البنك الأهلي والبنوك الأخرى تشتد شيئاً فشيئاً، خاصة بسبب تولي البنك تنفيذ قوانين الرقابة على النقد. وحين خرجت مصر على قاعدة الاسترليني سنة ١٩٤٧، ازداد بسبب ذلك اتجاه البنوك التجارية إلى البنك الأهلي للحصول منه على قروض موسمية. ثم اتفق هذا البنك معها على إيداع نسبة من ودائعها لديه فازدادات الصلة بينه وبينها توثقاً بسبب ذلك. على ان هذه الصلة كانت قائمة على أساس من التراضي ولم تكن تعتمد على حكم قانوني، وذلك حتى صدور قانون سنة ١٩٥١، الذي خول البنك المركزي رسمياً سلطات البنك المركزي. ثم صدر القانون رقم ١٦٣ سنة ١٩٥٧ الخاص بالبنوك والائتمان. وتناول هذا القانون تنظيم البنوك بصفة عامة، كما تناول بالتنظيم البنك الأهلي، سواء في علاقته بالحكومة، أو في صلته بالبنوك الأخرى. كذلك فقد زاد هذا القانون سلطة الحكومة على البنك المركزي، ومنح هذا البنك بدوره سلطات واسعة للرقابة على البنوك الأخرى. هذا وقد نص القانون رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٦٠ على قيام البنك المركزي المصري مباشرة سلطات

واختصاصات البنك المركزي المنصوص عليها في قانون البنوك والائتمان المشار إليه.

٤ ـ السمات الأساسية لتطور النظام المصرفي (١٩٤٧ ـ ١٩٨٦)

تتمثل المعالم الأساسية التي تلاحقت على البنيان المصرفي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية حتى الوقت الراهن في عديد من الأمور، ونستعرض فيما يلي المعالم الأساسية لهذه التطورات.

(أ) انهاء نظام التحويل الآلي وانشاء البنك المركزي.

كان للخروج من المنطقة الاسترلينية عام ١٩٤٧ أهمية كبرى في هذا الصدد ،فقد رأينا كيف ترتب على هذا الاجراء انهاء عهد التحويل الآلي للأموال بين مصر ولندن (أو العكس)، واخضاع جميع عمليات النقد الأجنبي للرقابة، وحرمان البنوك من الاحتفاظ بأية أرصدة أجنبية تزيد عما يلزم لتغطية عملياتها اليومية. وبذلك انقطعت الصلة تدريجياً بين البنوك التي تعمل في مصر ومراكزها الرئيسية بالخارج، وتعين عليها بالتالي اللجوء إلى البنك الأهلي المصري في سد حاجتها من الأموال في فترة الضغط الموسمي أو فترات الضيق المالي.

تلي ذلك تحويل البنك الأهلي إلى البنك المركزي بموجب القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١، بما ترتب على ذلك من توكيد ما يقع على عاتقه من مسئولية في الاشراف على النظامين النقدي والمصرفي. وامداده بجانب من وسائل البنوك المركزية في الرقابة على الأحوال النقدية والائتمانية، واخضاع نشاطه في شئون النقد والائتمان والصرف للرقابة الحكومية المباشرة ـ على النحو الذي سوف نراه فيما بعد.

(ب) تمصير البنوك

بالرغم من أن المشرع في القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ قد منح البنك الأهلي المصري بعض السلطات الضرورية للرقابة على البنوك التجارية. ومع ذلك فإن الصيغة الأجنبية لهذه البنوك قد أبقت على سلطات مراكزها الرئيسية في ادارتها وتوجيه نشاطها. هذا فضلاً على تأثير الطبيعة العالمية للمؤسسات المصرفية التي

تشكل هذه البنوك فروعاً أو شركات تابعة لها من قصر نشاطها بصفة أساسية على تمويل التجارة الخارجية وتكريس تسهيلاتها الائتمانية في تلبية احتياجات الشركات والمؤسسات الأجنبية [١].

وإن كان على الرغم من ذلك فبفضل بنك مصر على وجه الخصوص، تمكنت لبنوك المصرية من الحصول على جانب يعتد به من أصول النظام المصرفي. ومع ذلك فإنه في أواخر سنة ١٩٥٦، كانت البنوك الأجنبية في مصر قد استحوذت على ما يزيد قليلاً على نصف جملة الودائع بالبنوك التجارية وعلى ما يقرب نصف إجمالي قروض البنوك والكمبيالات المخصومة لديها [٢].

وأدت سيطرة المراكز الرئيسية للبنوك التجارية على اتجاهات نشاطها في مصر، إلى انعدام فعالية الدور الذي كان يجب على البنك الأهلي المصري (بوصفه بنكاً مركزيا) في هذا الصدد.

في طل هذا الوضع كان النظام المصرفي، بل الاقتصاد القومي تحت سيطرة راس المال الأجنبي، الذي استغل هذا الموقف خلال العدوان الثلاثي على مصر في سنة ١٩٥٦، عندما أوقف فروع بنوك الدولة المعتدية والمتواجدة في مصر، عن تمويل محصول القطن أو التمويل الصناعي والتجاري بهدف احداث تدهور في اقتصاديات البلاد.

وقد كان من الطبيعي ازاء ما تقدم أن تعمد الدولة إلى تحرير النظام المصرفي من السيطرة الأجنبية وتأمين توجيه السياسة الاستثمارية للبنوك، وكان اصدار قانون تمصير البنوك رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٧ سبيلها إلى ذلك.

ويقضي القانون المذكور بأن تتخذ البنوك التي تعمل في مصر [٣] شكل شركة مساهمة مصرفية وأن تكون أسهمها جميعاً اسمية ومملوكة دائماً لمصريين وأن يكون

---

(١) أنظر دكتور / محمد زكي شافعي، مقدمة في النقود والبنوك، المرجع السابق ص ٣١٩.

(٢) أنظر النشرة الداخلية للبنك الأهلي المصري، المجلد العاشر ١٩٥٧، ص ٢٣٩.

(٣) وتعتبر في حكم البنوك فروع وكالات البنوك الأجنبية التي تعمل في مصر.

اعضاء مجالس ادارتها والمسئولين عن الادارة فيها مصريين. وألا يقل رأسمال الشركة المدفوع عن نصف مليون الجنيه. وقد خول القانون وزير المالية تحديد مهلة للبنوك الأجنبية لاستكمال اجراءات التمصير على ألا تجاوز مدة المهلة خمس سنوات.

(حـ) فرض الرقابة المحكمة على أعمال البنوك.

لم تعرف مصر قبل صدور قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ قانوناً عاماً لمهنة المصارف وللاشراف على البنوك التجارية وغير التجارية. وإنما اخضعت البنوك لأحكام متفرقة بين قانون الشركات، والقانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ بانشاء بنك مركزي للدولة والقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٧ بشأن تمصير البنوك[١].

وقد أكد الواقع أن القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ قد عجز عن تمكين البنك الأهلي بالسلطات الكافية لتنظيم الائتمان، فضلاً عن ضرورة سن تشريع خاص لتنظيم أعمال البنوك. وهكذا صدر قانون البنوك والائتمان المشار إليه ليحل محل القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ ويعالج النقص من كلتا الناحيتين. حيث تضمن هذا القانون تنظيماً شاملاً لمهنة المصارف وللاشراف على البنوك التجارية وغير التجارية وعلى ما يجب أن يتوفر للبنك الأهلي المصري من سلطات كافية لتنظيم الائتمان وفي الرقابة على أعمال البنوك وتوجيه نشاطها بما يتفق مع السياسة العامة للدولة.

(د) اشتراك الحكومة في ملكية البنوك التجارية.

لم يقتصر أثر قانون التمصير على تخليص الجهاز المصرفي من السيطرة الأجنبية، بل قد امتد أثر هذا القانون إلى توسيع نطاق الرقابة المباشرة للحكومة على البنوك سواء أكان ذلك عن طريق انتقال الملكية التامة للدولة أو اشتراك الدولة في ملكيتها. وينطبق هذا على وجه الخصوص على البنوك التجارية. فمن المعلوم أنه حتى اشتراك الدولة في تأسيس بنك الجمهورية عام ١٩٥٥، لم تتجاوز ملكية

(١) أنظر النشرة الاقتصادية للبنك الأهلي المصري، المجلد العاشر ١٩٥٧، ص ٢٣٩.

الدولة للمؤسسات المصرفية دائرة البنوك المتخصصة. على أنه قد تبع اشتراك الدولة في تأسيس بنك الجمهورية اقدامها على المساهمة في بنك القاهرة الذي قرر زيادة رأسماله في أواخر سنة ١٩٥٦ تمكيناً للحكومة من الاشتراك في ملكيته.

وبالرغم من ذلك فلم يتسع نطاق ملكية الدولة للبنوك التجارية حتى صدور قانون التمصير. وتقرر تأسيساً عليه أن تنقل على الفور ملكية البنوك الانجليزية والفرنسية إلى مؤسسات مصرية. إذ نقلت طبقاً لذلك ملكية بنك باركليز (الذي تغير اسمه إلى بنك اسكندرية) إلى المؤسسة الاقتصادية، وبيع مصرفان إلى كل من بنك القاهرة وبنك الجمهورية (وكانت الحكومة تشترك على ما أسلفنا ذكره في ملكيتها وآل نصيبها في رأسمالها إلى المؤسسة الاقتصادية بمقتضى قانون انشائها) وانتقلت ملكية البنك الشرقي إلى بنك الاتحاد التجاري (الذي انشيء لهذا الغرض) وأسهمت المؤسسة الاقتصادية في رأسماله أيضاً.

وترتب على ما تقدم أن ارتفع في عام ١٩٥٧ نصيب ميزانيات البنوك التي تشترك الحكومة في ملكيتها إلى حوالي ٤٥ ٪ من الميزانية المجمعة للبنوك التجارية. ثم ما لبث أن ارتفعت هذه النسبة إلى حوالي ٩٠ ٪ في أواخر سنة ١٩٦٠ وذلك بعد تأميم بنك مصر [١]، والبنك البلجيكي والدولي بمصر [٢] (الذي تغير اسمه إلى بنك بور سعيد) في فبراير وديسمبر من ذلك العام على التوالي.

(ق) تأميم البنك المركزي والبنوك التجارية.

رأينا فيما تقدم كيف أن البنك الأهلي المصري، قد مارس مسئوليات البنك المركزي بمقتضى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ والخاص بانشاء بنك مركزي للدولة. وكان يتعين على الدولة أن تقوم بتأميمه منذ ذلك الحين. ومع ذلك فقد ترتب على اقدام المؤسسات الخاصة وخاصة المؤسسة الاقتصادية على شراء أسهمه أن انتقل إلى الملكية العامة فيما بعد جانب من رأسماله.

---

(١) بمقتضى القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٦٠.
(٢) بمقتضى القانون رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٦٠.

فقد شهد عام ١٩٦٠ انتقال ملكية البنك الأهلي المصري بأكملها إلى الدولة بمقتضى القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٦٠. على أنه لما لم يكن هناك ما يدعو لاستمرار البنك المركزي في مزاولة العمليات المصرفية العادية، من ناحية، ولم يكن من المصلحة حرمان السوق المصرفي من خدمات البنك الأهلي المصري. من ناحية أخرى، فقد صدر القانون رقم ٢٥٠ سنة ١٩٦٠ قاضياً بتقسيمه إلى مصرفين مستقلين: البنك المركزي المصري - يمارس مسئوليات البنك المركزي - والبنك الأهلي ويقتصر على مباشرة الأعمال المصرفية العارية على قدم المساواة مع البنوك التجارية الأخرى.

وفي مستهل عام ١٩٦١ كانت الحكومة قد تمكنت من السيطرة المباشرة على النظام المصرفي، وذلك عن طريق الملكية الكاملة لعدد من البنوك التي تستأثر بالجزء الأكبر من النشاط المصرفي (١)، والمساهمة في عدد آخر من البنوك (٢) بنصيب يسمح له بمقتضاه ممارسة الرقابة الحكومية المباشرة على الجزء الآخر من النشاط المصرفي بأكمله تقريباً (٣).

ومن منطلق القول المتقدم يتعين عدم اعتبار القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٧ والذي صدر في ٢٠ يوليو ١٩٦١ قاضياً بتأميم البنوك على أنه اجراء يهدف إلى تحقيق السيطرة الحكومية على نشاط البنوك التجارية. فقد كانت هذه السيطرة متحققة بالفعل قبل صدور هذا القانون المذكور. إنما يتعين النظر إلى ذلك القانون على أنه اجراء يمثل توجهات الحكم في تلك الفترة. ويؤكد هذا أن التأميم الذي قضى به لم يتناول البنوك التجارية فقط، وإنما امتدت دائرته إلى جميع البنوك (أي إلى البنوك المتخصصة أيضاً). وذلك بالاضافة إلى شركات التأمين وطائفة أخرى من الشركات المتنوعة النشاط بلغ عددها ٤٨ شركة.

---

(١) بنك مصر، والبنك الأهلي المصري، وبنك الاسكندرية وبنك بور سعيد.

(٢) بنك القاهرة، وبنك الجمهورية وبنك الاتحاد التجاري.

(٣) أنظر المواد ٨، ٩، ١٢ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة الاقتصادية.

(هـ) الانفتاح الاقتصادي والسماح بتأسيس البنوك الأجنبية والمشتركة في مصر .

لم يمتد الزمن طويلاً بتأميم النظام المصرفي في مصر ، ففي منتصف عام ١٩٧٤ صدر القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن نظام استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة [١] . وقد أبيح في ظل هذا القانون استثمار رأس المال العربي والأجنبي في تأسيس بنوك الاستثمار وبنوك الأعمال التي يقتصر نشاطها على العمليات التي تتم بالعملات الحرة ويكون لها أن تقوم بالعمليات التمويلية والاستثمارية بنفسها سواء تعلقت بمشروعات محلية أو مشتركة أو أجنبية داخل جمهورية مصر العربية .

وكذلك لها أن تقوم بتمويل تجارة مصر الخارجية . بل لقد أجاز القانون المذكور أن ينفرد رأس المال العربي أو الأجنبي بانشاء هذه البنوك متى كانت فروعاً تابعة لمؤسسات مركزها الرئيسي بالخارج [٢] .

ومن ناحية أخرى ، أجاز القانون المشار إليه أيضاً انشاء بنوك تجارية يكون لها حق القيام بعمليات بالعملة المحلية متى كانت في صورة مشروعات مشتركة مع رأسمال محلي مملوك لمصريين لا تقل نسبته في جميع الأحوال عن ٥١ ٪ .

---

(١) صدر القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧ معدلاً لبعض أحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ .

(٢) في عام ١٩٦٤ ، سمح بانشاء البنك العربي الأفريقي كشركة مساهمة تهدف إلى تحقيق التعاون بين رؤوس الأموال العربية والافريقية على أن يقتصر نشاطه على العمليات التي تتم بالعملات الحرة فقط .

في عام ١٩٧٣ ، تأسس المصرف العربي الدولي بغرض تمويل الاستثمارات بالعملات الأجنبية وتنمية التجارة الخارجية لمصر على أن يقتصر تعامله أيضاً على العملات الحرة فقط .

فهرس

الباب الأول ـ النقود

الباب الثاني - المؤسسات النقدية


والله نسأل التوفيق والسداد